



جامعة مؤتة
عمادة الدراسات العليا


الفكر اللغوي عند ابن مالك في كتابه شواهد التوضيح والتصحيح
لمشكلات الجامع الصحيح

إعداد الطالب
أحمد عبدالسلام الرواشدة

إشراف
الدكتور محمد أمين الروابدة

رسالة مقدمة إلى عمادة الدراسات العليا
استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة
الماجستير في النحو قسم اللغة العربية وآدابها

جامعة مؤتة، 2006



إجازة رسالة جامعية

تقرر إجازة الرسالة المقدمة من الطالب أحمد عبدالسلام الرواشدة الموسومة بـ:

الفكر اللغوي عند ابن مالك في كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح

لمشكلات الجامع الصحيح "

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في اللغة العربية.

القسم: اللغة العربية

التاريخ	التوقيع	
2007/5/15		د. محمد أمين الروابدة
2007/5/15		د. عبدالحميد محمد الأقطش
2007/5/15		د. سيف الدين طه الفقراء
2007/5/15		د. فايز عيسى المحاسنة

عميد الدراسات العليا

أ.د. حسام الدين المبيضين



الإهداء

إلى والدي الذي علّمني الصدق والإخلاص والمثابرة. إلى والدتي التي تعلمت منها الصبر والأمانة. إلى أخي أبي يعرب، إلى أخواتي العزيزات جميعاً على قلبي، هؤلاء الذين مدّوا لي يد العون والمساعدة طيلة فترة دراستي، وكانوا لي نعم العون والسند، أهدى إليهم جميعاً ثمرة هذا الجهد المتواضع، جزاهم الله عنّي خير الجزاء .

أحمد عبد السلام الرواشدة

الشكر والتقدير

أجد لزاماً عليّ أن أتقدم بجزيل الشكر ووافر العرفان إلى أستاذي الفاضل الدكتور محمد الروابدة الذي لم يأل جهداً في متابعة الرسالة، وتصويب ما فيها من أخطاء حتى استوت إلى ما هي عليه الآن، سائلاً الله عز وجل أن يحقق ما يصبو إليه.

كما أتقدم بالشكر إلى أساتنتي الأفاضل أعضاء لجنة المناقشة، عبد الحمدة الأقطش، وسيف الدين الفقراء، وفايز محاسنة، لتفضلهم بقبول مناقشة هذه الرسالة، فجزاهم الله عني خير الجزاء.

أحمد عبد السلام الرواشدة

فهرس المحتويات

الصفحة	المحتوى
أ	الإهداء
ب	الشكر والتقدير
ج	فهرس المحتويات
د	الملخص باللغة العربية
هـ	الملخص باللغة الإنجليزية
1	المقدمة
4	الفصل الأول: كتاب (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح) بين كتب ابن مالك
4	1.1 سبب تأليف الكتاب
5	2.1 قيمة الكتاب
6	3.1 منهج الكتاب
8	4.1 شواهد الكتاب
14	5.1 أقسام الكتاب وموضوعاته
15	6.1 مصادر الكتاب
21	الفصل الثاني: السماع
22	1.2 التعريف بالسماع
23	2.2 السماع عند ابن مالك
23	1.2.2 القرآن الكريم وقراءاته
34	2.2.2 القراءات القرآنية
41	3.2.2 الحديث النبوي الشريف وأقوال الصحابة
63	4.2.2 كلام العرب

92	الفصل الثالث: القياس
92	1.3 القياس
92	2.3 القياس لغةً واصطلاحاً
93	3.3 نشأة القياس وتطوره
97	4.3 أركان القياس
102	5.3 القياس عند ابن مالك
107	الفصل الرابع: أصول مختلف فيها
107	1.4 الإجماع
115	2.4 استصحاب الحال
120	الفصل الخامس: مذهب ابن مالك النحوي
120	1.5 المذهب لغةً واصطلاحاً
121	2.5 موقف ابن مالك من مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين
128	3.5 المصطلح النحوي
139	4.5 ما وافق فيه ابن مالك النحاة
147	5.5 ما خالف فيه ابن مالك النحاة
154	الخاتمة
156	المراجع

المخلص

((الفكر النحوي لـ "ابن مالك" في كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح")

أحمد عبد السلام الرواشدة
جامعة مؤتة، 2007

تهدف هذه الدراسة إلى الكشف عن شخصية ابن مالك نحويًا من خلال كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح"، وبيان مدى موافقته ومخالفته للآراء النحوية المختلفة، وتفرّده بها كلما أمكن ذلك.

وتقع الرسالة في خمسة فصول:

الفصل الأول: كتاب ((الفكر النحوي لـ "ابن مالك في كتابه "شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح" بين كتب ابن مالك.

الفصل الثاني: السماع.

الفصل الثالث: القياس.

الفصل الرابع: أصول مختلف فيها.

الفصل الخامس: مذهب ابن مالك النحوي.

وأفضيت إلى نتيجة مفادها أنّ ابن مالك يحترم السماع كثيراً، ولا سيما الحديث النبوي الشريف، ويأخذ بالقياس واستصحاب الحال. كما أنه يميل كثيراً إلى النحو الكوفي، ويؤثر الوضوح بالأخذ بظاهر النصوص، ويبتعد عن التأويل والتقدير.

ABSTRACT

The Linguistic Intellect Ibn Malik Book "Distinction and Correcting Witnesses For Aljami Assahih"

**Ahmad Abd- Alsalam Alrawshdih
Mu'tah University**

This study aims to explain Ibn Malik's character syntactically through his book "Distinction and Correcting Witnesses For Aljami Assahih", interpreting the extent of his agreement and disagreement with the different syntactical views, and his privacy in them as possible.

This search is consisted of five chpters:

Chapter one: The book "Distinction and Correcting Witnesses For Aljami Assahih" among Ibn Malik's books.

Chapter two: Listening.

Chapter Three: Measurement and syntactical error.

Capter Four: An un agreed on principles syntactical.

Capter Five: Ibn Malik's.

And I reached to the finding that Ibn Malik highly respects listening, specially Alhadeeth, and takes measurement and syntactical error and associating status. Also he highly tends to Koofi Syntax (Alnahw Alkoofi), and prefers taking the obvious and avoid estimating and interpretation.

المقدمة

جذب انتباهي - أثناء دراستي للموادِّ الدَّرَاسِيَّةِ في الجامعة - عدمُ الأخذِ بالحديثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ كأصلٍ من أصولِ النَّحوِ العربيِّ عندَ أكثرِ عُلَمَاءِ اللُّغَةِ والنَّحوِ، مُعلِّين ذلكَ بجملةٍ من الأسبابِ والحججِ، منها أنَّ الرُّوَاةَ جَوَّزُوا النَّقْلَ بالمعنى، ووقَّعوا اللَّحْنَ في كثيرٍ مما رُوِيَ من الحديثِ؛ لأنَّ كثيراً من الرُّوَاةِ لم يكونوا عرباً بالطَّبعِ، وغير ذلكَ من الأدلَّةِ التي تنطبقُ على الشَّعرِ والنَّثْرِ من كلامِ العربِ، والحديثِ أولى أنْ يُؤخَذَ بصحَّتهِ وصحَّةِ رُوَاةِ، خصوصاً إذا كانت هذه الأحاديثُ في كتبٍ صحيحةٍ موثوقةٍ، كصحيحِ البخاري. فأحبَّبتُ أنْ أنضمَّ إلى الكوكبةِ التي أنصفتِ الحديثَ الشَّرِيفَ، وأعطتهِ حقه في التَّعْيِيدِ النَّحْوِيِّ، كأصلٍ من أصولِ النَّحوِ بعد القرآن الكريم، ولو في دراسةٍ مُتواضعةٍ كدراستي هذه.

كما أنَّه جلبَ انتباهي عدمُ الاهتمامِ بدراسةِ الكتبِ القليلةِ التي اختصَّتْ الحديثَ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفَ بالدَّرَاسَةِ والتَّحْلِيلِ، كأصلٍ من أصولِ النَّحوِ العربيِّ، ومنها كتابُ ((شواهد التَّوضيحِ والتَّصحيحِ لمشكلاتِ الجامعِ الصَّحيحِ)) لابن مالك، فعلى الرَّغْمِ من أهميَّتهِ الكبيرةِ في هذا المجالِ إلَّا أنَّني لم أعتزَّ على دراسةٍ اهتمَّتْ به سوى دراسةٍ واحدةٍ للدكتور محمَّد عبدالمجيد الطويل، والموسومةُ بـ (التَّوجِيهِ النَّحْوِيِّ عند ابن مالك في كتابه شواهد التَّوضيحِ والتَّصحيحِ لمشكلاتِ الجامعِ الصَّحيحِ)، وهي دراسةٌ - على الرَّغْمِ من أهميَّتها - اقتصرت على تحديدِ مسائلٍ نحويَّةٍ محدَّدةٍ - لم تزد عن عشرة مسائلٍ - وردت في ((شواهد التَّوضيحِ)) عرضَ من خلالها المؤلِّفُ وجهةَ نظرِ ابن مالك فيها، مُقارِناً إيَّاهَا بوجهةِ نظرِ النَّحاةِ الآخرين منها. فرأيتُ أنْ أعزِّزَ هذه الدَّرَاسَةَ بدراسةٍ تبيِّنُ طريقةَ ابن مالك في عرضِ مسائلِ النَّحوِ الواردةِ في الحديثِ النَّبَوِيِّ، وكيفيَّةِ إفادتهِ منه في التَّعْيِيدِ النَّحْوِيِّ، وأسلوبه في عرضِ الأصولِ النَّحويَّةِ المختلفةِ كشواهدِ يعزِّزُ بها ما ذهب إليه من قواعدِ وأصولِ.

أمَّا المنهجُ الذي سلَّكته في هذه الدَّرَاسَةَ فقد كان منهجاً وصفيّاً تحليليّاً، يقومُ على رصدِ أبرزِ المسائلِ النَّحويَّةِ الواردةِ في الكتابِ، ومن ثمَّ محاولةِ تحليْلِها

لاستخلاص موقف ابن مالك منها. ولذلك فقد جاءت الدراسة في خمسة فصول، كانت على النحو الآتي:

الفصل الأول: وعنوانه بـ ((كتاب شواهد التوضيح بين كتب ابن مالك))، وتحدثت فيه عن سبب تأليف الكتاب ودوافعه، وعن قيمة الكتاب وأهميته، ثم بينت منهج ابن مالك في تأليفه، ثم عرضت فيه باختصار لشواهد الكتاب وأقسامها من قرآن كريم، وحديث نبوي، وأقوال صحابة، وكلام عرب، من: نظم ونثر. ثم تحدثت عن أقسام الكتاب وموضوعاته، ثم عرضت للمصادر التي أخذ منها ابن مالك مادة كتابه .

الفصل الثاني: وعنوانه بـ (الأصول النحوية عند ابن مالك في كتابه شواهد التوضيح)، وتحدثت فيه عن أهم أصول النحو، من السماع، والإجماع، والقياس، واستصحاب الحال. ثم أفردته كاملاً للسماع، فتحدثت عن معنى السماع لغةً واصطلاحاً، وعرضت لأقسام السماع من القرآن الكريم وقراءاته، والحديث النبوي الشريف، وأقوال الصحابة الكرام، وكلام العرب من شعر ونثر، متطرقاً إلى لغات العرب ولهجاتها، معطياً نبذة عن كلٍّ منها، موضحاً رأي ابن مالك وطريقته بالاستشهاد في كلٍّ منها.

الفصل الثالث: وعنوانه بـ (القياس والعلة النحوية)، عرضت فيه معنى القياس، وأركانه المعتمدة عند العلماء، وأهميته في النحو العربي، مبيّناً أسلوب ابن مالك في عرضه له، ومدى اعتماده عليه. كما تعرّضت في هذا الفصل للعلة النحوية، معناها، ونشأتها، وأقسامها، ومدى اهتمام ابن مالك فيها، ومدى تنوعها عنده.

الفصل الرابع: وعنوانه بـ (أصولٌ مختلفٌ فيها)، تحدثت فيه عن الإجماع واستصحاب الحال، معناهما، وآراء النحاة فيهما، ومدى اعتمادهم عليهما، وطريقة ابن مالك في عرضهما، ومدى إفادته منهما .

الفصل الخامس: وعنوانه بـ (مذهب ابن مالك النحوي)، أشرت فيه لمعنى المذهب النحوي، وتحدثت فيه عن موقف ابن مالك من مسائل الخلاف بين نحاة البصرة ونحاة الكوفة، وعن المصطلح النحوي، نشأته وتطوره، وعن موقف ابن مالك منه، واستخدامه الواضح للمصطلح البصري. ثم عرضت لموقف ابن مالك من غيره من النحاة، ورصدت أبرز المسائل التي وافقهم وخالفهم فيها.

وبعد ذلك وضعت خاتمة لهذه الدراسة، ذكرت فيها أبرز ما توصلتُ إليه من استنتاجات وتعميمات.

وبعدُ، فإنِّي أتقدّم إلى الله - سبحانه و تعالى - بعظيم الشكر ووافر الامتنان أن أعانني على إنجاز هذا العمل المتواضع. وفي الختام، فإنِّي لا أدعي الكمال لهذا العمل؛ لأنِّي لا أبرئ نفسي من الخطأ والزلل، فإن كنت أصبت، فبتوفيق من الله العليّ القدير، وإن كنت أخطأت فمن نفسي. والله أسأل، أن يعفو عما وقعت فيه من سهو، أو زلل، أو تقصير.

الفصل الأول

كتاب (شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح) بين كتب ابن مالك

1-1 سبب تأليف الكتاب

اشتهر ابن مالك بنبوغه وتمكنه في الدراسات اللغوية والنحوية. وبعد أن هاجر من الأندلس واستقر في دمشق، طلب إليه عدد من فضلاء المحدثين والحفاظ أن يوضح لهم مشكلات ألفاظ وروايات وردت في كتاب ((الجامع الصحيح)) لأبي عبدالله البخاري المتوفى سنة 256هـ. فأجابهم إلى ذلك، ووضحها لهم وصححها في واحد وسبعين مجلد (1).

وفي ذلك يقول: "وكان السماع بحضرة جماعة من الفضلاء، ناظرين في نسخ معتمد عليها، فكلما مرّ بهم لفظ نو إشكال بيّنت فيه الصواب، وضبطته على ما اقتضاه علمي بالعربية، وما افتقر إلى بسط عبارة، وإقامة دلالة، أخرجت أمره إلى جزء أستوفي فيه الكلام مما يحتاج إليه من نظير وشاهد، ليكون الانتفاع به عامّاً، والبيان تامّاً إن شاء الله تعالى" (2).

ويبدو أن ابن مالك - رحمه الله - اتخذ من الحديث الشريف مصدراً مهماً من مصادر التقعيد النحوي، على الرغم من إغفال الكثير من النحاة له ابتداءً من سيبويه الذي كان يورد الحديث النبوي الشريف في الكتاب على أنه قول ليس إلا. رأى ابن مالك أن في الحديث النبوي الشريف جزءاً كبيراً من كلام العرب الذي لم يُستقرأ كما يجب، كما هو الحال في إهمال العديد من لغات العرب لأسباب رأوا أنها لا تتناسب مع المنهج الذي سلكوه؛ حيث قصر النحاة القدامى السماع والقياس على البادية في أثناء جمع اللغة (3)، وكفي يستقيم لهم ذلك فقد أرسلوا دعائم منهجهم هذا على معيارين اثنين هما:

(1) القسطلاني، إرشاد الساري، 41/1.

(2) المصدر السابق، نفسه.

(3) موسى عطا، مناهج الدرس النحوي في العالم العربي في القرن العشرين، 103.

- 1- أنهم حدّدوا قبائل معيّنة للأخذ عنها، وهي: قيس، وتميم، وأسد، وطيء ثمّ هذيل، وكانت هذه القبائل متباعدة في أماكن إقامتها، متميزة في لهجاتها(1).
 - 2- أنهم حدّدوا فترة زمنيّة للاستشهاد الشعري، تمتدّ حوالي ثلاثة قرون : قرن ونصف قبل الإسلام، وقرن ونصف بعده (2).
- من يُنعم النظر في كتاب (شواهد التوضيح) يرى أنّ المؤلف حاول أن يقرّر مسائل نحوية لم يتسنّ أن يضمّ أكثرها إلى أبواب كتب النحو ذات المنهج التقليديّ المعروف، فأدرجها في هذا المصنّف. ومنها موضوعات تتصل بعلم المعاني، مثل: مسائل الاستفهام والجواب، وعود الضمائر، ومعاني الحروف، وغيرها.

1-2 قيمة الكتاب

يُعدُّ كتاب (شواهد التوضيح) لابن مالك من أهمّ كتب النحو واللغة في العربيّة، إذ إنه يكشف عن مدى قدرته اللغويّة والنحويّة، كما أنّه بيّن لنا أسلوبه في النقاش والحجاج، ومعالجة المشكلات اللغويّة، وبيّن سعة أفقه وإحاطته بشواهد اللغة والنحو.

إنّ الأهميّة الكبيرة لهذا الكتاب تتأتّى من كونه أوّل كتاب يتطرّق إلى موضوع كان وما يزال ذا إشكال كبير جدّاً، وهو جعل الحديث النبويّ الشريف مصدراً من مصادر التّعديد النحوي في اللغة العربيّة، فهو أوّل كتاب يختصّ الحديث النبويّ الشريف بالدراسة من الوجهة النحويّة، متّخذاً من (صحيح البخاري) محوراً لبحث آراء المتقدمين من النحاة.

لم يتهيأ لكتاب نحوي في مثل حجم (شواهد التوضيح) ما تهياً له من النصوص، إذ ضمّ - على صغر حجمه - سبعمائة وثلاثين شاهداً ما بين آية، وحديث، وشعر ونثر.

(1) موسى عطا، مناهج الدرس النحوي في الوطن العربي في القرن العشرين، 103.

(2) للموسى نهاد، في تاريخ اللغة، 14.

1-3 منهج الكتاب

لم يحدّد المؤلف منهجاً واضحاً للكتاب، فلم يضع له مقدّمة تبين ذلك ، فقد صدرَ كتابه بعبارة: (هذا كتاب سمّيته شواهد التّوضيح والتّصحيح لمشكلات الجامع الصحيح)⁽¹⁾.

يخلو المؤلف من أي تبويب أو تقسيم لموضوعات أو فصول، ويرى الكُتُور طه مُحسن محقق الكتاب أنّ عددَ المجالس التي أتمَّ بها المؤلف الإشرافَ على مُقابلة مخطوطات (الجامع الصحيح) هي التي تركت أثرها في تقسيم الكتاب على واحد وسبعين بحثاً، تخلو كلها من العناوين، ومن التسلسل العددي⁽²⁾.

ولأجل التفريق بين كل بحث والذي يليه كان المؤلف يفتح كل بحث بلفظ: ((ومنها))، ثمّ يأتي بالأحاديث التي يرى أنّها مُشكلة من صحيح البخاري، ثم يوجّه إعرابها مبتدئاً كلامه بلفظ ((قلت)).

وهذه الطريقة ((ومنها)) ثمّ ((قلت))، هي التي اطّردت من أوّل الكتاب حتّى نهايته.

وبلغ ما اختاره ابن مالك من النصوص التي يرى أنّها مُشكلة في صحيح البخاري مئة وثمانين نصّاً، عدد الأحاديث النبوية الشريفة منها سبعون حديثاً، وتسعون من كلام الصحابة - رضي الله عنهم -، وحديث واحد لأمير المؤمنين عمر بن عبدالعزيز - رحمه الله تعالى -، وما بقي من كلام فهو لورقة بن نوفل، وأبي جهل، وهرقل ملك الروم، وصاحبة المزادتين.

تقوم طريقة بحث ابن مالك في (شواهد التوضيح) على إثبات نصّ الحديث النبوي أو غيره وتعيين محل الإشكال فيه، ثم توجيه إعرابه حسبما يراه مناسباً مستعيناً على ذلك بما صحّ من نصوصٍ فصيحة، مقدّماً شواهد النثر على النظم، وذلك واضح من طريقته في توجيه الأحاديث، كقوله: "تضمّن هذا الحديث استعمال ((في)) دالة على التعليل، وهو ممّا خفي على أكثر النحويين مع وروده في

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 58.

(2) المصدر السابق، 13.

القرآن العزيز والحديث والشعر القديم" (1). وقوله: "والصحيح الحكم بجوازه مطلقاً؛ لثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء" (2).

كان ابن مالك يقدّم نصوص القرآن الكريم والقراءات القرآنية على غيرها إذا ما تنوعت الشواهد في المسألة الواحدة، ثم يتبعها بشواهد النثر، فشواهد النظم. كما أنه يقدّم شواهد الحديث على أقوال العرب، ويقدّم أقوال العرب النثرية منها على الشعرية.

وابن مالك في كتابه هذا لم يكن ملتزماً، أو متعصباً لمذهب نحوي معيّن. فهو أحياناً يذهب في بعض المسائل مذهب الكوفيّين ويخالف البصريّين، وأحياناً أخرى يعرض وجهتي نظرها دون أن يتبنّى موقفاً محدّداً.

فمما ذهب فيه مذهب الكوفيّين، وخالف فيه البصريّين قوله بجواز أن يكون اسم الإشارة (هذا) منادى محذوفاً منه حرف النداء، وعلّق على ذلك بقوله: "وهو ممّا منعه البصريّون وأجازوه الكوفيّون. وإجازته أصح، لثبوتها في الكلام الفصيح" (3).

وفي أحيان أخرى كان يذكر قواعد انفرد بها الكوفيّون دون غيرهم فيوافقهم بها، مثل: "وحذف الموصول لدلال صلته عليه ممّا انفرد به الكوفيّون، ووافقهم الأَخفش. وهم في ذلك مصيبون" (4).

وكان ابن مالك في كثير من الأحيان يذكر الآراء في المسألة الواحدة، ثمّ يلجأ إلى استعمال بعض المصطلحات الدالة على اختياره لهذا الرأى أو ذاك، مثل: (والأجود) (5)، (والصّحيح) (6)، (والوجه الجيّد) (7)، إلى غير ذلك من العبارات التي

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 123.

(2) المصدر السابق، 67.

(3) المصدر السابق، 266.

(4) المصدر السابق، 133.

(5) المصدر السابق، 101.

(6) المصدر السابق، 173.

(7) المصدر السابق، 171.

تُوحى للقارئ أنه يرجح أحد هذه الآراء على الآخر. ومثال ذلك قوله: "قالوجه الجيد فيما كان من هذا القبيل الرفع بمقتضى الخبرية، والاستغناء عن تقديم الخبر" (1).

1-4 شواهد الكتاب

تنقسم شواهد كتاب (شواهد التوضيح) إلى أربعة أقسام:

أولاً: القرآن الكريم وقراءاته:

يعدُّ القرآن الكريم وقراءاته أهمُّ شواهد النحاة واللغويين، قال السيوطي: "فأمَّا القرآن فكلُّ ما ورد أنه قرئ به، جاز الاحتجاج به في العربية، سواء أكان متواتراً، أم أحاداً، أم شاذاً" (2).

أكثر ابن مالك من الاستشهاد بالقرآن الكريم؛ لتوجيه مُشكل النصوص التي اختارها، فقد بلغت شواهد من القرآن مئة واثنين وعشرين آية، حيث لا تكاد تخلو صفحة من صفحات الكتاب من وجود شاهد، أو أكثر، من القرآن الكريم، أو قراءاته. وهو يأخذ بظواهرها، ولا يُؤثر التأويل والتقدير.

ومن أمثلة ذلك تجويزه استعمال ((في)) دالة على التعليل، قال: "وهو مما خفي عل أكثر النحويين مع وروده في القرآن العزيز والحديث والشعر القديم" (3). فاستدلَّ بقوله تعالى: ﴿هَلْ يَأْتِيَنَّكَ مِنَ اللَّهِ خَبْرٌ بِمَا تَعْمَلُ﴾ (4).

واستدلَّ على الاستغناء بالمقول النائب عن القول المحذوف بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا﴾ (5). أي: قائلين رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا (6).

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 171.

(2) السيوطي جلال الدين، الاقتراح في علم أصول النحو وجمله، 23.

(3) ابن مالك، شواهد التوضيح، 123.

(4) سورة الأنفال، 68.

(5) سورة البقرة، 127.

(6) ابن مالك، شواهد التوضيح، 84.

اهتمّ ابن مالك بالقراءات القرآنيّة اهتماماً كبيراً، واعتمد عليها بكثرة، إذ بلغ احتجابه بها في خمسة وأربعين موضعاً، صرّح بأسماء أصحابها في أربعين موضعاً.

ومن ذلك أنه استشهد بقراءة حمزة من السبعة: ((واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام))⁽¹⁾ على جواز العطف على ضمير الجرّ بغير إعادة الجار، وهو الأمر الذي منعه البصريون⁽²⁾.

ولم يعتمد ابن مالك على القراء السبعة فحسب، بل أخذ بقراءة العشرة أمثال طلحة بن مصرف، وأبي العالية، وأبي رجاء العطاردي، وغيرهم. كما أنه أورد بعض القراءات الشاذة، قائساً عليها، ومحتجاً بها.

ومن ذلك استشهاده بقراءة ابن محيصن: ((سواء عليهم أنذرتهم))⁽³⁾ بهمزة واحدة، على جواز حذف الهمزة إذا كان معنى ما حذفت منه لا يستقيم إلا بتقديرها⁽⁴⁾. ومن ذلك تأييده قراءة الأعمش: ((ولا تمنن تستكثر))⁽⁵⁾ بنصب الرءاء على جواز النصب، على إضمار ((أن))⁽⁶⁾.

ثانياً: الحديث الشريف :

انقسم علماء العربيّة في موقفهم من الاحتجاج بالحديث النبويّ الشريف إلى ثلاثة مذاهب:

المذهب الأول: مذهب المانعين مطلقاً. ويمثّل القائلين به: ابن الضائع، وأبو حيّان التّوحّيدي⁽⁷⁾.

المذهب الثاني: مذهب المجوّزين مطلقاً. وعلى رأسهم: ابن مالك، ورضي الدين الاسترأبادي⁽⁸⁾.

(1) سورة النساء، 1.

(2) انظر: الأنباري، المسألة 65 من الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، 3/2.

(3) سورة البقرة، 6.

(4) ابن مالك، شواهد التوضيح، 146.

(5) سورة المدثر، 6.

(6) ابن مالك، شواهد التوضيح، 235.

(7) الحديثي خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، 20.

(8) المصدر السابق، 22.

المذهب الثالث: مذهب المتوسّطين: وكان المتحدّثُ بلسانهم والمدافعُ عن رأيهم الشاطبي (ت790هـ) الذي أجاز الاحتجاج بالأحاديث التي اعتنى بنقل ألفاظها⁽¹⁾.

تبين لنا ممّا سبق أنّ ابن مالك كان في طليعة النحاة الذين استندوا إلى الحديث النبوي الشريف في تأييد القواعد النحويّة، بل إنه أول من توسّع في الاستشهاد به، حتى صار من مميزات مذهب النحوي؛ فقد بلغ ما استشهد به اثنين وثمانين حديثاً، منها ثلاثة أحاديث مكرّرة، ورد ذكرها في البحث الثاني والخمسين، دون أن يعلق عليها، وهي:

1- (وكان أبو بكر لا يكاد يلتفت في الصلاة، فالتفت، فإذا هو بالنبيّ - صلى الله عليه وسلم - وراءه)⁽²⁾.

2- قول أنس - رضي الله عنه -: (فما جعل يُشير بيده إلى ناحية من السماء إلا تفرّجت)⁽³⁾.

3- حديث جبير بن مطعم: (فعلقت الأعرابُ يسألونه حتّى اضطرّوه إلى سمرّة)⁽⁴⁾.

كما أنه يمكننا أن نضيف إلى الاثنين والثمانين حديثاً التي استشهد بها، كلّ الأحاديث المشكّلة عنده، والتي جعل منها مادّة لكتابه؛ فهي في الوقت ذاته نصوص فصيحة يمكن الاعتماد عليها في الاحتجاج. لذلك وجدت المؤلف يستند إليها في مواطن عدّة لتقرير قواعد نحويّة خالف بها بعض المتقدمين من النحاة؛ لأنها فصيحة عنده لغةً ونحواً.

كان موقف ابن مالك هذا فريداً قياساً إلى من سبقه من النحاة، لذلك وجدناه يصرح بأهمية الاستشهاد بالأحاديث النبوية لدعم الآراء النحوية، ومن ذلك ردّه على النحاة الذين يستضعفون وقوع الشرط مضارعاً وجوابه ماضياً لفضاً ومعنى، بقوله:

(1) الحديثي خديجة، موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، 25.

(2) صحيح البخاري، 226/3.

(3) المصدر السابق، 39/2.

(4) المصدر السابق، 27/4.

"والصحيح الحكم بجوازه مطلقاً؛ لثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء"⁽¹⁾. ولا شك أنه يقصد بقوله ((أفصح الفصحاء)) النبيّ الكريم محمد - صلى الله عليه وسلم - . وقوله في وقوع خبر ((كاد)) مقرونا بـ ((أن)):"فاذا انضم إلى هذا التعليل استعمال فصيح ونقل صحيح كما في الأحاديث المذكورة تأكّد الدليل، ولم يوجد لمخالفته سبيل"⁽²⁾.

ثالثاً: أقوال الصحابة:

اعتدّ ابن مالك بكلام الصحابة الأجلّاء - رضي الله عنهم - ، واتخذ من أقوالهم مورداً خصباً ليثبت به قاعدة، أو يعزز به شاهداً قرآنياً، أو حديثاً نبوياً، أو شعراً. وليس أدلّ على ذلك من اتخاذه أقوالهم الواردة في صحيح البخاري نصوصاً مشكلة تحتاج إلى شرح وتوضيح، مثلها مثل الأحاديث النبوية التي اعتبرها ابن مالك مشكلة في صحيح البخاري، فهي، والأحاديث النبوية صنوان. لقد استشهد ابن مالك بأقوال الصحابة في أكثر من ثلاثين موضعاً توزعت على مختلف مواضع الكتاب. وقد كان النصيب الأكبر منها: لعائشة، وعمر بن الخطاب، وأبي بكر، وابن عمر - رضي الله عنهم - أجمعين .

رابعاً: الشعر:

أما الشاهد الشعري فيأتي في المرتبة الأولى من حيث نسبة الاستشهاد به، حيث أورد ابن مالك في كتابه مائتين وعشرين شاهداً. وكان يستشهد أحياناً للمسألة الواحدة بأبيات عدّة، كي يؤكد صحّة ما يذهب إليه⁽³⁾. ومن ذلك: قال ابن مالك في جواز وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً: "والنحويون يستضعفون ذلك، ويراه بعضهم مخصوصاً بالضرورة. والصحيح الحكم بجوازه مطلقاً، لثبوته في كلام

(1) شواهد التوضيح ، 67 .

(2) ابن مالك، المصدر السابق ، 160 .

(3) ابن مالك، المصدر السابق، 27 .

أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن قحول الشعراء" (1). ثم يستشهد على ذلك
بثمانية أبيات. منها قول أعشى قيس (2) :

وما يُرِدُ مِنْ جَمِيعِ بَعْدُ فَرَقَةٌ

وما يُرِدُ بَعْدُ مِنْ ذِي فَرَقَةٍ جَمْعًا

وقال في أن معنى (رُبَّ) يفيد في الغالب التكثر وليس التقليل: "أكثر
النحويين يرون أن معنى (رَبِّ) التقليل، وأن معنى ما يَصْنُرُ بها المضيّ.

والصحيح أن معناها في الغالب التكثر. نصّ على ذلك سيبويه. ودلت شواهد
النثر والنظم عليه" (3). ويستشهد لذلك بأربعة أبيات. منها قول حسّان بن ثابت -
رضي الله عنه - (4):

رُبَّ حُلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ اللَّـ

مَالٍ وَجَهْلٍ غَطَّى عَلَيْهِ النَّعِيمُ

لم يكن ابن مالك معنيًا بذكر المصادر التي استقى منها شواهد الشعرية،
باستثناء عدد قليل من الأبيات التي صرح بنقله فيها من: سيبويه، والأخفش،
والفارسي، والبطلبوسي (5).

كما أنه ترك أكثر الأبيات الشعرية دون نسبتها إلى قائلها، مستعملًا عبارات عامة،
مثل: كقول الشاعر، أو كقول الآخر. فقد بلغ عدد الأبيات التي لم ينسبها إلى قائل
مائة وثمانية وستين شاهدًا.

درج المؤلف أن يذكر بيت الشعر بتمامه، ولكنه اجتزأ موطن الشاهد في
عشرة مواضع من الكتاب، مكتفياً بذكر شطر، أو أقل من الشطر (6).

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 67 .

(2) المصدر السابق، 68. وينظر ديوان الأعشى، 113، وقد ورد برواية ((لَمَّا يُرِدُ)). وينظر: ابن مالك،
شرح عمدة الحافظ وعدة اللاظف، 474 .

(3) المصدر السابق، 164 .

(4) المصدر السابق، نفسه. وانظر: ديوان حسّان بن ثابت، 89 .

(5) انظر: شواهد التوضيح، الشواهد المرقمة: (47، 69، 70، 77، 106، 147، 197).

(6) ينظر شواهد التوضيح، الشواهد المرقمة: (61، 84، 94، 95، 167، 175، 178، 187، 203، 206).

امتاز ابن مالك في كتابه هذا بتفرده في استنباط عدد من القواعد من أبيات مجهولة القائل لم يسبق أن استشهد بها أحد من النحاة قبله، حيث بلغ عدد هذه الأبيات ثلاثين بيتاً . يقول الدكتور (طه محسن) محقق الكتاب: "وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها في تخريج الشواهد ونسبتها إلى قائلها، إلا أنني لم أستطع أن أجد مصدراً، ولا قائلاً لحوالي ثلاثين نصاً مما جاء في ((شواهد التوضيح))، ولعلّ المؤلف تفرّد باستنباط القواعد منها، وإذا تمكّننا من معرفة قائلها، أو مصادرها، فإنها بلا شك ستضيف شواهد جديدة، لم تكن معروفة عند النحاة، إلى ما عرف منها قبلاً" (1).

وقد شهد له بذلك قدامى النحاة ، فقال فيه السيوطي: "وأما أشعارُ العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو، فكانت الأئمة الأعلام يتحيرون فيها، ويتعجبون من أين يأتي بها" (2). وذا فليس غريباً أن يكرر بعض الذين جاؤوا من بعده وناقشوا آراءه مثل قولهم: "أنشده ابن مالك ولا أعرف هذا البيت إلا من جهته" (3).

خامساً: أقوال العرب ولغاتها:

شكّلت أقوال العرب ولغاتها نسبةً لا بأس بها من الاستشهاد، حيث بلغت أقوال العرب أربعة وثلاثين شاهداً، لم ينسب أكثرها إلى قائل، وكان يمهد لها بعبارة ((قول بعض العرب)). وأسند رواية إحدى عشرة عبارة منها إلى علماء اللغة، مثل أبي عمرو بن العلاء، وسيبويه، ويونس بن حبيب، والفراء، والأخفش (4).

أما اللهجات العربية فقد شكّلت سمة بارزة من حيث استشهاده بها، فقد اعتمد عليها في الاستنباط، والاحتجاج للتقعيد النحوي، فقد جاء ذكره للهجات العربية الفصيحة في ثمانية عشر موضعاً، صرّح بأسماء القبائل في كثير منها، مثل لغة: ((قريش))، و((الحجاز))، و((ربيع))، و((كنانة))، و((بني الحارث))، و((كعب))، و((بني تميم))، و((بني سليم))، وهي جميعها لغات عربية موثوق بفصاحتها. وفي

(1) شواهد التوضيح، 28.

(2) السيوطي، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، 130/1.

(3) الأندلسي أبو حيان، البحر المحيط، 88/2 .

(4) انظر: شواهد التوضيح: 81، 115، 153، 165، 199، 205، 206، 217، 273.

أحيان أخرى لا يصرِّح بأسماء تلك القبائل، مكتفياً بذكر عباراتٍ مثل: ((وهي لغة مشهورة))، أو ((وهي لغة معروفة))، إلى غير ذلك من العبارات التي لا تحدّد لنا اسم القبيلة التي نسب لها هذا القول أو ذاك.

5-1 أقسام الكتاب وموضوعاته:

لعلّ المشكلة الأبرز في هذه الدراسة، هي تلك المتمثلة في عدم قيام ابن مالك بتأليف كتابه وفق منهج واضح، كما هو الحال في كتبه النحوية الأخرى، فهو لم يدرس المسائل على حسب الموضوعات النحوية، ولم تكن العناوين النحوية واضحة، فقد كان يتناول الأحاديث النبوية واحداً تلو الآخر، مبيّناً ما فيها من مسائل مختلفة؛ الأمر الذي أدى إلى توزّع مسائل الموضوع الواحد على أكثر من باب. ولعلّ السبب في ذلك يعود إلى تناول ابن مالك لأحاديث من صحيح البخاري يرى أنّها مشكلة من الناحية النحوية، فيقوم بتحديد موضع الإشكال فيها، ومن ثمّ معالجته وتوجيهه على الطريق التي يرتئي أنّها مناسبة.

بلغ عدد المسائل اللغوية التي أوردها المؤلف في الكتاب حوالي مئة وسبعين مسألة، منها عشر مكرّرة. أما مسائل الصّرف فلم تزد عن السبع، وقد تمثلت بـ:

- 1- علة منع صرف ((أبان))⁽¹⁾.
- 2- شرط منع صرف ((فعلان))⁽²⁾.
- 3- تصغير ((أضبع)) على ((أضبيع))⁽³⁾.
- 4- إبدال فاء ما كان على وزن ((افتعل))⁽⁴⁾.

(1) شواهد التوضيح، 213.

(2) السابق، نفسه.

(3) السابق، 224.

(4) السابق، 238.

5- قلب الهمزة ياء⁽¹⁾.

6- جمع ((ضعيف)) على ((ضعفة))⁽²⁾.

7- إسكان العين المضمومة من الأفعال والأسماء وكسرها⁽³⁾.

أما ما يتعلّق باللغة وتفسير اللفظ فقد ورد في خمسة مواضع، وهي:

1- موافقة ((عَلِقَ)) لـ ((طَفِقَ))⁽⁴⁾.

2- تضمين ((عسى)) معنى ((حسب))⁽⁵⁾.

3- تفسير لفظ ((أضيبع))⁽⁶⁾.

4- لغة ((أكلوني البراغيث))⁽⁸⁾.

5- تفسير الفعل ((صُرِّفَ))⁽⁹⁾.

وما عدا ذلك فهي مسائل نحويّة خالصة.

1-6 مصادر الكتاب:

تنوّعت المصادر التي أفاد منها ابن مالك في كتابه، بين كتب النّحو واللغة، وكتب الحديث النبوي الشريف، وكتب تفسير القرآن الكريم، وكتب القراءات القرآنيّة. فقد ضمّن كتابه آراء العديد من العلماء المشهورين في مختلف الميادين ذات العلاقة الوشيحة بالنّحو واللغة، هذا بالإضافة إلى كتب النّحو واللغة. فمن كتب التفسير ((الكشاف)) للزمخشري، وقد ذكره في مناسبتين⁽¹⁰⁾. ومن كتب القراءات

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 240.

(2) السابق، 248.

(3) السابق، 268.

(4) السابق، 138.

(5) السابق، 203.

(6) السابق، 224.

(8) السابق، 244.

(9) السابق، 253.

(10) السابق، 64، 110.

القرآنية ((المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها)) لابن جنبي، وقد أتى على ذكره مرتين أيضاً⁽¹⁾. ومن كتب الحديث إضافة إلى ((الجامع الصحيح)) للبخاري، يبرز ((جامع المسانيد)) لابن الجوزي، الذي استعان بأحاديثه في تسعة مواضع⁽²⁾، و((غريب الحديث)) الذي لم يذكر مؤلفه، إضافة إلى ذكره رواة الحديث كالترامي، وابن ماجه، وأبي داود، والترمذي. وقد كان يذكر - في كثير من الأحيان - أسماء المؤلفين دون الإشارة إلى أسماء تلك الكتب، سوى تلك الحالة الوحيدة التي ذكر فيها اسم الكتاب دون الإشارة إلى اسم مؤلفه، وهو كتاب ((غريب الحديث)). ولكنه في أحيان أخرى يكتفي بذكر الآراء دون الإشارة إلى أصحابها، مكتفياً بذكر بعض العبارات التي توحى للقارئ أن هذا الرأي ليس لابن مالك، وإنما هو لعالم آخر. وهذه العبارات مثل: ((أكثر النحويين))، و((النحويين))، و((بعض النحويين))، و((البصريين))، و((الكوفيين))، و((أكثر الناس))، إلى غير ذلك من العبارات الدالة على ذلك.

وسأورد فيما يلي أسماء علماء النحو واللغة الذين اعتمد عليهم ابن مالك، ونقل عنهم في كتابه، مع ذكر مثال واحد للدلالة على مدى إفادة ابن مالك منهم:

أبو عمرو بن العلاء: (154 هـ).

أجاز ابن مالك تأنيث الضمير العائد على مذكر، واستشهد على ذلك بما رواه أبو عمرو بن العلاء عن رجل من اليمن قوله: (فلان لغوب جاءتته كتابي فاحتقرها). قال أبو عمرو: فقلت: أتقول: جاءتته كتابي؟! قال: نعم، أليس بصحيفة⁽³⁾.

سيبويه (180 هـ).

أورد ابن مالك قول عروة (أما إن جبريل قد نزل)، وعلق عليه بقوله: "أما حرف استفتاح بمنزلة ألأ"⁽⁴⁾.

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 144، 244.

(2) السابق، 95، 105، 112، 113، 154، 158، 225، 229، 233.

(3) السابق، 145.

(4) السابق، 249.

ثم تابع يقول: "وتكون أيضا بمعنى حقاً. ذكر ذلك سيبويه ولا تشاركها (ألا) في ذلك" (1).

الكسائي: (189هـ).

نقل ابن مالك عن الكسائي إجازته حذف الألف من ((ما)) الاستفهامية، حيث قال: "وحكى الكسائي أن بعض كنانة يقولون: مَعْنَدَكَ؟ و: مَصْنَعْتَ؟ فيحذفون الألف دون جر، ولا يصلون الميم بهاء السكت لعدم الوقف" (2).

الفراء: (207هـ).

اعتمد ابن مالك كثيراً على الفراء وأفاد منه. وكان يصرح بذلك في كثير من الأحيان، ومن ذلك قوله: "ويجوز جعل تاء ((عسيتم)) حرف خطاب، والهاء والميم اسم ((عسى)). والتقدير: عساهم أن يفعلوا بي. وهذا وجه حسن، وفيه نصر للفراء في كون تاء ((أرأيتكم)) حرف خطاب، وفاعل ((أرى)) الكاف والميم" (3).

الأخفش: (215هـ).

بعد أن استشهد ابن مالك بقول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : (وما لنا والرملة) على وجوب نصب المفعول معه بعد الضمير المجرور، في نحو: مالك وزيداً، و: ما شأنك وعمراً. أشار إلى أن الأخفش والكوفيين أجازوا العطف على الضمير المجرور دون إعادة الجار، فيجوز على مذهبهم (مالنا والرملة) بالجر (4).

(1) سيبويه، الكتاب، 122/3 .

(2) شواهد التوضيح، 271.

(3) المصدر السابق، 204. ينظر: الفراء، معاني القرآن، 313/1 .

(4) المصدر السابق، 239.

.....

فحسبُك والضحاكُ سيفٌ مُهندٌ⁽¹⁾

الجرّ في ((والضحاك)) على العطف، والنصب على كونه مفعولاً معه،
والرّفْع بالابتداء وحذف الخبر⁽²⁾. وهذا يعني لنا أنّ الأخفش لا يُجيزُ الجرّ
فحسب، بل إنّهُ يجيز الرّفْع، والنّصْب أيضاً.

المبرّد (286هـ).

ذكر ابن مالك حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (نعم المنيحةُ اللقحةُ الصفيُّ
منيحةً). وعلق عليه بقوله: "تضمن هذا الحديث وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم))
ظاهراً. وهو ممّا منعه سيبويه. وأجاز المبرّد وقوعه بعد الفاعل الظاهر. وهو
الصّحيح"⁽³⁾.

أبو علي الفارسي: (377هـ).

أورد ابن مالك قول الرسول - صلى الله عليه وسلم -: (فلما قدم جاءه بالألف
دينار)⁽⁴⁾ على أنّه من الأحاديث المشكّلة، ووجه الإشكال فيه هو في وقوع ((دينار))
بعد ((الألف)) المعرّفة بـ ((ألف))، وأوّل ذلك على ثلاثة أوجه، ثالثها أن يكون
((الألف)) مضافاً إلى ((دينار))، والألف واللام زائدتان، فلذلك لم يُمنع من الإضافة،
وذكر أنّ أبا علي الفارسي أجاز ذلك بقوله⁽⁵⁾: "ذكر جواز هذا الوجه أبو علي
الفارسي، وحمل عليه قول الشاعر⁽⁶⁾:"

(1) صدره (إذا كانت الهجاء وانثقت العصا)، والبيت مجهول القائل. ينظر: ابن عيش، شرح المفصل،
51/2. و هارون عبدالسلام ، معجم شواهد العربية، 101/1 .

(2) شواهد التوضيح، 240 .

(3) المصدر السابق، 167 .

(4) صحيح البخاري، 118/3 .

(5) شواهد التوضيح، 114 .

(6) القطامي، ديوان القطامي، 111، وقد ورد برواية (عذبُ المذاقِ مُفلجاً أطرافه). وينظر: ياسين العطيبي،
شرح التصريح على التوضيح، 24/2. و هارون عبدالسلام، معجم شواهد العربية، 252/1 .

تُولِي الضَّجِيحَ إِذَا تَنَّبَهُ مَوْهِنًا

كَالْأَفْحَوَانَ مِنَ الرَّشَاشِ الْمُسْتَقِي

قال أبو علي: أراد من رشاش المستقي، فزاد الألف واللام. ولم تُمنع من

الإضافة.

أبو الفتح بن جني: (392 هـ).

تحدّث ابن مالك عن كثرة حذف الهمزة إذا كان معنى ما حُذفت منه لا يستقيم إلا بتقديرها، ذاكراً الرواية المنسوبة إلى الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم:- (مَا عَلِمْتُ⁽¹⁾)، وعلق ابن مالك بقوله: ومن روى ((مَا عَلِمْتُ)) فأصله: أَمَا عَلِمْتُ، وحُذفت همزة الاستفهام، لأنَّ المعنى لا يستقيم إلا بتقديرها⁽²⁾. ثم استشهد بقول ابن جني معلقاً على قوله تعالى: ((وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ))⁽³⁾ بقوله: "أراد: أو تلك نعمة"⁽⁴⁾.

الرماني: (384 هـ) وابن الشجري: (542 هـ).

أجاز ابن مالك ثبوت خبر المبتدأ بعد ((لولا))، مُستشهداً بقول الرسول - صلى الله عليه وسلم-: ((يا عائشة، لولا قومك حديثو عهدٍ بكفرٍ لَنَقَضْتُ الكعبةَ فجعلت لها بابين))⁽⁵⁾.

ثم عقّب بقوله: "وهو مما خفي على النحويين إلا الرماني وابن الشجري"⁽⁶⁾.

ابن خروف: (609 هـ)

أجاز ابن مالك ورود المستثنى بـ ((إلا)) مرفوعاً بالابتداء، ثابت الخبر ومحذوفه. وقال إنَّ أكثر المتأخرين من البصريين لا يعرفون في هذا النوع إلا

(1) صحيح البخاري، 149/2.

(2) شواهد التوضيح، 146.

(3) سورة الشعراء، 22.

(4) ابن جني، المحتسب في تبين وجوه شواهد القراءات والإيضاح عنها، 50/1.

(5) صحيح البخاري، 71/2. ولكنه لم يرد بهذا اللفظ، وإنما ورد فيه: (لولا حدثان قومك. و: لولا أن قومك حديث عهدهم. و: لولا حداثة قومك).

(6) شواهد التوضيح، 120. وينظر: ابن الشجري، الأمالي الشجرية: 211/2.

النصب⁽¹⁾. واستشهد على المبتدأ الثابت الخبر، ومخوفه، فاستشهد على ثابتة بعدد من الآيات والأحاديث، كان من ضمنها قوله⁽²⁾: وجعل ابن خروف من هذا القبيل قوله تعالى: ((إِلَّا مَنْ تَوَلَّى وَكَفَرَ فَيُعَذِّبُهُ اللَّهُ الْعَذَابَ الْأَكْبَرَ))⁽³⁾ وكان ابن مالك يقول: إن ابن خروف انفرد بهذا الاستشهاد، أو سبق إليه .

(1) ابن مالك، شواهد التوضيح، 94 .

(2) السابق، 95 .

(3) سورة الغاشية: 23 و24.

الفصل الثاني

السمع

تعدُّ الأصول النحويّة من أهمِّ مصادر البحث النحويِّ واللغويِّ، ولا مناصَ لكلِّ دارسٍ للنحو العربيِّ من الوقوف عليها، والنظر فيها، إذ إنّ كلّ ما في النحو العربيِّ من قضايا كليّة، وما تفرَّع عنها من أحكام جزئية، يرتدُّ في حقيقة أمره إلى هذه الأصول.

تأثّر النحاة بالفقهاء في تدوين أصول النحو التي تُستخرجُ منها القواعد النحوية، وتتقرَّر على أساس منها مناهج الاستنباط وضوابطه. وقد بدت هذه المظاهر جلية في الأصول كالقرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، إضافة إلى الحرص الكامل على سلامة النصوص جمعاً واستقصاءً، ونقل النحاة كثيراً من العلل والمصطلحات من علم أصول الفقه، وخاصّة ما يتصل منها بالأصول العامّة وطرق الاستدلال⁽¹⁾.

ثم أصبح هذا العلم - علم أصول النحو - علماً محدّد المعالم و المبادئ، واضح الحدود والقسمات، على يد عالَمين جليلين، هما: أبو البركات الأنباري الذي خصّه بكتاب ((لمع الأدلة في أصول النحو))، فضلاً عن مباحث منثورة في كتبه: ((الإعراب في جدل الإعراب))، و((أسرار العربية))، و((الإنصاف في مسائل الخلاف)). أما العالم الآخر فهو جلال الدين السيوطي وخصه بكتاب: ((الاقتراح في علم أصول النحو))، فضلاً عن مباحث منثورة في كتابيه: ((المزهر في علوم اللغة وأنواعها)) و((الأشباه والنظائر في النحو)). وكلا هذين العالمين تأثر بعلم أصول الفقه، فهذا هو الأنباري يعترف بأنّه ألف كتابه الإنصاف في مسائل الخلاف "على ترتيب المسائل الخلافية بين الشافعي وأبي حنيفة"⁽²⁾.

(1) انظر: أبو المكارم علي، تقويم الفكر النحوي، 218-228. وحسان تمام، الأصول دراسة أيبستيمولوجية

للفكر اللغوي عند العرب، 45-50.

(2) ابن الأنباري، الإنصاف في مسائل الخلاف، 1/15.

خُصَّ السيوطي إلى أن أصول النحو العربي أو أدلته أربع، هي: النقل أو السماع، والإجماع، والقياس، واستصحاب الحال. وسأعرض فيما يلي لهذه الأصول عند ابن مالك في كتابه شواهد التوضيح:

2-1 التعريف بالسماع:

السماع: السَّماع لغة: ما سمعتَ به فشاعَ وتكلمَ به⁽¹⁾. ويعني كذلك: إيناسُ الشيءِ بالأذن⁽²⁾.

السَّماع اصطلاحاً: السَّماع بمصطلح السيوطي هو النقل بمصطلح الأنباري، فالمصطلحان مترادفان، ولعلَّ الأنباري أثر ((النقل)) ليلمح إلى أن مصادر النحو نوعان: مصادر منقولة ومصادر معقولة، أما المنقول، فيشمل: القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، وما نقل من كلام العرب من شعر ونثر، إذ الأمر فيه منوط بالنقل دون تدخل للعقل فيه⁽³⁾. والسماع أو النقل، هو الأصل الأول من أصول النحو العربي، ويقابله في أصول الفقه الكتاب والسنة⁽⁴⁾. وعرفه الأنباري بقوله: "اعلم أن النقل هو الكلام العربي الفصيح المنقول النقل الصحيح، الخارج عن حدِّ القلة إلى حدِّ الكثرة، فخرج عنه إذا ما جاء في كلام غير العرب من المولدين، وما شذ من كلامهم، كالجزم بـ (لن)، والنصب بـ (لم)"⁽⁵⁾. أما السيوطي فيقول في حده: "وأعني به ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته، فشمّل كلام الله تعالى وهو القرآن، وكلام نبيه - صلى الله عليه وسلم -، وكلام العرب قبل بعثته وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين، نظماً ونثراً عن مسلم أو كافر، فهذه ثلاثة أنواع لا بدَّ فيها من الثبوت"⁽⁶⁾.

(1) ابن منظور، لسان العرب، مادة (سمع)، 365/6.

(2) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، 102/3.

(3) نحلة محمود، أصول النحو العربي، 31.

(4) المصدر السابق، نفسه.

(5) ابن الأنباري، لمع الأدلة، 28-29.

(6) الاقتراح في علم أصول النحو، 14.

وبهذا يكون الأنباري والسيوطي قد اختلفا في تسمية المصطلح، ولكنهما اتفقا على أن النقل أو السَّماع يشتملُ على ثلاثة مصادر أساسية هي أدلة قطعية من أدلة النحو، وهي: القرآن، وما تواترَ من السنَّة، وكلام العرب شعراً كان أم نثراً (1). إلا أن الأنباري قيدهُ بالكثرة كمقياسٍ للأخذ به.

ويرى علي أبو المكارم، أن السَّماع هو "ما يرويه العالم بعد سماعه بنفسه، وأمّا ما يرويه من عالم آخر، أو عن جيل سابق من العلماء، أو عن مُصنّف من المصنّفات اللُّغوية أو كتاب من كتب النحو، فلا نعدّه سماعاً، وإنما نعدّه رواية" (2). ويرى أن الفيصل في هذه التفرقة، هو الإشارة إلى عدد الفواصل بين مصدر المادّة اللُّغوية، والدّارس لها. فإذا كان هنالك فواصل -ولو بعلماء- كانت رواية، وأمّا إذا كان الدارس هو الذي سمع بنفسه عددناه من قبيل السَّماع (3).

2-2 السماع عند ابن مالك

السماع من المصادر الأساسية التي تظالعنا في كتاب ((شواهد التوضيح))، إذ اعتمد ابن مالك اعتماداً كبيراً على القرآن الكريم، والحديث النبوي الشريف، والشعر العربي، وأقوال الصحابة رضي الله عنهم - وأقوال العرب، قاعدته في ذلك "لا عدول عن الإتياع عند صحة السماع" (4). وشكلت في مجموعها مادّة غزيرةً تعكسُ مدى اهتمام ابن مالك بالسماع. وفيما يلي من الصفحات بيانٌ لمدى ذلك.

أولاً: القرآن الكريم وقراءاته

لا خلاف بين العلماء في حُجّية النصّ القرآني، فهم مُجمعون على أنه أفصح مما نطقت به العرب، وأصحُّ منه نقلاً، وأبعد منه عن تحريف، و أنه نزل بلسان

(1) أصول النحو العربي، 33.

(2) أصول التفكير النحوي، 21.

(3) المصدر السابق، نفسه.

(4) شواهد التوضيح، 150.

عربيّ مبين⁽¹⁾. فالقرآن الكريم هو عماد الأدلة النقلية جميعها⁽²⁾. ولذلك فقد أخذ النحاة بالاعتماد عليه وعلى قراءاته في الاستدلال على قواعدهم وأصولهم النحوية، فهو النصُّ الوحيد المجمعُ على الاحتجاج به في مختلف ميادين المعرفة اللغوية. ويقول السيوطي في ذلك: " فكلُّ ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية، سواء أكان متواتراً أم أحاداً أم شاذاً"⁽³⁾. لم يتوفر لنصِّ ما توفر للقرآن الكريم من تواتر رواياته، وعناية العلماء بضبطها وتحريرها متناً وسنداً، وتدوينها وضبطها بالمشافهة عن أفواه العلماء الأثبات الفصحاء الأبيناء من التابعين، عن الصحابة، عن الرسول صلى الله عليه وسلم؛ فهو النص العربي الصحيح المتواتر المجمع على تلاوته بالطرق التي وصل إلينا بها في الأداء والحركات والسكنات، ولم تعتن أمة بنصِّ ما اعتنى المسلمون بنصِّ قرآنهم⁽⁴⁾.

ولا خلاف بين مدرستي البصرة والكوفة في اعتماد القرآن الكريم دليلاً، إلا أن البصريين يؤولون الآيات التي تأتي مخالفةً لقواعدهم وأصولهم التي وضعوها، في حين أن الكوفيين كانوا يعولون على اللفظ أو الظاهرة، تأتي في القرآن فيبينون عليها قواعدهم⁽⁵⁾.

يُعدُّ القرآن الكريم الأصلُ الأوَّل من أصول الاستشهاد في وضع القواعد النحوية، والأخذ بها، فهو أفضل أنواع السَّماع بما يُحتجُّ في تقرير أصل من أصول اللغة؛ وذلك لنزوله بلسانٍ عربيّ مبين، وبلوغه ذروة الفصاحة وحُسن البيان، فهو كما يقول عنه البغدادي في خزائنه: "فكلامه عزَّ اسمه أفصحُ الكلام، وأبلغه، يجوز الاستشهاد بمتواتره وشاذّه"⁽⁶⁾. أما ابن مالك فقد أكثر من الاستشهاد بالقرآن الكريم - حاله حال غيره من النحاة - الذين أجمعوا على أنه أعلى مراتب الكلام العربي،

(1) أصول النحو العربي، 33.

(2) حسانين عفاف، في أدلة النحو، 30.

(3) الاقتراح في علم أصول النحو، 51.

(4) الأفغاني سعيد، في أصول النحو، 28.

(5) في أدلة النحو، 30.

(6) البغدادي، خزانة الأدب، 9/1.

وأقواها أسلوباً. إذ لا تكاد تخلو صفحة واحدة من صفحات الكتاب من وجود شاهدٍ أو أكثر من القرآن الكريم وقراءاته للاستدلال به على ما يطرحه من قضايا؛ ولذلك فقد جاء الشاهد القرآني - غالباً - في مقدمة الشواهد الأخرى التي اعتمدها ابن مالك في كتابه. و يدلُّ على ذلك عدد هذه الشواهد في الكتاب التي بلغت - على الرغم من صغر حجمه - مائةً واثنين وعشرين شاهداً قرآنيّاً، بما في ذلك القراءات القرآنية.

ولم يكن ابن مالك إبان استشهاده بآيات القرآن الكريم وقراءاته مُلتزماً بمنهجٍ معيّن، إذ إنه كثيراً ما كان يوردُ الشاهد القرآنيّ منفرداً لإثبات قاعدة، أو لتعزير أصلٍ دون دعمه بشواهد أخرى. فأحياناً كان يورد شاهداً قرآنيّاً واحداً، ومن ذلك:

قوله في البحث الخمسين معلقاً على حديثين للرسول - صلى الله عليه وسلم - وقولين لعائشة وللبراء بن عازب رضي الله عنهما - وردت فيها (أماً): "((أماً)) حرف قائم مقام أداة شرط والفعل الذي يليها. فلذلك يقدرها النحويون بـ ((مهمايكن من شيء))" (1). ثم يضيف قائلاً: "وحق المتصل بها أن تصحبه الفاء، نحو ((فأما عاد فاستكبروا في الأرض بغير الحق))" (2). ومنه أيضاً قول ابن مالك في البحث الرابع والخمسين، مجيزاً لفظ ((صدقة)) بالرفع والنصب في حديث النبي - صلى الله عليه وسلم -: ((ما تركنا صدقة)) (3)، بقوله: "و((ما)) في ((ما تركنا صدقة)) مبتدأً بمعنى ((الذي)) وتركنا صلة. والعائد محذوف. و((صدقة)) خبر. هذا على رواية من رفع، وهو الأجود، لسلامته من التكلف، ولموافقه رواية من روى ((ما تركنا فهو صدقة)) (4).

(1) شواهد التوضيح، 195 .

(2) سورة فصلت، 15 .

(3) صحيح البخاري، 96/4 و97 و98 و114/5 و117 و8/85 و186 و187 و122/9 .

(4) السابق، 25/5 .

وأما النصب فالتقدير فيه: ما تركنا مبذولاً صدقةً، فحذف الخبر وبقي الحال كالعوض منه، ونظيره ((ونحن عصبه))⁽¹⁾ بالنصب وقد تقدم بيانه⁽²⁾. وتقدير هذه الآية: "ونحن معه عصبه، أو ونحن نحفظه عصبه"⁽³⁾.

وأحياناً أخرى كان يورد شاهدين قرآنيين لدعم قاعدة أو أصل نحوي، ومن ذلك: تعليقه على قول الرسول صلى الله عليه وسلم - : (عُذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت فيها النار)⁽⁴⁾ بقوله: "تضمن هذا الحديث استعمال ((في)) دالة على التعليل، وهو مما خفي على أكثر النحويين مع وروده في القرآن العزيز والحديث والشعر القديم"⁽⁵⁾.

فمن الوارد في القرآن العزيم قوله تعالى ((لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم))⁽⁶⁾. وقوله تعالى ((ولولا فضل الله عليكم ورحمته في الدنيا والآخرة لمسكم فيما أفضتم فيه عذاب عظيم))⁽⁷⁾. وفي أحيان أخر كان يورد عدة شواهد من القرآن الكريم ليؤكد بها صحة ما ذهب إليه. ومن ذلك:

تعليقه على قول ورقة بن نوفل للرسول صلى الله عليه وسلم - (يا ليتني أكون حياً إذ يخرجك قومك) فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - (أو مخرجي هم)⁽⁸⁾ بقوله⁽⁹⁾: "وقوله ((إذ يخرجك قومك)) استعمل فيه ((إذ)) موافقة لـ ((إذا)) في إفادة الاستقبال .

(1) سورة يوسف، 8 و 14. وهي قراءة عبي بن أبي طالب - كرم الله وجهه - .

(2) شواهد التوضيح، 211 .

(3) السابق، 170 .

(4) صحيح البخاري، 139/3. وروي في 215/4 بلفظ: ((سجنتها)) و((ربطتها)).

(5) شواهد التوضيح، 123 .

(6) سورة الأنفال، 68 .

(7) سورة النور، 14 .

(8) صحيح البخاري، 6/1 .

(9) شواهد التوضيح، 62 .

وهو استعمال صحيح، غفل عن التنبيه عليه أكثر النحويين. ومثله قوله تعالى ((وأنذرهم يوم الحسرة إذ قضي الأمر))⁽¹⁾. وقوله تعالى ((وأنذرهم يوم الآزفة إذ القلوب لدى الحناجر كاظمين))⁽²⁾. وقوله تعالى ((فسوف يعلمون إذ الأغلال في أعناقهم))⁽³⁾.

واستشهد ابن مالك بالقرآن وعزّزه بالحديث وحده في مرة واحدة ، و هي في معرض حديثه عن جواز تحذير الإنسان نفسه، وهي عنده بمنزلة أن يأمر الإنسان نفسه، مستنداً بذلك إلى قول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه- في البحث الخامس والخمسين: ((إيأي ونعم ابن عوف ونعم ابن عفان))⁽⁴⁾، وذلك بقوله: "ومن الأمر المُسند إلى المتكلم قوله تعالى ((ولنحمل خطاياكم))"⁽⁵⁾ وقول النبي -صلى الله عليه وسلم- ((قوموا فلا صل لكم))⁽⁶⁾ ويجوز ((فلا صلي لكم)) بثبوت الياء والنصب، على تقدير: فلذلك لأصلي لكم"⁽⁷⁾.

وكان في بعض من الأحيان يورد الشاهد القرآني ويدعمه بالحديث النبوي الشريف، ثم يؤكد بالقرآن مرة أخرى. ومثال ذلك: إجازته تأنيث المذكر إذا أول بمؤنث في قوله - صلى الله عليه وسلم - (أسرعوا بالجنابة، فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليها، وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم)⁽⁸⁾، يقوله: لكن المذكر يجوز تأنيثه إذا أول بمؤنث، كتأويل ((الخير)) الذي تقدّم إليه النفس الصالحة بالرحمة، أو بالحسنى، أو باليسرى، كقوله تعالى: ((الذين أحسنوا الحسنى

(1) سورة مريم، 39.

(2) سورة غافر، 18.

(3) سورة غافر، 70-71.

(4) صحيح البخاري، 87/4. والنعم: النوق.

(5) سورة العنكبوت، 12.

(6) صحيح البخاري، 101/1.

(7) شواهد التوضيح، 216.

(8) صحيح البخاري، 103/2.

وزيادة⁽¹⁾، وكقوله تعالى: ((فَسُنِّيْـرُهُ لِلْيُسْرَى))⁽²⁾ ومن إعطاء المذکر حکم المؤنث باعتبار التأويل قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في إحدى الروايتين (فإن في إحدى جناحيه دواءً والأخرى داءً)⁽³⁾.

والجناح مذکر، ولكنه من الطائر بمنزلة اليد، فجاز تأنيثه مؤوَّلاً بها.

ومن تأنيث المذکر لتأويله بمؤنث قوله تعالى ((من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها))⁽⁴⁾ فأنت عدد الأمثال وهي مذكرة لتأويلها بحسنات⁽⁵⁾.

وقد يبدأ ابن مالك استشهاده بالقرآن، ويؤيده بالحديث ثم يعززه بالشعر، ومن ذلك قوله في البحث الرابع عشر⁽⁶⁾: "ومن الوارد بلفظ الجمع قوله تعالى ((ربنا ظلمنا أنفسنا))⁽⁷⁾ و ((إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما))⁽⁸⁾. وقول النبي - صلى الله عليه وسلم - (إزرة المؤمن إلى أنصاف ساقيه)⁽⁹⁾. وقد اجتمعت التثنية والجمع في قول الراجز⁽¹⁰⁾ :

ومهمهين قذفين مرتين

ظراهما مثل ظهور الترسين

كما أنه كان في بعض الأحيان يبدأ بالشاهد القرآني، ويعززه بكلام أحد الصحابة رضي الله عنهم-، و من ذلك قوله في البحث السادس والخمسين متحدثاً عن قَسَمِ العرب بفعل الشهادة: "والعرب تُقسم بفعل الشهادة، فتجعل له جواباً كجواب

(1) سورة يونس، 21.

(2) سورة الليل، 7.

(3) صحيح البخاري، 158/4.

(4) سورة الأنعام، 106.

(5) شواهد التوضيح، 143.

(6) السابق، 116.

(7) سورة الأعراف، 23.

(8) سورة التحريم، 4.

(9) ابن أنس مالك، الموطأ، 914/2-915.

(10) الكتاب، 48/2، وقد نسب إلى خطام المجاشعي. وفي 662/3 إلى هميان بن قحافة. وينظر: معجم

شواهد العربية، 543/2 .

القسم الصَّريح. ومنه قوله تعالى ((قللوا نشهد إنك لرسول الله))⁽¹⁾ ثم قال ((اتخذوا أيمانهم جنة))⁽²⁾، فسمي ذلك القول يمينا.

ومثله قول سعيد بن زيد ((أشهدُ لسمعت))⁽³⁾ فأجرى ((أشهد)) مجرى ((أحلف)). وجعل جوابه فعلاً ماضياً مقروناً باللام دون ((قد))⁽⁴⁾.

وأحياناً أخرى يأتي بالشاهد القرآني، ويؤيده بكلام لأحد الصحابة، ثم يعززه بشاهد من الشعر، ومن ذلك توجيهه لقول عائشة رضي الله عنها- (فإذا بقي من قراءته نحواً من كذا)⁽⁵⁾: بقوله⁽⁶⁾ "وزيادة ((من)) على هذا الوجه لا يراها سيبيويه؛ لأنه يشترط في زيادتها شرطين⁽⁷⁾:

أحدهما - تقدّم نهي أو نفي أو استفهام.

والثاني - كون المجرور بها نكرة.

والأخفش لا يشترط ذلك⁽⁸⁾.

وبقوله أقول، لثبوت زيادتها دون الشرطين نثراً ونظماً، فمن النثر قوله تعالى ((يُحِلُّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ))⁽⁹⁾. و ((آمنوا به يغفر لكم من ذنوبكم))⁽¹⁰⁾.

(1) سورة المنافقون، 1.

(2) سورة المنافقون، 2.

(3) صحيح البخاري، 130/4.

(4) شواهد التوضيح، 224.

(5) صحيح البخاري، 58/2.

(6) شواهد التوضيح، 186.

(7) الكتاب، 38/1 و 225/4. وينظر: ابن يعيش، شرح المفصل، 13/8. والمرادي، الجنى الداني 316-

320.

(8) الأخفش الأوسط، معاني القرآن، 105/1.

(9) سور: الكهف، 31. والحج: 23. وفاطر: 33.

(10) سورة الأحقاف، 31.

ومنه قول عائشة رضي الله عنها - في رواية من نصب ((نحواً)).

ومن ثبوت ذلك نظماً قول عمر بن أبي ربيعة⁽¹⁾:

ويُنمي لها حُبُّها عِنْدَنَا فما قال من كاشِحٍ لم يَضِرِ

وقول جرير⁽²⁾ :

لما بلغنا إمامَ العدلِ قلت لهم قد كان من طول ادلاجٍ وتهجير

وقد يبدأ ابن مالك استشهاده بالقرآن، ويعززه بكلام العرب، وذلك في حديثه في البحث الحادي والأربعين عن إشكال عود الضمير المؤنث في ((منها)) إلى المذكر ((العمل)) في قوله صلى الله عليه وسلم- (وما العملُ في أيام أفضل منها في هذه الأيام)⁽³⁾، بقوله⁽⁴⁾: "فأما الأول فوجهه أن الألف واللام في ((العمل)) لاستغراق الجنس، فصار بهما فيه عموم مُصَحَّحٌ لتأوله بجمع، كغيره من أسماء الأجناس المقرونة بالألف واللام الجنسية. ولذلك يستثنى منه، نحو ((إنَّ الإنسان نفي خسر. إلا الذين آمنوا))⁽⁵⁾ ويوصف بما يوصف به الجمع، كقوله تعالى: ((أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء))⁽⁶⁾. وكقول بعض العرب (أهلك الناسَ الدرهمُ البيضُ والدينارُ الحُمزُ)⁽⁷⁾.

فكما جاز أن يوصف بما يوصف به الجمع لما حدث فيه من العموم كذلك يجوز أن يعاد إليه ضمير كضمير الجمع، فيقال: الدينار هلك بها كثيرٌ من الناس، لأنه في تأويل الدناتير. و((ما العمل في أيام أفضل منها في هذه الأيام)) لأنه في

(1) ديوان بن أبي ربيعة عمر ، 201. وينظر: الجنى الداني ، 318. ومعجم شواهد العربية، 136/1

(2) ديوان جرير ، 147، ولكنه ورد برواية مغايرة، هي: (لما بلغت إدلاجي وتهجير).

(3) صحيح البخاري، 24/2.

(4) شواهد التوضيح، 176-177.

(5) سورة العصر، 2 و3.

(6) سورة النور، 31.

(7) الرازي فخر الدين، للمحصول في علم أصول الفقه، 1/ق2/60 نقلا عن شواهد التوضيح، 176.

تأويل الأعمال. ويجوز أن يكون أنتَ ضمير ((العمل)) لتأويله بـ ((حسنة)) كما أول ((الكتاب)) بصحيفة من قال: (أنته كتابي)⁽¹⁾.

وكان ابن مالك في أغلب الأحيان يذكر الشاهد القرآني ويعززه بالشعر، فأحياناً ببيت واحد، مثل:

إجازته وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) ظاهراً في قوله صلى الله عليه وسلم: (نعم المنيحة اللقحة الصفي منيحة)⁽²⁾ وذلك بقوله: " قلت : تضمن الحديث الأول والثاني وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) ظاهراً. وهو مما منعه سيويوه، فإنه لا يجوز أن يقع التمييز بعد فاعل ((نعم)) و ((بئس)) إلا إذا أضر الفاعل⁽³⁾ كقوله تعالى ((بئس للظالمين بدلاً))⁽⁴⁾، وكقول بعض الطائيين⁽⁵⁾:

لنعم امرءاً أوس إذا أزمة عرت

ويمم للمعروف نو كان عوداً

وأجاز المبرد وقوعه بعد الفاعل الظاهر⁽⁶⁾. وهو الصحيح⁽⁷⁾.

وأحياناً أخرى بأكثر من بيت، مثل:

موافقته الأخفش فيما ذهب إليه من جواز أن يُبدل من ضمير الحاضر بدل كل من كل فيما لا يدل على إحاطة، وعليه حمل الأخفش قوله تعالى ((ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه الذين خسروا أنفسهم))⁽⁸⁾.

(1) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، 238/1.

(2) صحيح البخاري، 205/3، وقد ورد بلفظ: الصفي منيحة.

(3) الكتاب، 179/2.

(4) سورة الكهف، 50.

(5) بيت مجهول القائل.

(6) المبرد، المقتضب، 150/2.

(7) شواهد التوضيح، 167.

(8) سورة الأنعام، 12.

وقيدتُ هذا المختلف فيه بكونه بدل كل من كل احترازاً من بدلي: البعض والاشتمال. فإنهما جائزان بإجماع⁽¹⁾. كقول الراجز⁽²⁾ :

أوعَدني بالسَّجْنِ والأدَاهِمِ

رجلي ، فرجلي ششنة المناسمِ

وكقول الشاعر⁽³⁾ :

ذريني إنَّ أمركَ لن يُطاعا

وما ألفتني حلمي مُضاعا

وكان ابن مالك في قليل من الأحيان يؤخر الشاهد القرآني ويقدم عليه الشاهد الشعري، ومثال ذلك استشهاده بثمانية أبيات من الشعر -نذكر منها بيتين فقط- معززاً إياها بشاهد من القرآن، معلقاً على قوله صلى الله عليه وسلم:- (من يقم ليلة القدر إيماناً واحتساباً غُفر له ما تقدّم من ذنبه)⁽⁴⁾، و ذلك بقوله في البحث الثاني⁽⁵⁾: تضمن هذان الحديثان وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً لفظاً لا معنى. والنحويون يستضعفون ذلك، ويراه بعضهم مخصوصاً بالضرورة. والصحيح الحكم بجوازه مطلقاً؛ لثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء، كقول نهشل بن ضمرة⁽⁶⁾ :

(1) شواهد التوضيح ، 261 .

(2) هو العدیل بن فرخ العجلی . انظر ، معجم شواهد العربية ، 541/1 .

(3) هو عدي بن زيد العبادي . انظر: ديوانه، 35. والكتاب، 256/1. ومعجم شواهد العربية، 213/1 .

(4) صحيح البخاري، 16/1 .

(5) شواهد التوضيح، 67 .

(6) رواية البيهقي في شعر نهشل بن حري ص 125 منقولين من وقعة صفيين ص 267، نقلا عن شواهد

التوضيح، 67:

يا فارسَ الرُّوعِ يومَ الرُّوعِ قد علموا

وصاحبَ العزمِ لا نكسأً ولا طبعاً

يا فارسَ الحَيِّ يومَ الرُّوعِ قدِ علموا

ومُدْرهُ الخِصْمِ لا نِكْساً ولا وِرْعاً

ومدرك التبل في الأعداء يطلبه

وما يُشأ عنده من تبلهم مُنْعاً

وكقول أعشى قيس (1) :

وما يُرد من جميعٍ بعدُ فرقه

وما يُرد بعد من ذي فرقة جمعا

ومما يؤيد هذا الاستعمال قوله تعالى ((إن نشأ نُزِّلَ عليهم من السماء آية فظلت أعناقهم لها خاضعين))⁽²⁾ . فعطف على الجواب الذي هو ((نزل)) ((ظلت)) وهو ماضي اللفظ، ولا يعطف الشيء على الشيء غالباً إلا ما يجوز أن يحل محله، وتقدير حلول ((ظلت)) محل ((نزل)): إن نشأ ظلت أعناقهم لما نُزِّلَ خاضعين.

وخلاصة ما تقدّم ، أنّ ابن مالك اعتمد على الشاهد القرآني اعتماداً كبيراً جداً في الاستشهاد على القضايا التي طرحها في كتابه، فقد كان الشاهد القرآني مقدماً في أغلب الأحيان - على الشواهد الأخرى، من حديث، أو كلام صحابة، أو قول عرب، أو شعر. كما أنه كان يقدّم الشواهد الأخرى على الشاهد القرآني - على قلة ذلك - إذا ما شعر أنّ هذا الشاهد أو ذلك يخدم القضية المطروحة أكثر، ولكنه مع ذلك كان يعزز هذا الشاهد بشاهد من القرآن كما سبق وأوضحنا.

(1) ديوان أعشى بن قيس ، 113، وقد ورد برواية ((لما يُرِدُ)). وانظر: شرح عمدة الحافظ وعدة اللافظ، 374.

(2) سورة الشعراء ، 4 .

2-2-2 القراءات القرآنية

تُعرفُ القراءات القرآنية على أنها اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كفيّتها؛ من تخفيفٍ وتثقيلٍ وغيرهما⁽¹⁾. كما أنها تُعرف بالعلم الذي يُعلم منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى واختلافهم في الحذف، والإثبات، والتحرّيك والتسكين، والفصل، والوصل، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال وغيره من حيث السّماع⁽²⁾. نلاحظ في هذين التعريفين أشكال وأوجه اختلاف القراءات وأسبابها، وهي متمثلة بتعدد ألفاظ الوحي من تخفيفٍ وتثقيدٍ، وحذفٍ وإثباتٍ، وإبدالٍ، وغير ذلك من الأسباب اللفظية والنطقية العائدة إلى السّماع. كما نلاحظ أنّ التعريف الأول قد خصّص القراءات بالمختلف فيه من ألفاظ الوحي، في حين نجد أنّ التعريف الثاني قد وسّع من دائرة شمول القراءات إلى المتفق عليها أيضاً يقول الزركشي: "القرآن والقراءات حقيقتان متغايرتان"⁽³⁾. ولذلك فقد وضع العلماء لها ضوابط حتى يؤخذ بها، فقرروا أن كلّ قراءة وافقت العربيّة ولو بوجه، ووافقت أحد المصاحف العثمانيّة ولو احتمالاً، وصحّ سندها فهي القراءة الصحيحة التي لا يجوز ردّها، ولا يجب إنكارها بل هي على الأحرف السبعة التي نزل بها القرآن، ووجب على الناس قبولها، سواء كانت عن الأئمة السبعة، أم العشرة، أم غيرهم من الأئمة المقبولين. ومتى احتل ركنٌ من هذه الأركان الثلاثة أُطلق عليها ضعيفة، أو شاذة، أو باطلة، سواء كانت عن السبعة، أم عمّن هو أكبر منهم، هذا هو الصحيح عند أئمة التحقيق من السلف والخلف⁽⁴⁾. ولذلك، فإنّ القراءة تُعدّ صحيحة متى توافرت فيها هذه الشروط، ولا يجوز ردها في أيّ حالٍ من الأحوال. ولكن في حال حدوث أيّ خللٍ في شرطٍ من هذه الشروط، فإنّ القراءة تصبح إمّا شاذةً، أو ضعيفةً، أو باطلةً، بغضّ النظر عن القارئ سواء كان من السبعة، أم من غيرهم. ولذلك قال أبو شامة في كتابه ((المرشد الوجيز)): " فلا ينبغي أن يُغترَّ بكلّ قراءة تُعزى إلى واحد

(1) الزركشي، البرهان في علوم القرآن، 318/1 .

(2) المياطي أحمد، إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، 5 .

(3) البرهان في علوم القرآن، 318/1 .

(4) الحديثي خديجة، الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويه، 44 .

من هؤلاء الأئمة السبعة ويطلق عليها لفظ الصحة، وإن هكذا أنزلت إلا إذا دخلت في ذلك الضابط، وحينئذ لا ينفرد بنقلها مصنف عن غيره، ولا يختص ذلك بنقلها عنهم، بل إن نقلت عن غيرهم من القراء، فذلك لا يخرجها عن الصحة، فإن الاعتماد على استجماع تلك الأوصاف لا عمن تنسب إليه⁽¹⁾. لقد تشدد القراء في صحة السند، إذ هو عندهم مناط القبول، وتسامحوا في الشرطين الآخرين، ومن أجل ذلك قرروا أن المعول في صحة القراءة على النقل والرواية، يقول ابن الجزري: "وأئمة القراء لا تعمل في شيء من حروف القرآن على الأفيش والأقيس في العربية، بل على الأثبت في الأثر والأصح في النقل والرواية وإذا ثبت عنهم لم يردها قياس عربية، ولا فشو لغة، لأن القراءة سنة متبعة يلزم قبولها والمسير عليها"⁽²⁾. والقراءات القرآنية جميعها حجة، وفي ذلك يقول السيوطي: "أما القرآن فكل ما ورد أنه قرئ به جاز الاحتجاج به في العربية سواء كان متواتراً أم آحاداً أم شاذاً، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً، بل ولو خالفته يُحتجُّ بها في مثل ذلك الحرف بعينه وإن لم يجز القياس عليه"⁽³⁾. فالسيوطي يعدُّ القراءات كلها حجة - المتواترة منها والشاذة - في إقامة القواعد الكلية.

أما النحاة فقد اختلفوا في الاستشهاد بالقراءات، فالاستشهاد بالقراءات المتواترة غير المخالفة للقياس سار عليه نحاة البصرة ونحاة الكوفة. أما الاحتجاج بالقراءات الشاذة والقياس عليها واعتبارها أصلاً من أصول الاستشهاد فقد اعتراه التباين والتناقض، فهذا ليس من منهج البصريين، لأنهم لم يكونوا يعتبرون من القراءات حجة إلا ما كان موافقاً لقواعدهم وأصولهم المقررة، فإن خالفها ردوها⁽⁴⁾. فقد تشدد البصريون في موافقة القراءة للعربية ولو بوجه من الأوجه، فمتى خالفت القراءة قاعدة نحوية سبق اعتمادها لديهم رفضوها وبالغوا في ردّها، حتى وصل

(1) أبو شامة المقدسي شهاب الدين عبدالرحمن، المرشد الوجيز، 174.

(2) النشر في القراءات الأربع عشر، 10/1-11.

(3) الاقتراح في علم أصول النحو، 24.

(4) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، 47.

بهم الأمر إلى تجريح القارئ ووصف قراءته بالضعف. وفي ذلك يقول الدكتور مهدي المخزومي: "والقراءات مصدرٌ مهمٌ من مصادر النحو الكوفي، ولكن البصريين كانوا قد وقفوا منها موقفهم من سائر النصوص اللغوية، وأخضعوها لأصولهم، وأقيستهم . فما وافق منها أصولهم ولو بالتأويل قبلوه، وما أباحها رفضوا الاحتجاج به ووصفوه بالشذوذ، كما رفضوا الاحتجاج بكثيرٍ من الروايات اللغوية، وعدوها شاذة تحفظ ولا يقاس عليها" (1) .

أما شيخ هذه المدرسة (سيبويه) فقد وقف من القراءات القرآنية موقفاً مخالفاً لاتباعه، حيث كان معتدلاً في ذلك، فهو لم يرد ولم يضعف قراءة ، ولم يلحن قارئاً، وإنما كان يحاول دائماً تأويل القراءة لكي تصبح موافقة للعربية ولو بوجه ، أو يؤيدها ، أو يرجحها دون الاعتماد على شخصية القارئ (2) . وقاعدته في ذلك " أن القراءة لا تخالف لأنها سنة " . أما المبرّد فقد تجرأ على تخطئة القراءات إذا اصطدمت بالقواعد النحوية، ووصف القراء في كثير من الأحيان باللحن، والضعف، والجهل، وليس أدل على ذلك من وصفه قراءة ((ثم ليقطع)) بأنها لحن (3)، كذلك وصفه قراءة ((عزيز ابن الله)) (4) بأنها " ضعيفة جداً" (5)، ووصفه قراءة ((ثلاثمائة سنين)) (6) بأنها " خطأ وغير جائزة " (7)، وغير ذلك من القراءات. ويرد البعض على متهمي نحاة البصرة بأن القراءات مصدرٌ مهمٌ من مصادر النحو البصري، ولكن بعض النحاة البصريين طعنوا في بعض القراءات وليسوا جميعاً ، من مثل المبرّد، والمازني، والزمخشري. فيرى الدكتور شوقي ضيف أن الفراء الكوفي قد سبق هؤلاء جميعاً في الطعن في بعض القراءات، حيث يقول : " إنَّ الفراءَ وأستاذه

(1) المخزومي مهدي، مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، 384.

(2) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، 44.

(3) سورة الحج، 15: قراءة عاصم، وحمزة، والكسائي، انظر : السبعة في القراءات، 435.

(4) سورة التوبة، 30 : قراءة ابن كثير، وابن عامر، ونافع، وحمزة، انظر: الحجة للقراء السبعة، الفارسي أبو

علي، 318/2.

(5) المقتضب، 315/2.

(6) سورة الكهف، 25.

(7) المقتضب، 169/2.

الكسائي هما اللذان فتحا للبصريين التاليين لهما تخطئة بعض القراءات، من أمثال المازني، والمبرد، والزجاج، بينما أغلق الكوفيون الذين خلفوهما هذا الباب، بل لقد مضوا يتوسعون في الاحتجاج بالقراءات الشاذة مقتديين بالأخفش. ولعل في ذلك ما يسقط التهمة التي اتهم بها بعض النحاة المعاصرين نحاة البصرة عامة إذ زعموا أنهم كانوا يطعنون في القراءات، كما زعموا أن الكوفيين عامة يقبلونها ويحتجون بها. وسنرى أن الفراء الكوفي هو الذي بدأ بقوة تخطئة القراء (1).

ومنهم من يدحض الرأي القائل بأن نحاة البصرة لم يعتدوا بالقراءات القرآنية، بالقول بأنه يوجد عدد من نحاة البصرة الكبار، والذين تتلمذ على أيديهم أشهر النحاة البصريين كالخليل وسيبويه، واللذين هم من مؤسسي علم النحو وواضعي أركانه قرأ مشهورون، من مثل أبي عمرو بن العلاء البصري، وهو من القراء السبعة، وأبي يعقوب ابن إسحق الخضرمي، وهو من القراء العشرة، وعيسى بن عمرو (2). فوجود هؤلاء القراء - كما يرون - يدل دلالة قاطعة على أن المذهب البصري لم يكن بعيداً عن القراءات القرآنية والاعتماد عليها .

إذاً فموقف النحاة البصريين من القراءات يتلخص بالقول: " أنهم كانوا يقبلونها غالباً إذا لم تعارض قاعدة وضعوها، أو أراحوا أن يخرجوا بها شاهداً من الشعر أو كلام العرب، فإذا اصطدمت بما وضعوه من قواعد، فأجدي ثلاث: إما التأويل والتخريج، وإما تضعيفها والطعن عليها، وإما إغفالها والإغضاء عنها (3). وفي هذا من التناقض والتباين، وعدم وضوح المنهج ما يشكك في بعض ما ذهب إليه البصريون من قواعد وأحكام .

أما الكوفيون، فإن نظرتهم إلى القراءات القرآنية تختلف تماماً عن نظرائهم البصريين، فقد أخذوا من القراءات جميعاً، لأنها في نظرهم يجب أن تستق منها المقاييس، وتستمد منها الأصول، وهذا منهج سليم؛ لأنه يغني اللغة، ويزيد من

(1) ضيف شوقي، المدارس النحوية، 158.

(2) سحلول محمد أحمد علي، شواهد القراءات بين ابن هشام وابن عقيل دراسة نحوية تحليلية، 15.

(3) أصول النحو العربي، 43 .

رصيدها، ويجعلها غنيّة بأساليبها على الدّوام⁽¹⁾، فالفرّاء من الكوفيين مثلاً يختلف في موقفه من القراءات القرآنية والاستشهاد بها عن البصريين، فقد كان يقبل غير القياسي سواء كان في القراءات أم في غيرها، إذا وجد له شاهداً يؤيده من كلام العرب، فإن لم يجد، لم يجد حرجاً في رفض قراءة حمزة⁽²⁾، واتّهام القارئ بما أسماه: "قلّة البصر بمجاري كلام العرب"⁽³⁾، فقبول الفرّاء للقراءة متوقّف على تأييد تلك القراءة بشواهد من كلام العرب، سواء كانت هذه الشواهد شعريّة، أم نثريّة، قياسيّة، أو غير قياسيّة. ومن ذلك أن الفرّاء ردّ قراءة ابن عامر أحد الفرّاء السبعة: ((زَيْنٌ لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم))⁽⁴⁾ بنصب ((أولادهم))، وعلّق عليها بقوله: " وهذا ممّا يقوله نحويو الحجاز، ولم نجد مثله في العربيّة"⁽⁵⁾. فالكوفيون يأخذون بالقراءات جميعها سواء كانت سبعة، أم عشرية، أم شاذة يحتجّون بها فيما له نظير في العربيّة، فإن لم يكن لها نظير رثوها، كما هو الحال عند الفرّاء في القراءة السابقة، في حين أن بعضهم الآخر قبلوا هذه القراءة، وبنّوا عليها قاعدة نحويّة، وهي جواز الفصل بين المتضايين بغير الظرف، والجار والمجرور⁽⁶⁾.

أما غير شيوخ هاتين المدرستين من النحويين المتأخرين فهناك من توسط بين المدرستين، كابن جني الذي لا يأخذ برأي إحدى المدرستين، فهو من البصريين المعتدلين، فهو وإن كان يميل إلى البصريين إلا أنه أكثر منهم اعتدالاً، ومع ذلك نجده يرفض بعض القراءات التي تخالف القياس أو القاعدة ويرى بعضها معيباً⁽⁷⁾.

(1) شواهد القراءات بين ابن هشام وابن عقيل، 15 .

(2) أصول النحو العربي، 39 .

(3) الفرّاء، معاني القرآن، 266/3 .

(4) سورة الأنعام، 137 . وهي قراءة ابن عامر .

(5) الفرّاء، معاني القرآن، 358/1 .

(6) الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين، 385/1 .

(7) الشاهد وأصول النحو في كتاب ميبويه، 48 .

فها هو يضعف قراءة ابن محيصن ((ثم أطره))⁽¹⁾ بقوله: "إنها لغة مَرْدُولَة"⁽²⁾، ويصف قراءة الأعمش ((اثنتا عشرة))⁽³⁾ بفتح الشين، بالشذوذ، وكذلك قوله معلقاً على قراءة أبي عمرو ((يغفر لكم))⁽⁴⁾ بتشديد اللام: "فأمّا قراءة أبي عمرو (يغفر لكم) بإدغام الراء في اللام فمدفوعٌ عندنا، وغيرُ معروفٍ عند أصحابنا، إنما هو شيءٌ رواه القراء، ولا قوة له في القياس"⁽⁵⁾.

ومن النحاة المتأخرين الذين وقفوا من القراءات موقفاً وسطاً أبو حيان الأندلسي، الذي لم يتشدد تشدّد البصريين، ولم يتساهل تساهل الكوفيين، بينما كانت قراءته أمراً وسطاً، حيث إن أفضل القراءات عنده والتي أخذ بها هي ما أجمعت عليه السبعة، كما أنه أخذ بكل قراءة صحّ سندُها عن الرسول - صلى الله عليه وسلم -، وقد تصدّى للردّ على البصريين الذين غلطوا القراء وردوا قراءاتهم لأنها لا تتفق مع قياساتهم، وقد رفض رأي النحاة الذين يخطئون القراء⁽⁶⁾.

وقد أجاز مجمع اللغة العربية في القاهرة الاحتجاج بالقراءات المتواترة والشاذة⁽⁷⁾.

أمّا ابن مالك فكان من النحاة الذين يعتنون بالقراءات القرآنية، ويولونها جُلّ اهتمامهم، بل إنه كان متساهلاً في قبول القراءات حتى الشاذة منها، ذلك لأنه يرى أن هذه القراءات رويت عن عربٍ خلّص، ومن الغبن أننا نستشهد بكلام لم تبلغ درجة العناية بنقله كما بلغت في القراءات التي هي أولى في مجال الاستشهاد من شعر الشعراء، وخطب الخطباء⁽⁸⁾. والقراءة عنده سنة متبوعة، حتى لو جاز وجه آخر غيرها، فها هو يقول عند استشهاده على جواز كسر همزة ((أنه)) وفتحها في

(1) سورة البقرة، 126.

(2) المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات، 106.

(3) سورة البقرة، 60.

(4) سورة الأحقاف، 31.

(5) ابن جني، سر صناعة الإعراب، 1/193.

(6) القراءات وموقف النحاة والاستشراق منها، نواصرة راضي، 181-182.

(7) العصيمي خالد، القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، 675.

(8) مكرم عبدالعال سالم، المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن من الهجرة، 230.

قول الأنصاري للنبي عليه السلام: ((إنه ابن عمّك))⁽¹⁾: "والفتحُ في هذه المواضع جائزٌ في العربية. لكن القراءة سنّة متبوعة"⁽²⁾. فهو يستشهد بالقراءات القرآنية جميعها المتواترة منها والشاذة، بالإضافة إلى أنه يمتلك قدرة فائقة على نسب القراءة إلى صاحبها سواء كانت سبعية أم عشرية أم غير ذلك. أمّا فيما يتعلق باستشهاده بالقراءات القرآنية في كتابه، فقد كان غزيراً نسبياً مقارنة بالآيات القرآنية التي تحتمل وجهاً واحداً، فقد بلغ مجموع شواهد القراءات القرآنية في الكتاب خمسةً وأربعين قراءة، صرّح بأسماء أصحابها في أربعين موضعاً.

ومن ذلك أنه أيّد بقراءة حمزة من السبعة: ((واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام))⁽³⁾ بجرّ لفظ ((الأرحام)) جوازَ العطف على ضمير الجرّ بغير إعادة الجار، وهو ممّا منعه البصريّون ورفضوا شواهدهم. ومن ذلك استشهاده بقراءة نافع من السبعة على صلاحية ((حتى)) لموضع ((حين)) في قول ابن عمر - رضي الله عنهما -: (رأيتُ رسولَ الله - صلى الله عليه وسلم - ركبَ راحلته، ثم يُهلُّ حين تستوي به راحلته)⁽⁴⁾. ويروى: حتى تستوي به راحلته. وعلق عليه بقوله⁽⁵⁾: "هذا الموضعُ صالحٌ لـ ((حين)) ولـ ((حتى))."

أما صلاحيته لـ ((حين)) فظاهرة .

وأما صلاحيته لـ ((حتى)) فعلى أن يكون قصدَ حكاية الحال، فأتى بـ

((حتى)) مرفوعاً بعدها الفعل، كقراءة نافع: ((وزلزلوا حتى يقول الرسول))⁽⁶⁾. وقد علق ابن أبي الربيع على هذه القراءة بقوله: "ومن قرأ ((يقول)) بالرفع فحتى حرف ابتداء، فقد تحصّل ما ذكرته أنّ ((حتى)) إذا وقع بعدها اسم مجرور أو فعل

(1) صحيح البخاري، 183/3.

(2) شواهد التوضيح، 118.

(3) سورة النساء، 1. ينظر شواهد التوضيح، 109.

(4) صحيح البخاري، 156/2، وقد ورد برواية: (رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يركب راحلته بذي الخلفة، ثم يُهل حتى تستوي به قائمة).

(5) شواهد التوضيح، 130.

(6) سورة البقرة، 214. انظر: الذاني أبو عمرو، التيسير في القراءات السبع، 80.

مضارع منصوب فهي حرف جر، وإذا وقع بعدها اسمٌ مرفوعٌ أو منصوبٌ فهي حرف عطف، وإذا وقع بعدها الجملة الاسمية أو فعل مضارع مرفوع أو فعل ماضٍ فهي حرف ابتداء، وأصل الثلاثة أن تكون حرف جرٍّ⁽¹⁾.

أما القراءات العشرية فقد أوردَ منها ابن مالك عدَّةَ قراءاتٍ منها قراءة ابن محيصن: ((سواءٌ عليهم أنذرتهم))⁽²⁾ مستشهداً بها على كثرة حذف الهمزة إذا كان معنى ما حذف منه لا يستقيم إلا بتقديرها، وذلك عند عرضه لإشكال حذف الهمزة في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (أما علمت)⁽³⁾ وفي بعض النسخ ((ما علمت))، وذلك بقوله: "ومن روى ((ما علمت)) فأصله: أما علمت، وحُذفت همزة الاستفهام، لأنَّ المعنى لا يستقيم إلا بتقديرها"⁽⁴⁾.

2-2-3 الحديث النبوي الشريف وأقوال الصحابة

أ- الحديث الشريف

الحديث النبوي الشريف هو الأصل الثاني من أصول الاستشهاد بعد كلام الله تعالى، وقد كان من الواجب أن يُعدَّ بعد القرآن في منزلة الاستشهاد به⁽⁵⁾. فنصوصُ الحديث قد ظفرت بتوثيقٍ لم يُتَّحِ مثله لنصوصِ الشعرِ والنثرِ، وكان لها من حُرمة كونها المصدر الثاني للشريعة الإسلامية مما يعطيها المكان الثاني من الأصالة في الفُصحى، لتأخذ موضعها من الأدلة، إذ بتوثيقها صارت أقربُ الوثائق إلينا بعد القرآن الكريم⁽⁶⁾. إذ لا تعهد العربية في تاريخها بعد القرآن الكريم بياناً أبلغ من الكلام النبوي، ولا أروع تأثيراً، ولا أفعالٍ في النفس، ولا أصحَّ لفظاً، ولا أقومَ

(1) ابن أبي الربيع، البسيط في شرح جمل الزجاجي، 903/2.

(2) سورة البقرة، 6. ينظر: المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات، 50/1.

(3) صحيح البخاري، 149/2.

(4) شواهد التوضيح، 146.

(5) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، 61.

(6) في أئلة النحو، 72.

معنى⁽¹⁾. ولكن كثيراً من أئمة النحاة متقدمين ومتأخرين لم يعتدوا بالحديث النبوي الشريف أصلاً من الأصول تُستنبط منه القواعد، وتُقرَّرُ به الأحكام، حتى إن وقع الحديث النبوي في كتب بعض النحاة كان تقويةً لما يُستشهد به من قرآن، أو كلام للعرب، دون أن يكون مقصوداً إليه في الاستشهاد والاحتجاج، أو مصدراً لاستنباط حكم نحوي⁽²⁾.

وقد تباينت مواقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي الشريف، فذهبوا في الاستشهاد به ثلاثة مذاهب⁽³⁾، هي:

أولاً: مذهب المانعين مُطلقاً، ويمثل القائلين به ابن الضائع، وتلميذه أبو حيان الأندلسي، والسيوطي، وهم في ذلك متأثرون بالنحاة الأوائل كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمرو، والخليل، وسيبويه، والكسائي، والمبرد، والفراء، والمازني، وعلي بن المبارك، وهشام بن معاوية الضرير⁽⁴⁾. أما هؤلاء النحاة المتقدمون فلم يعللوا سبب امتناعهم عن الاحتجاج به، أما ابن الضائع وتلميذه أبو حيان فقد عللوا ذلك بجواز رواية الحديث بالمعنى، ووقوع اللحن فيه. وفي ذلك يقول أبو حيان: "إنما تتكبت العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذ لو وثقوا به، لجرى مجرى القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية به"⁽⁵⁾.

لقد عابَ أبو حيان على ابن مالك استشهاده بالحديث النبوي الشريف وتوسُّعه في ذلك، وذلك بقوله: "لقد لهجَ هذا المصنِّفُ في تصانيفه بالاستدلال بما وقع في الحديث في إثبات القواعد الكلية في لسان العرب بما روي فيه، وما رأيتُ أحداً من المتقدمين ولا المتأخرين سلكَ هذه الطريقة غير هذا الرجل. على أن الواضعين الأولين لعلم النحو المستقرئين الأحكام من لسان العرب المستنبطين المقاييس كأبي عمرو بن العلاء، وعيسى بن عمرو، والخليل، وسيبويه من أئمة البصريين، وكمعاذ

(1) في أصول النحو، 46.

(2) أصول النحو العربي، 51.

(3) انظر: موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، 20-29، و الشاعرحسن موسى، النحاة والحديث النبوي الشريف، 65.

(4) خزنة الأدب، 10/1.

(5) الاقتراح، 56. وانظر: خزنة الأدب، 10/1-11.

والكسائي والفرّاء وعليّ بن المبارك الأحمر وهشام الضرير من أئمة الكوفيين لم يفعلوا ذلك، وتبعهم على هذا المسلك المتأخرون من الفريقين وغيرهم من نحاة الأقاليم كنحاة بغداد وأهل الأندلس⁽¹⁾. وأبو حيان في هذا الرأي يخالف أستاذه ابن الضائع، ويعد ابن مالك أول المتقدمين والمتأخرين من النحاة احتجاجاً بالحديث وإكثاراً منه، في حين أن أستاذه ابن الضائع يعد ابن خروف - وهو متقدم على ابن مالك بأكثر من نصف قرن - هو الذي أكثر من الاستشهاد بالحديث، وأنه لم يستطع أن يحدّد الغرض من إكثار ابن خروف من الاحتجاج به، أكان للاستظهار والتبركّ به فقط، وهذا لا بأس به عند ابن الضائع، أم كان لبناء قواعد جديدة عليه، نحوية، أو صرفية يستدرك بها على من تقدمه في هذين العلمين، ولم يكن ابن الضائع يجيز ذلك، وكان يراه عملاً غير حسن - كما يبدو - لأن الأساليب الواردة في الحديث أساليب جديدة لم ترد في آيات الكتاب العزيز ولا في كلام العرب المحتجّ به، واستدراك قواعد جديدة مبنية على الحديث على النحاة المتقدمين لا يجوز لأن الحديث في نظر ابن الضائع مروى بالمعنى، وقد صرّح العلماء بجواز ذلك فيه، وما روي بمعناه ولم ينقل فيه لفظ الرسول الكريم - عليه الصلاة والسلام - كما نطق به، لا يصح أن يُعدّ حجة في الدراسات النحوية والصرفية التي يُعتمدُ فيها على اللفظ وبنيته⁽²⁾.

وقد سار السيوطي على نهج أبي حيان في رفضه الاحتجاج بالحديث النبوي لأن معظم الأحاديث رويت بالمعنى، وأجاز الأحاديث التي تثبت روايتها باللفظ⁽³⁾. وذلك جليّ في قوله: "وأما كلامه - صلى الله عليه وسلم - فيستدلُّ منه بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروي وذلك نادر جداً، إنما يوجد في الأحاديث القصار على قلّة أيضاً، فإنّ غالب الأحاديث مروى بالمعنى، وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها فرووها بما أدّت إليه عباراتهم، فزادوا، ونقصوا، وقدموا، وأخروا، وأبدلوا

(1) ابن الضائع، التذييل والتكميل في شرح التسهيل، مخطوط، 169/5، نقلا عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 17-18.

(2) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 18.

(3) خليفة سهير، قضايا الاستشهاد بالحديث في النحو وشواهد في المعنى، 82.

ألفاظاً بالألفاظ، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى
بعبارات مختلفة، ومن ثم أنكر على ابن مالك إثباته القواعد النحوية بالألفاظ الواردة
في الحديث⁽¹⁾. ويبدو لي أن السيوطي ناقض نفسه عندما ألف كتابه المشهور (عقود
الزبرجد على مسند الإمام أحمد) والذي نقل فيه العديد من آراء النحاة المتعلقة في
إعراب الحديث، وخاصة آراء العكبري في كتابه ((إعراب الحديث النبوي))، وابن
مالك في كتابه (شواهد التوضيح)، موضع دراستنا هذه، فكان السيوطي يذكر
الأوجه الإعرابية للحديث ويذكر وجهة نظره في بعض الأحيان، كما أنه أورد عدداً
كبيراً من الأحاديث النبوية في كتابه ((همع الهوامع))، فهو بذلك يعترف ضمناً
بجواز الاستشهاد بالحديث كأصل من أصول النحو العربي .

وخلاصة القول بالنسبة لرأي هذه الجماعة هو رفضها المطلق للاحتجاج
بالحديث النبوي الشريف للأسباب التالية:

1- أن الرواة جوّرا النقل بالمعنى، فنجد قصة واحدة قد جرت في زمانه -
صلى الله عليه وسلم - فقال فيها لفظاً واحداً فنقل بأنواع من الألفاظ بحيث
يجزم الإنسان بأن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لم يقل تلك الألفاظ نحو
ما روي من قوله عليه السلام: ((زوجتكها بما معك من القرآن)) و((ملكتهما
بما معك))، وغير ذلك من الألفاظ الواردة في هذه القصة، فنعلم قطعاً أنه لم
يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم بأنه قال بعضها إذ يُحتمل أنه قال لفظاً
مرادفاً لهذه الألفاظ، فأنت النحاة بالمرادف؛ إذ هو جائزٌ عندهم النقل بالمعنى،
ولم يأتوا بلفظه صلى الله عليه وسلم⁽²⁾.

2- أنه وقع اللحن كثيراً فيما روي من الحديث؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غير
عرب بالطبع، ولا تعلموا لسان العرب بصناعة النحو؛ فوقع اللحن في نقلهم
وهم لا يعلمون ذلك، ووقع في كلامهم وروايتهم غيرُ الفصيح من لسان العرب،

(1) الاقتراح في علم أصول النحو، 29.

(2) التذيل والتكميل في شرح التسهيل، ابن الضائع، مخطوط، 169/5، نقلا عن موقف النحاة من الاحتجاج
بالحديث، 21.

ونعلم قطعاً غير شك أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كان أفصح الناس فلم يكن ليتكلم إلا بأفصح اللغات وأحسن التراكيب وأجزلها⁽¹⁾.

3- أن أوائل النحاة من أئمة البصريين والكوفيين، والنحاة المتأخرين في بغداد والأندلس وغيرهم، لم يفعلوا ذلك⁽²⁾، وفي ذلك يقول البغدادي: "ومن الأسباب التي من أجلها رفض ابن الضائع وأبو حيان الاستشهاد بالحديث، أن أئمة النحو المتقدمين من المصنّرين لم يحتجوا بشيء منه"⁽³⁾.

ثانياً: مذهب المجوزين مطلقاً، وعلى رأسهم ابن مالك ورضي الدين الإسترابادي شارح الكافية والشافية لابن الحاجب. وتابعهما على ذلك ابن هشام، تلميذ أبي حيان⁽⁴⁾. وتبعهم ابن سعيد التونسي⁽⁵⁾، والبدر الدماميني، وعدّ من أصحاب هذا المنهج الجوهري، وابن سيده، وابن فارس، وابن خروف، وابن جني، وابن بري والسهيلي⁽⁶⁾، والعكبري⁽⁷⁾. لقد كان ابن مالك أبرز المستشهادين بالحديث النبوي الشريف، فقد بنى عليه كثيراً من القواعد التي كانت مرفوضة عند النحاة السابقين، وهذا ما سنأتي على توضيحه في الفصول التالية. كما أكثر ابن هشام من الاستشهاد به كثرة فاقت استشهاد ابن مالك⁽⁸⁾. وكان البغدادي من المجيزين للاحتجاج بالحديث النبوي مطلقاً حيث يقول:

-
- (1) التذييل والتكميل في شرح التسهيل، مخطوط، 169/5، عن موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 21.
 - (2) احتجاج النحويين بالحديث، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، محمود حسني مغالسة، العدد 3-4/43، السنة الثانية، 1979م.
 - (3) خزانة الأدب، 5/1.
 - (4) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 22.
 - (5) حسين محمد الخضر، دراسات في العربية وتاريخها، 168.
 - (6) النحاة والحديث النبوي، 45.
 - (7) انظر: العكبري أبو البقاء، إعراب الحديث النبوي الشريف. وانظر أيضاً: العكبري أبو البقاء، اللب لب في علل البناء والإعراب.
 - (8) موقف النحاة من الاستشهاد بالحديث، 22.

"والصواب جواز الاحتجاج بالحديث للنحوي في ضبط ألفاظه، ويلحق به ما روي عن الصحابة وأهل البيت"⁽¹⁾. وكان البدر الدماميني المدافع عن رأي هؤلاء، والمتابع لهم والمعلل لموقفهم هذا - فيما يراه هو - لا فيما قالوه هم؛ لأنهم لم يصرحوا بشيء من هذا في كتبهم النحوية التي بين أيدينا⁽²⁾، -، وتبعه في ذلك ابن الطيّب المغربي الذي كان من أشدّ المدافعين عنه، والمتحمّسين له⁽³⁾، وكان من أدلتهم التي استندوا إليها في جواز الاستشهاد بالحديث ما يلي:

- 1- الإجماع على أنه - صلى الله عليه وسلم - أفصح العرب لهجة⁽⁴⁾.
- 2- أن الأحاديث أصحّ سنداً من أشعار العرب⁽⁵⁾.
- 3- أن الأصل في رواية الحديث الشريف على نحو ما سُمع، وأن أهل العلم قد تشددوا في ضبط ألفاظه والتحري في نقله، ولهذا الأصل غلبة الظن بأن الحديث مروى بلفظه، وهذا الظن كافٍ في إثبات الألفاظ اللغوية وتقرير الأحكام النحوية⁽⁶⁾.
- 4- أن القول بورود القصّة الواحدة بعبارات مختلفة صحيح موجود في كثير من الأحاديث، فقد كان النبي - صلى الله عليه وسلم - يعيد الكلام مرتين وأكثر لقصد البيان وإزالة الإبهام، وقد ورد أنه - عليه الصلاة والسلام - كان من عادته تكرار الكلام ثلاث مرات. وقد وضع البخاري باباً أسماه ((باب من أعاد الأحاديث ثلاثاً ليفهم منه))⁽⁷⁾.

(1) خزانة الأدب، 6/1-7.

(2) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث النبوي، 23.

(3) المصدر السابق، 24.

(4) حسين محمد الخضر، مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، الاستشهاد بالحديث في اللغة، 200/3-201.

(5) المصدر السابق، نفسه.

(6) المصدر السابق، نفسه.

(7) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 25.

إلا أن أبا الطيب اللغوي حدد نوعاً من الأحاديث، وهو المتواتر منها فقط والتي يصح الاحتجاج بها وتكون كالقرآن في الاحتجاج، وهذا فيه ردٌ ضمني على ابن مالك ومن تابعه في الاحتجاج بالحديث مطلقاً دون تمييز بين أنواعه⁽¹⁾.

ومما ردَّ به المجيزون على المانعين قولهم: أما قولهم بوقوع اللحن في بعض الأحاديث المروية فهو شيءٌ إن وقع قليلاً جداً لا يبنى عليه حكمٌ، وقد تنبه إليه الناس وتحاموه ولم يحتجَّ به أحد، ولا يصح أن يمنع من أجله الاحتجاج بهذا الفيض الزاخر من الحديث الصحيح إلا إن جاز إسقاط الاحتجاج بالقرآن الكريم لأنَّ بعض الناس يلحن فيه⁽²⁾.

وأما ما ادَّعاه أبو حيان من أن المتأخرين من نحاة الأقاليم تابعوا المتقدمين في عدم الاحتجاج بالحديث، فمردود لأن كتب النحاة من أندلسيين وغيرهم مملوءة بالاستشهاد بالحديث، وقد استدلت بالحديث الشريف للصقلي، والشريف الغرناطي، في شرحهما لكتاب سيبويه⁽³⁾، وابن الحاج في شرح للمقرَّب وابن الخباز في شرح ألفية ابن معطي على الشلوبيين في كثير من مسائله، وكذلك استشهد بالحديث السيرافي، والصفار في شرحيهما لكتاب سيبويه. وقال ابن الطيب: بل رأيت الاستشهاد بالحديث في كلام ابن حيان نفسه⁽⁴⁾.

ثالثاً: مذهب المتوسطين، وقد وقف هؤلاء موقفاً وسطاً بين المانعين مطلقاً والمجوزين مطلقاً، وكان المتحدث بلسانهم والمدافع عن رأيهم الشاطبي الذي أجاز الاحتجاج بالأحاديث التي اعتنى بنقل ألفاظها، ومع تلك نجده ينفي أولاً احتجاج النحاة المتقدمين على ابن مالك بالحديث، وأنه لم يجد من احتجَّ به قبله سوى ابن خروف⁽⁵⁾. ويقسم الشاطبي الحديث النبويَّ إلى قسمين:

-
- (1) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 25.
 - (2) في أصول النحو، 52.
 - (3) المصدر السابق، 54.
 - (4) مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، 207/3.
 - (5) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 25.

1- قسم يعتني ناقله بمعناه دون لفظه ، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان⁽¹⁾.

2- قسم عُرف اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص، كالأحاديث التي قُصد بها بيان فصاحته - صلى الله عليه وسلم - ككتابه لهمدان وكتابه لوائل بن حجر، والأمثال النبوية. فهذا يصحُّ الاستشهاد به في العربية⁽²⁾.

فهو وفقاً لهذا التقسيم لا يقبل أن تطرح الأحاديث جُملة ولا أن تقبل جُملة⁽³⁾، معياره في ذلك اعتناء ناقل الحديث بلفظه . وبذلك يكون الشاطبي قد عارض المانعين الاحتجاج بالحديث مطلقاً ، ورماهم بالتناقض وذلك بقوله: " لم نجد أحداً من النحويين استشهد بحديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وهم يستشهدون بكلام أجلاف العرب وسفهائهم الذين يبولون على أعقابهم وأشعارهم التي فيها الفحش والخنا ويتركون الأحاديث الصحيحة لأنها تنقل بالمعنى، وتختلف رواياتها وألفاظها بخلاف كلام العرب وشعرهم، فإن رواته اعتنوا بألفاظه لما بينى عليها من النحو. ولو وقفت على اجتهادهم قضيت منه العجب، وكذا القرآن ووجوه القراءات"⁽⁴⁾. ولكنه في نفس الوقت عارض المجيزين الاحتجاج بالحديث مطلقاً دون تفرقة بين الأحاديث التي اعتنى ناقلوها بلفظها والتي اعتنى ناقلوها بمعناها دون لفظها، وفي مقدمتهم ابن مالك وابن خروف؛ لأنهم لم يراعوا هذا التقسيم عند الاحتجاج به، وفي ذلك يقول: "وابن مالك لم يفصل هذا التفصيل الضروري الذي لا بد منه وبنى الكلام على الحديث مطلقاً، ولا أعرف له سلفاً إلا ابن خروف فإنه أتى بأحاديث في بعض المسائل حتى قال ابن الضائع: ((لا أعرف هل يأتي بها مستدلاً أم هي لمجرد التمثيل)). والحقُّ لئن ابن مالك غير مصيبٍ في هذا فكأنه بناه على امتناع نقل الأحاديث بالمعنى، وهو ضعيف"⁽⁵⁾.

هذا بالنسبة لموقف قدامى النحاة من الاستشهاد بالحديث، أما بالنسبة لموقف النحاة المحدثين من الاستشهاد به فإنه يتلخص بالقول الآتي: "لم يمنع أحدٌ من

(1) خزانة الأدب، 13/1.

(2) السابق، نفسه.

(3) أصول النحو العربي، 54.

(4) موقف النحاة من الاحتجاج بالحديث، 25.

(5) خزانة الأدب، 5/1.

المعاصرين الاحتجاج بالحديث النبوي، بل كان موقفهم معتدلاً بالقياس إلى موقف القدامى، فذهبوا إلى تجويز الاحتجاج بالحديث، ولكنهم تفاوتوا في شروط الاحتجاج وما يجوز الاحتجاج به، فلا نجد أحداً منهم يذهب مذهب المانعين كابن الضائع وأبي حيان، بل توسط بعضهم، واندفع الأكثرون يدافعون عن الحديث النبوي ومنزلته، والاحتجاج به⁽¹⁾.

ومن أبرز المعاصرين الذين دافعوا عن الاحتجاج بالحديث محمد الخضر حسين، الذي تحدث في بحثه المعنون بـ ((الاستشهاد بالحديث في اللغة)) عن المراد بالحديث، والخلاف في الاحتجاج بالحديث فذكر وجهة نظر المانعين مطلقاً، والمجوزين مطلقاً⁽²⁾. وقد كانت خلاصة بحثه تقسيم الأحاديث إلى ثلاثة أقسام⁽³⁾:
أولاً: من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج به في اللغة، وهو ستة أنواع:

- 1- ما يروى بقصد الاستدلال به على كمال فصاحته - صلى الله عليه وسلم - كقوله: ((حمي الوطيس))، وقوله: ((مات حتف أنفه)) وغيرهما.
- 2- ما يروى من الأقوال التي كان يتعبد بها، أو أمر بالتعبد بها كألفاظ القنوت والتحيات وكثير من الإنكار والأدعية.
- 3- ما يروى شاهداً على أنه كان يخاطب كل قوم من العرب بلغتهم.
- 4- الأحاديث التي وردت من طرق متعددة، واتحدت ألفاظها، فإن اتحاد الألفاظ مع تعدد الطرق دليل على أن الرواة لم يتصرفوا في ألفاظها.
- 5- الأحاديث التي دونها من نشأ في بيئة عربية لم ينتشر فيها فساد اللغة كماك بن أنس، وعبد الملك بن جريج، والإمام الشافعي.
- 6- ما عُرف من حال رواته أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى، مثل ابن سيرين، والقاسم بن محمد، ورجاء بن حيوة، وعلي بن المدني، وغيرهم.

(1) النحاة والحديث النبوي، 58.

(2) مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، 197-206.

(3) المصدر السابق، 206/3.

ثانياً : الأحاديث التي لا ينبغي الاختلاف في عدم الاحتجاج بها، وهي التي لم تدون في الصدر الأول ، وإنما تُروى في كتب بعض المتأخرين، فلا يُحتجُّ بها سواءً أكان سندها مقطوعاً أم متصلاً .

ثالثاً : الأحاديث التي لا يصحُّ أن تختلف الأنظار في الاستشهاد بألفاظها وهي التي دونت في الصدر الأوّل، ولم تكن من الأنواع الستة التي في القسم الأول، وهي على نوعين :

1- حديث يردُّ لفظه على وجه واحد .

2- حديث اختلفت الرواية في بعض ألفاظه . وقد رجَّح محمد الخضر حسين الأخذ بها .

وقد أصدر مجمع اللغة العربية في الجلسة الخامسة الثلاثين في دورته الرابعة

(1)

قراراً حول ما يمكن أن يحتج به من الأحاديث مبينة كالآتي :

أولاً : لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة في الصدر الأول، كالكتب الصحاح الستة فما قبلها.

ثانياً : يُحتج بالحديث المدون في هذه الكتب السابقة على الوجه الآتي:

أ- الأحاديث المتواترة والمشهورة.

ب- الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات.

ج- الأحاديث التي تعد من جوامع الكلم.

د- كتب النبي صلى الله عليه وسلم.

هـ - الأحاديث المروية لبيان أنه كان صلى الله عليه وسلم يخاطب كل قوم بلغتهم.

و- الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء .

ز- الأحاديث التي عرف من حال روايتها أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى.

ح- الأحاديث المروية من طرق متعددة ألفاظها واحدة.

(1) القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية في القاهرة ، 689 .

وقد لاحظ العصيمي أن المجمع في أكثر استدلالاته بالحديث النبوي لم يكن إلا متابعاً للسابقين، كما أنه لم يراع شروط قراره بالاحتجاج⁽¹⁾.

وقد خطأ الدكتور مهدي المخزومي النحاة الذين أبعدهوا جانباً مهماً من المصادر اللغوية، وهو الحديث النبوي الشريف، فلم يحتجوا به؛ زاعمين أن كثيراً من رواته كانوا من الموالي، وهم عرب بالتعلم، لا بالسليقة، مع أن الذين كانوا يروون الحديث بالمعنى - في أغلب الظن - إنما هم من العرب الذين كانوا يعتدون بسلامة سلاقتهم، أما الموالي الذين لم يأخذوا بأسباب العربية فهم أبعد ما يكونون عن أن يتصرفوا في متون الأحاديث⁽²⁾.

وقد كان المخزومي من أشد المؤيدين لمذهب ابن مالك، والمعارضين لمذهب المانعين، ويدل على ذلك قوله: "فترك الاستشهاد بالأحاديث..... خسارة كبيرة أنزلها بالعربية تقعر النحاة، وتحذلقيهم، ولا يسع الدارس إلا الاطمئنان إلى سلامة ما ذهب إليه ابن مالك، ومن شايعه في اعتبار الأحاديث من المصادر التي يعتمد اللغوي والنحوي عليها"⁽³⁾.

وقد أشاد عدد آخر من النحاة المحدثين بمنهج ابن مالك بالاستشهاد بالحديث النبوي الشريف، ومن هؤلاء الدكتور حسن موسى الشاعر، ومن ذلك قوله: "وهكذا وضع ابن مالك الأمور في نصابها الصحيح، فعاد بالاحتجاج إلى المبدأ السليم الذي حاد عنه النحاة قبله، وسلك الطريق الطبيعي الذي ينسجم مع اللغة وأهمية الشواهد، فكان عالماً مجدداً في تاريخ النحو العربي"⁽⁴⁾.

(1) القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية في القاهرة، 680.

(2) مدرسة الكوفة، 58-59.

(3) المرجع السابق، 60.

(4) النحاة والحديث النبوي، 51.

ويرى الدكتور يوسف خليل أن ابن مالك بتوسعه بالاستشهاد بالحديث النبوي صار رائد مرحلة جديدة في تاريخ النحو العربي، حيث يقول في تقديمه لكتاب التسهيل: "إنَّ ظهور ابن مالك يعد بداية مرحلة جديدة في تاريخ النحو العربي، يقف هو فوق قمتها الشامخة، إن أهمية ابن مالك ترجع إلى أنه هو الذي قام بأكبر عملية تصفية تمت في تاريخ النحو، وخطا به الخطوة الأخيرة التي استقر بعدها في صورته الثابتة إلى اليوم" (1) .

أما ابن مالك في كتابه ((شواهد التوضيح))، فقد أكثرَ من الاستناد إلى الحديث الشريف في تأييد القواعد النحوية، لا بل إنَّ الكتابَ كلَّه قائمٌ على شواهد من الحديث النبوي وردت في صحيح البخاري أراد المؤلف أن يوجِّه إعرابها، وينظر لها بالقرآن وكلام العرب الفصحاء، فكان من هذه النظائر الحديث الشريف نفسه. وبلغ ما استشده به منه اثنين وثمانين حديثاً، وهو كمٌّ هائلٌ من الأحاديث النبوية التي تدلُّ على مدى اطلاع ابن مالك الواسع على الحديث النبوي والعلوم المتصلة به من رواة وأسانيد، الأمر الذي هياه للعمل مع اليوناني على تحقيق صحيح البخاري وتخريج الأحاديث الواردة فيه، وتبيين الأوجه الإعرابية التي يمكن أن تخرج عليها الأحاديث التي وقعت فيها مخالفات للقواعد النحوية العامة والأصول الصرفية المعروفة. فابن مالك إذن عالم بالحديث وبما فيه من إشكالات نحوية أو صرفية ألف من أجلها كتابه هذا ((شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح)). لا بل إنه يمكن إضافة الأحاديث المشكلة عنده إلى أحاديث شواهد، فهي في الوقت نفسه نصوص فصيحة يمكن الاعتماد عليه في الاحتجاج، فهي عنده نصوصاً فصيحة، لغةً ونحواً. كان ابن مالك يستشهد على القضايا التي يطرحها بحديث نبوي واحد أحياناً، ومن ذلك استشهاده على حذف المضاف مع بقاء عمله وإن لم يكن بدلاً بقوله عليه السلام: (فضل الصلاة بالسواك على الصلاة بغير سواك سبعين صلاة). أي: فضل سبعين صلاة. وهو من ((جامع المسانيد)) ويجوز أن يكون الأصل:

(1) ابن مالك، شرح التسهيل ، ص هـ .

بسبعين صلاة، فحذفت الباء وبقي عملها⁽¹⁾ . كما أنه يستشهد على المسألة الواحدة بحديثين اثنين أحياناً، ومنه استشهاده على جواز حذف ((أن)) والاكْتفاء بصَلتها⁽²⁾، بقوله- عليه الصلاة والسلام-: (لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تُحِدُّ على ميِّتٍ فوق ثلاث)⁽³⁾، وقوله عليه الصلاة والسلام : (لا يحلّ لامرأة تسأل طلاق أختها)⁽⁴⁾. أراد : أن تُحِدَّ، و : أن تسأل. وفي بعض الأحيان يستشهد بحديثين ثم يليهما بقول بعض العرب، ومن ذلك استشهاده على جواز حذف اسم ((إن)) على تقدير أنه ضمير شأن في قوله - صلى الله عليه وسلم - في حديث الدجال في البحث الثالث والخمسين، (وإنّ بين عينيه مكتوبٌ كافرٌ)⁽⁵⁾، وذلك بقوله : " قلت : إذا رفع في حديث الدجال ((مكتوب)) جعل اسم ((إن)) محذوفاً، وما بعد ذلك جملة من مبتدأ وخبر في موضع رفع خبرٍ لـ ((إن)).

والاسم المحذوف إما ضمير الشأن وإما ضمير عائِد على الدجال. ونظيره إن كان المحذوف ضميرَ الشأنِ قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في بعض الروايات (وإنّ لنفسك حقّ)⁽⁶⁾، وقوله - صلى الله عليه وسلم - بنقل من يُوثقُ بنقله (إنّ من أشدّ الناس عذاباً يوم القيامة المصوِّرون)⁽⁷⁾.

(1) شواهد التوضيح ، 113 .

(2) السابق ، 212 .

(3) صحيح البخاري ، 95/2 . و ورد في 94/2 بلفظ ((أن تحدّ)).

(4) السابق ، 26/7 .

(5) السابق ، 76/9 .

(6) السابق ، 65/2 .

(7) سنن النسائي ، 191/8 ، شرح السيوطي . وينظر : صحيح مسلم ، 1670/3 .

وقول بعض العرب (إنّ بك زيداً مأخوذ). رواه سيبويه عن الخليل⁽¹⁾. ومنه قول رجل للنبي صلى الله عليه وسلم (لعلّ نزعها عرق)⁽²⁾، أي: لعلها. ونظائره في الشعر كثيرة⁽³⁾.

وفي أحيان أخرى يتبعه بشعر، ومن ذلك قوله⁽⁴⁾: " ومن حذف البديل المضاف لدلالة المبدل منه عليه ما جاء في ((جامع المسانيد)) من قول النبي صلى الله عليه وسلم (خيرُ الخيلِ الأدهمُ الأقرحُ الأرثمُ المُحجّلُ ثلاثٌ). أي: المحجلُ محجلٌ ثلاثٌ. وهذا أجود من أن يكون على تقدير: المحجلُ في ثلاثٍ. ومن حذف البديل المضاف لدلالة المبدل منه عليه، قول الراجز⁽⁵⁾:

الآكلُ المالَ اليتيمَ بطراً

يأكلُ ناراً وسيصلى سقراً

أراد: الآكلُ المالَ مالَ اليتيمِ. ومثله قول الشاعر⁽⁶⁾:

المالُ ذي كرمٍ ينمي محامده

ما دام بيتلّه في السرِّ والعلنِ

أراد: المالُ مالُ ذي كرمٍ.

وفي بعض المواضع كان يستشهد بالحديث ثم يتبعه بكلام الصحابة- رضي الله عنهم -، ومن ثم يعززه بالشعر، ومن ذلك استشهاده على استعمال ((من))

(1) الكتاب، 134/2.

(2) في صحيح البخاري 69/7 ((لعلّ نزعها عرق)). وفي نسخة ((لعله نزعها عرق)).

(3) شواهد التوضيح، 205.

(4) السابق، 112-113.

(5) قائل الرجز مجهول. والشطر الأول منه في: السيوطي، همع الهوامع شرح جمع الجوامع، 292/4

والشنقيطي أحمد، الدرر اللوامع على همع الهوامع، 42/5.

(6) لم أفق على البيت في كتاب.

لابتداء غاية الزمان (1) بقوله صلى الله عليه وسلم: (أرأيتم ليلتكم هذه ؛ فإن على رأس مئة سنة منها) (2).

وقول عائشة رضي الله عنها (فجلس رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ولم يجلس عندي من يوم قيل في ما قيل) (3).

وقول أنس رضي الله عنه (فلم أزل أحبّ الدّبَاءَ من يومئذٍ) (4).

وقول بعض الصحابة رضي الله عنهم (فمطّرنا من جمعة إلى جمعة) (5).
وقول النابغة (6) :

تَخَيَّرَنَ مِنْ أَرْمَانَ يَوْمِ حَلِيمَةَ

إِلَى الْيَوْمِ قَدْ جُرِّبِنَ كُلَّ التَّجَارِبِ

ومثله (7) :

وَكُلُّ حُسَامٍ أَخْلَصَتْهُ قَيْوَتُهُ

تَخَيَّرَنَ مِنْ أَرْمَانَ عَادٍ وَجَرَهُمْ

ومثله (8) :

مَنْ الْآنَ قَدْ أَرْمَعْتُ حَلْمًا فَلَنْ أُرَى

أَغَاظُ خَوْدًا أَوْ أَنْوَقُ مُدَامًا

(1) شواهد التوضيح، 190 .

(2) صحيح البخاري، 1/39 و140، وتمام الحديث (..... ولا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد) .

(3) السابق، 217/3 .

(4) السابق، 3/76 و7/89 و102. والدباء : القرع .

(5) السابق، 35/2، وقد ورد برواية (فمطّرنا من الجمعة إلى الجمعة) .

(6) ديوان النابغة الذبياني، 32 . وقد ورد برواية (تورثن من أزمان). وانظر : الأنصاري ابن هشام،

مغني اللبيب، 1/353 . ومعجم شواهد العربية ، 58/1 .

(7) لم أف على البيت في كتاب .

(8) لم أف على البيت في كتاب. خودا : مفردها ((خود))، وهي الفتاة الحسنة الخلق الشابة، وقيل : الجارية

الناعمة. انظر : لسان العرب، مادة (خود)، 4/240. ومداما : الخمر. انظر: لسان العرب، مادة (دوم)،

. 446/4

ومثله (1) :

أَلْفِتُ الْهَوَى مِنْ حِينَ أَلْفَيْتُ يَافِعًا
إِلَى الْآنَ مَمْنُوعًا بَوَاشٍ وَعَاذِلٍ

ومثله (2) :

مَا زَلْتُ مِنْ يَوْمٍ بِنْتُمْ وَالْهَاءُ دَنِفًا

ذَا لَوْعَةٍ عَيْشٍ مَنْ يُبْلَى بِهَا عَجَبُ

وقد كان الحديث المشكل حكمه الفيصل في بعض الأحيان، ومن الأمثلة على ذلك، استشهاده بقول النبي - عليه السلام - (يا عائشة، لولا قومك حديثو عهد بكفر لنتقت الكعبة فجعلت لها بابين) (3).

وفي رواية (حديث عهدهم بكفر) (4) على جواز ثبوت الخبر بعد ((لولا)) إذا كان المبتدأ مخبراً عنه بكون مقيد لا يدرك معناه عند حذفه، ويقول معلقاً على ذلك: "قلت: تضمن هذا الحديث ثبوت خبر المبتدأ بعد ((لولا)) أعني قوله ((لولا قومك حديثو عهد بكفر)). وهو مما خفي على النحويين إلا الرُّماني وابن الشجري" (5).
وقد كان الحديث النبوي أحسن دليل عنده على إثبات حكم معين في بعض الأحيان، ومن ذلك إجازته حذف الموصول لدلالة صلته أو بعضها عليه، وذلك بقوله: "وأحسن ما يستدل به على هذا الحكم قوله - صلى الله عليه وسلم -:

(1) لم ألق على البيت في كتاب . ممنوعاً: أي مبتلى، يقال: مُنيتُ بكذا . ابتليتُ به . انظر : لسان

العرب، مادة (مني)، 202/13. واش: حاسد . عاذل : لائم .

(2) لم ألق على البيت في كتاب.

(3) ورد في صحيح البخاري، 271/2 : لولا حنئان قومك . ولولا أن قومك حديث عهدهم .

(4) صحيح البخاري، 42/1 و 43 .

(5) شواهد التوضيح، 120 .

(مثل المهجر كالذي يُهدي بدنةً، ثم كالذي يُهدي بقرةً، ثم كبشاً، ثم دجاجةً، ثم بيضة)⁽¹⁾. فإنَّ فيه حذف الموصول وأكثر الصلة ثلاث مرات، لأن التقدير : ثم كالذي يهدي كبشاً، ثم كالذي يهدي دجاجةً، ثم كالذي يهدي بيضة .
وإذا حذف الموصول وأكثر الصلة، فإن يحذف الموصول وتبقى الصلة بكمالها أحقَّ بالجواز وأولى⁽²⁾ .

هذا، وقد كان ابن مالك يقدِّم للحديث النبوي بقوله : " كقول النبي صلى الله عليه وسلم⁽³⁾، " قول النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾، " من قول النبي صلى الله عليه وسلم⁽⁵⁾، " كقوله صلى الله عليه وسلم⁽⁶⁾، " وبالأفصح جاء قوله⁽⁷⁾ "، " قول النبي - صلى الله عليه وسلم - في إحدى الروايتين⁽⁸⁾، إلى غير ذلك من التعبيرات التي تدل على أن هذا الكلام من الأحاديث النبوية الشريفة .

ب- أقوال الصحابة

يُعدُّ كلام الصحابة - رضوان الله عليهم - حُجَّةً في اللغة، وذلك لأنه موثوق بفصاحته، وبلاغته ، حيث إنهم كانوا - في أغلب الأوقات - يرافقون النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو أفصح الفصحاء، وأبلغ البلغاء، فكان لزاماً عليهم ألا يتحدثوا إلا بأفصح اللغات وأقومها، مراعاة لرفقة النبي عليه السلام، ولأن النبي الكريم لا يسمح أن يُحكى أمامه أو في مجلسه إلا بالكلام القويم دينياً ولغوياً، وإذا حدث خطأ في ذلك فإن النبي الكريم يصحِّحُه، ومن ذلك ما رُوِيَ مِنْ أَنَّ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سمع رجلاً يلحن في كلامه ، فقال : ((أرشدوا أخاكم فقد ضل)). هذا من جهة، ومن جهة أخرى ، فإن أغلب الصحابة - رضي الله عنهم - عرب

(1) صحيح البخاري، 14/2.

(2) شواهد التوضيح، 134.

(3) السابق، 79.

(4) السابق، 87 .

(5) السابق، 95.

(6) السابق، 116.

(7) السابق، 131.

(8) السابق، 143.

خُلص، وينتمون إلى قبائل عربية مشهود لها بالفصاحة والبلاغة، كقريش، وتميم، وقيس، وغيرها من القبائل العربية.

أمّا ابن مالك في كتابه هذا فقد أكثر من الاستشهاد بكلام الصحابة الكرام والاعتماد عليه في تدعيم ما ذهب إليه من آراء ومواقف لغوية ونحوية، لا بل إنه اعتبر بعض أقوال الصحابة نصوصاً مشكّلة يمكن تأويلها أو استخلاص قواعد نحوية منها. هذا ويمكن إضافة أقوال الصحابة المشكّلة هذه إلى أقوال الصحابة الشواهد، فقد ذكر في كتابه أكثر من مائة وستة وعشرين قولاً من أقوال الصحابة الكرام، منها ستة وستون قولاً مشكّلاً وردت في صحيح البخاري، كان النصيب الأكبر منها لعائشة رضي الله عنها، ثم عمر بن الخطاب وأبو بكر الصديق رضي الله عنهما. وهذا العدد الكبير من أقوال الصحابة - رضي الله عنهم - إن دلّ على شيء فإنما يدل على اهتمامه الكبير بهم وبلغاتهم، فهم أهل بلاغة وفصاحة. لا بل إنه كان يقدم أقوال الصحابة هذه - في بعض الأحيان - على الشعر والحديث الشريف نفسه.

لقد قامت طريقة ابن مالك على ذكر أقوال الصحابة كأحاديث مشكّلة لبناء قاعدة لغوية أحياناً، ومن ذلك إجازته وقوع خبر ((كاد)) مقروناً بـ ((أن))، وذلك بقوله بعد ذكره لمجموعة من أقوال الصحابة المشكّلة: " قلت: تضمنت هذه الأحاديث وقوع خبر ((كاد)) مقروناً بـ ((أن)) وهو مما خفي على أكثر النحويين، أعني وقوعه في كلام لا ضرورة فيه .

والصحيح جواز وقوعه " (1) .

وهذه الأحاديث هي :

قول عمر رضي الله عنه (ما كدت أن أصلي العصر حتى كادت الشمس تغرب) (2) .

(1) شواهد التوضيح، 159.

(2) صحيح البخاري، 1/156 دون لفظ العصر. وفي 1/146 دون لفظ ((أن)).

قول انس (فما كدنا أن نصل إلى منازلنا)(1) .

قول بعض الصحابة (والبرمة بين الأثافي قد كادت أن تتضح)(2) .

قول جبير بن مطعم (كاد قلبي أن يطير)(3) .

ومن هذه القواعد أيضاً إجازته العطف على ضمير الرفع المتصل غير مفصول بتوكيده في النثر ، وذلك بقوله: "وتضمن الحديث الثاني والثالث صحة العطف على ضمير الرفع المتصل غير مفصول بتوكيده أو غيره. وهو مما لا يجيزوه النحويون في النثر إلا على ضعف، ويزعمون أن بابه الشعر والصحيح جوازه نثراً ونظماً"(4).

والحديثين هما:

قول علي - رضي الله عنه -: (كنت أسمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم

- يقول: كنتُ وأبو بكر وعمر، وفعلتُ وأبو بكر وعمر، وانطلقتُ وأبو بكر وعمر)(5) .

و قول عمر رضي الله عنه (كنتُ و جارّ لي من الأنصار)(6).

ومنه أيضاً:

إجراؤه ((عدّ)) مجرى ((ظنّ)) معنى وعملاً ، وذلك في قول بعض الصحابة

- رضي الله عنهم- : (جاء جبريلُ إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال : ما

تعدّون أهل بدر فيكم؟ قال : من أفضل المسلمين)(7) ، حيثُ علق على ذلك بقوله : "

قلت : في هذا الحديث شاهد على أن ((عدّ)) قد توافقت ((ظنّ)) في المعنى

(1) صحيح البخاري، 34/2 .

(2) السابق، 138/5 .

(3) السابق، 175/6 .

(4) شواهد التوضيح، 173 .

(5) صحيح البخاري، 12/5 .

(6) السابق، 165/3 . وورد في 33/1 و36/7 بلفظ ((كنت أنا و جارّ لي)) .

(7) السابق، 103/5 .

والعمل..... وإجراء ((عدّ)) مجرى ((ظنّ)) معنىً وعملاً ممّا أغفله أكثرُ النحويين. وهو كثيرٌ في كلام العرب " (1).

أما أقوال الصحابة الشواهد فقد نوّع ابن مالك في طريقة استشهاده بها، فتارة يذكرها منفردة دون تدعيم بشواهد أخرى، وذلك مثل: إجازته جعل المجرور معطوفاً بواو محذوفة في قول -عمر رضي الله عنه-: (لا ندخلُ كنائسهم من أجل التماثيل التي فيها الصُور⁽²⁾)، فقد أجاز جعل (الصور) مجرورةً على اعتبار تقدير ((واو)) محذوفة، فكأنه يقول: من أجل التماثيل التي فيها والصُور⁽³⁾.

وقد استشهد على ذلك بحذف ((أو))⁽⁴⁾ من قول عمر رضي الله عنه: (صلى رجل في إزار ورداء، في إزار وقميص، في إزار وقباء)⁽⁵⁾.

ومنه أيضاً استشهاده بقول أم عطية - رضي الله عنها - في معرض حديثه عن حكم العدد في البحث التاسع والعشرين وذلك بقوله: "حكم العدد من ثلاثة إلى عشرة في التذكير، ومن ثلاث إلى عشر في التأنيث أن يضاف إلى أحد جموع القلة الستة. وهي: أفعل، وأفعال، وفعلة، وأفعلة، والجمع بالألف والتاء، وجمع المذكر السالم .

فإن لم يجمع المعدود بأحد هذه الستة جيء بدله بالجمع المستعمل، كقولك: ثلاثة سباع، وثلاثة ليوث"⁽⁶⁾.

ويستشهد على هذا الأخير، وأعني به استخدام الجمع المستعمل - أي جمع الكثرة - بدلاً من أحد جموع القلة الستة آنفة الذكر بقول أم

(1) شواهد التوضيح، 183.

(2) صحيح البخاري، 1/112.

(3) شواهد التوضيح، 254.

(4) السابق، نفسه.

(5) صحيح البخاري، 1/97.

(6) شواهد التوضيح، 149.

عطية: (جَعَلَنَ رَأْسَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ثَلَاثَةَ قُرُونٍ)⁽¹⁾.
 ونجده في تاراتٍ أُخْرَى، يستشهد بقول أحد الصحابة، ثم يعضّده بقراءة قرآنية
 وشعر، ومن ذلك: استشهاده على جواز حذف اللام الفارقة من الاسم التابع لـ
 (إن) المخففة المتروكة العمل كون الموضع غير صالح للنفي بقول عائشة رضي الله
 عنها (إن كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يحبُّ التيمُنَ)، وقول عامر ابن
 ربيعة (إن كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يبعثنا ومالنا من طعام إلا
 السلف من التمر)⁽³⁾.

ومنه قراءة أبي رجاء ((وإن كلُّ لما متاع الحياة الدنيا))⁽⁴⁾. أي: وإن كلُّ للذي
 هو متاعُ الحياة الدنيا، فحذف من الصلة المبتدأ وأبقى الخبر
 ومنه قول الطرماح بن حكيم⁽⁵⁾:

أنا ابنُ أباةِ الضَّيِّمِ من آلِ مالكِ
 وإن مالكٌ كانت كرامَ المعادينِ

ثم يستشهد ببيتين آخرين .

وفي بعض المواضع كان يستشهد بقول الصحابة مستأنساً عليه بالشعر، ومن
 ذلك⁽⁶⁾: استشهاده على كون المبتدأ المذكور بعد ((لولا)) مخبرٌ عنه بكون مقيّدٍ لا

(1) صحيح البخاري، 190/2.

(2) شواهد التوضيح، 104-105.

(3) لم يحدد لنا ابن مالك مؤلف الكتاب، ولم أعثر عليه في أيِّ من كتب ((غريب الحديث)) المتاحة. وقد ورد
 في مسند الإمام أحمد بن حنبل ما نصه: (.....) لقد كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يبعثنا في
 السرية وما لنا زاد إلا السلف من التمر، وليس فيه شاهد هنا.

(4) سورة الزخرف، 43. وينظر: المحتسب، 255/2. والبحر المحيط، 15/8.

(5) ديوان الطرماح بن حكيم، 512. وينظر: ابن الناظم، شرح ألفية ابن مالك، 168. ومعجم شواهد
 العربية، 395/1.

(6) شواهد التوضيح، 120-121.

يُدرِك معناه إلا بذكره بقول عبد الرحمن بن الحارث لأبي هريرة : (إني ذاكركَ لك
أمراً، ولولا مروانُ أقسمَ عليّ فيه لم أذكره لك) (1) .

ومن هذا النوع قول الشاعر (2) :

لولا زهيرٌ جفاني كنتُ مُنتصِراً
ولم أكنُ جانحاً للسلّم إذ جنّحوا

ومثله (3) :

لولا ابن أوسٍ نأى ما ضيمَ صاحبه
يوماً ولا نابةً وهنّ ولا حذرٌ

وكان في بعض الأحيان يستشهد بكلام الصحابة ثم يعززه بأقوال بعض العرب
ولغاتها ، ومن ذلك (4) : استشهاده على أن أصل ((مَة)) في قوله تعالى للرحم
((مَة)) (5) هو ما الاستفهامية حذف ألفها ووقف عليها بهاء السكت، وهي غير
مجرورة بقول أبي ذؤيب: (قدمت المدينة ولأهلها ضجيج بالبكاء كضجيج الحجيج
أهلّوا بالإحرام، فقلت: مَة . فقيل لي: هلكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم) (6) .
ومثله قول الحجاج لليلي الأخيالية: ثم مَة، قالت : ثم لم يلبث أن مات (7).
وحكى الكسائي أن بعض كنانة يقولون : مَعْنَدك؟ و : مَصْنَعت؟ فيحذفون الألف
دون جرّ ، ولا يصلون الميم بهاء السكت لعدم الوقف (8) .

(1) صحيح البخاري، 37/3 .

(2) قائل البيت مجهول. ينظر : الأشموني (بحاشية الصبان)، شرح ألفية ابن مالك، 216/1 و51/4 ،
ومعجم شواهد العربية، 85/1 .

(3) قائل البيت مجهول، وشطره الأول فقط في شرح الأشموني، 50/4 . ومعجم شواهد العربية، 578/2 .

(4) شواهد التوضيح ، 271 .

(5) صحيح البخاري ، 167/6 .

(6) الزمخشري، المفصل، 59، نقلا عن شواهد التوضيح، 271 .

(7) القالي أبو علي، الأمالي، 88/1 .

(8) شواهد التوضيح ، 271 .

2-2-4 كلام العرب

وهو المصدر الثالث من مصادر السماع عند العرب بعد القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف، ويقصد به ما أثر عن القبائل العربية الموثوق بفصاحتها وصفاء لغتها من الشعر والنثر، قبل الإسلام وبعده، إلى أن فسدت الألسنة بكثرة الأعاجم والمولدين وفُشوِّ اللحن⁽¹⁾.

وقد بنى علماء العربية أصول نحوهم، وقواعد صرفهم، على الشعر لتوفره وفضله على النثر الذي لا يمكن حفظه، وفي ذلك يقول ابن رشيق القيرواني: " ما تكلمت به العرب من جيد المنثور أكثر مما تكلمت به من جيد الموزون؛ فلم يحفظ من المنثور عشره، ولا ضاع من الموزون عشره"⁽²⁾.

وقد أجمع علماؤنا بكلام العرب، والرواة لأشعارهم، والعلماء بلغاتهم وأيامهم ومحالهم، على أن قريشاً أفصح العرب وأصفاهم لغةً، ذلك أن الله عزّ وجلّ اختارهم من بين جميع العرب، واصطفاهم واختار منهم نبي الرحمة، محمداً - صلى الله عليه وسلم - . وكانت قريش مع فصاحتها، وحسن لغتها، ورقة كلامها، إذا أتتهم الوفود من العرب، تخيروا من كلامهم وأشعارهم أحسن لغاتهم، وأصفى كلامهم، فاجتمع ما تخيروا من تلك اللغات إلى نحائزهم وسلاتقهم التي طُبعوا عليها، فصاروا بذلك أفصح العرب، ألا ترى أنك لا تجد عندهم عنعنة تميم، ولا عجرفية قيس، أو كشكشة أسد، ولا كسكسة ربيعة، ولا الكسر الذي تسمعه من أسدٍ وقيس، مثل: تعلمون ونعلم، وشعيرٍ وبِعيرٍ⁽³⁾.

ثم تأتي بعد قريشٍ في الفصاحة تميم، وقيس، وأسد، وفي ذلك يقول الفارابي: " والذين عنهم نقلت العربية وبهم اقتدى، وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب هم: قيس وتميم وأسد، ثم هذيل و بعض كنانة وبعض الطائيين، ولم يؤخذ

(1) الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه، 77.

(2) القيرواني ابن رشيق، العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، 20.

(3) انظر: ابن فارس، الصحاح في فقه اللغة العربية ومسائلها وسنن العرب في كلامها، 55-56.

عن غيرهم من سائر قبائلهم» (1) .

ويُحتجُّ بالكلام العربي لغرضين: غرضٌ لفظي يدور حول صحة الاستعمال من حيث اللغة والنحو والصرف، وغرض معنوي لا علاقة له باللفظ (2).
ويقسم كلام العرب الذي احتجَّ به النحاة إلى:
أ- الشعر :

اهتمَّ علماء العربية - منذ سيوييه - بالاستشهاد بالشعر على قضاياهم اللغوية والنحوية والصرفية، فالشعر ديوان أمجادهم وأحسابهم وسجل مفاخرهم ومآثرهم، ومنه تعلمت اللغة، وهو حجة فيما أشكل من غيب كتاب الله تعالى وغريب حديث نبيه الكريم، وحديث صحابته والتابعين (3). وفي ذلك يقول ابن عباس: " إذا سألتكم عن شيءٍ من غريب القرآن فالتمسوه في الشعر فإنَّ الشعر ديوان العرب " (4) .

ولذلك، فإنَّ الشعر يأتي في المرتبة الثالثة بعد القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف فصاحة وبلاغة. وفي ذلك يقول ابن رشيقي: " الشعر أكبر علوم العرب، وأوفر حظوظ الأدب، وأحرى أن تُقبل شهادته، وتمثّل إرادته؛ لقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : (إنَّ من الشعر لحكمة). ولقول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : (نعم ما تعلمته العرب الأبيات من الشعر يقدمها الرجل أمام حاجته فيستزل بها الكريم ويستعطف بها اللئيم)، مع ما للشعر من عظيم المزية، وشرف الأبيية، وعز الأنفة، وسلطان القدرة " (5).

وممَّا يدلُّ على مكانته في الشواهد النحوية، ما قاله الأندلسي: "علوم الأدب ستة: اللغة، والصرف، والنحو، والمعاني، والبيان، والبدیع؛ والثلاثة الأول لا يستشهد عليها إلا بكلام العرب، دون الثلاثة الأخيرة فإنه يستشهد فيها بكلام غيرهم

(1) السيوطي، المزهري في علوم اللغة وأنواعها ، 211/1 .

(2) في أصول النحو، 16 .

(3) الصاحبى في فقه اللغة ، 231 .

(4) المزهري في علوم اللغة وأنواعها ، 193/2 .

(5) العمدة في محسن الشعر وآدابه ونقده ، 16/1 .

«من المولدين؛ لأنها راجعة إلى المعاني ولا فرق في ذلك بين العرب وغيرهم»⁽¹⁾.
وقول ابن نباتة: " من فضل النظم أن الشواهد لا توجد إلا فيه ، والحجج لا تؤخذ
إلا منه أعني أن العلماء والحكماء والفقهاء والنحويين واللغويين يقولون : (قال
الشاعر) و(هذا كثير في الشعر) و(الشعر قد أتى به)، فعلى هذا، الشاعر هو صاحب
الحُجَّة، والشعر هو الحُجَّة»⁽²⁾. فالاعتماد على الشعر عند النحاة أكثر من الاعتماد
على النثر، وذلك لأن رواية الشعر أدق من رواية النثر، وأن تذكر المنظوم أيسر
من تذكر المنثور، وأن احتمال التغيير والتبديل في الشعر أقل من احتمالهما في
المروي من النثر⁽³⁾.

وبالرغم من الاهتمام الكبير بالشعر من قبل علماء اللغة؛ على مصدر رئيس
من مصادر السماع إلا أنهم كانوا ينظرون إليه بعين الريبة والشك، ولا يعتمدون
منه إلا ما ثبت عندهم وصحت نسبته إلى قائله، بل إنهم في كثير من الأحيان لا
يعتمدونه ما لم ترد شواهد أخرى تعززه، ولعل السبب في ذلك عائد إلى أن الشعر
موطن ضرورة، حيث إنه يحق للشاعر فيه ما لا يحق للنثر في الخروج عن
المألوف.

وقد جمع العلماء أشعار العرب ليستنبطوا منها القواعد والأحكام، ونظروا
فيما يحتج به منها، ووقفوا بالزمن الذي يحتج به عند منتصف القرن الثاني
الهجري، إذ سكن الشعر الحواضر، وأثر الشعراء حياة المدن وما فيها من رغد
ونعيم على ما في الصحراء من شظفٍ وخسونة، وركنوا إلى الدعة واللهو، فتأثر
الشعر بكل مظاهر الحياة المتحضرة في لغته وفكره، فباعدت بينه وبين ميراثه
اللغوي، وخشي اللغويون والنحاة على سلامة اللغة المنقولة أن تشوبها شوائب
العجمة، فاتفقوا أن يكون منتصف القرن الثاني الهجري نهاية عصر الاحتجاج

(1) خزانة الألب ، 5/1 .

(2) الأندلسي أبو حيان ، الإمتاع والمؤانسة ، 136/2 .

(3) في أدلة النحو ، 86 .

بالشعر⁽¹⁾. وقد عدَّ كثير من المؤرخين إبراهيم بن هرمة آخر شعراء الحضرة الذين يستشهد بشعرهم ويحتجُّ به⁽²⁾.

هذا وقد تشدد البصريون في قبول الشواهد، لأنها محصورة عندهم في قبائل معينة هي قيس، وتميم، وأسد، وطيء، ثم هذيل، وكانت هذه القبائل متباعدة في أماكن إقامتها، متميزة في لهجاتها. وفي زمن محدد وبيئة محددة، فقد حددوا فترة زمنية للاستشهاد بالشعر، تمتدُّ حوالي ثلاثة قرون: قرن ونصف قبل الإسلام، وقرن ونصف بعد الإسلام⁽³⁾. في حين أن الكوفيين أخذوا من كل قبيلة، واستشهدوا بكلام كل عربي، وقبلوا كل ما ورد من العرب، ولو كان الوارد صدر بيت أو عجزه⁽⁴⁾. ويشير الدكتور مهدي المخزومي في كتابه ((مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو إلى أن الشعر العربي جاهليه وإسلاميه كان مصدراً أساسياً من مصادر الدراسة الكوفية، وأساساً بنوا عليه كثيراً من قواعدهم وأصولهم. ولم يكن الاهتمام بالشعر والشواهد مما اقتصَّ به الكوفيون، فإن من بين البصريين حفظة لكثير من النوادر والشواهد، كالأصمعي، وأبي عبيدة، وغيرهما، إلا أن حصيلة الكوفيين منه كانت أوفر وأكثر⁽⁵⁾.

ومن بين الإجراءات التي قام بها العلماء لمعرفة فصيح الشعر من غيره أن قاموا بتقسيم الشعراء الذين يحتج بشعرهم في اللغة والنحو إلى أربع طبقات⁽⁶⁾ :
الطبقة الأولى: الجاهليون: وهم الشعراء الذين عاشوا في الجاهلية ولم يدركوا الإسلام، كامرئ القيس، والنابغة، وزهير بن أبي سلمى، وعنترة، وطرفة ابن العبد، وغيرهم.

الطبقة الثانية: المخضرمون: وهم الذين عاشوا في الجاهلية— وأدركوا الإسلام، كحسان بن ثابت، ولبيد، وكعب بن زهير، وغيرهم .

(1) أصول النحو العربي ، 66 .

(2) المزهري في علوم اللغة وأنواعها ، 484/2 .

(3) في تاريخ العربية ، 14 .

(4) المدرسة النحوية في مصر والشام ، 424 .

(5) مدرسة الكوفة ، 333-335 .

(6) انظر : العمدة في محاسن الشعر ، 113/1 . وخزانة الأدب ، 29/1 .

الطبقة الثالثة : المتقدمون : ويقال لهم الإسلاميون، وهم الذين عاشوا في صدر الإسلام ولم يدركوا الجاهلية، كجرير، والفرزدق، والأخطل، والقطامي، والبعيث المجاعشي، وذي الرمة، وغيرهم. وقد اختلف العلماء في الأخذ عن شعراء هذه الطبقة، فقد رأينا بعضهم يُلحَنُ رجالها ويُخطِّئهم ، ومنهم أبو عمرو ابن العلاء، فإنه لم يكن يأخذ بقولهم ، إلا أن معظم العلماء رجَّحوا جواز الأخذ عن رجالها، وجعلوه مرجعاً من مراجعهم .

الطبقة الرابعة : طبقة المولَّدين : وهم من جاءوا بعد المتقدمين، كبشار بن بُرد، وأبي نواس .

وأضاف بعضهم إليها طبقتين أخريين هما⁽¹⁾: طبقة المحدثين، وهم الذين جاءوا بعد المولدين، كأبي تمام. و طبقة المتأخرين، وهم الذين جاءوا بعد المحدثين، كالمتنبي.

اختلف النحاة في مدى الاحتجاج بشعر هذه الطبقات، فأجمع البصريون على الاستشهاد بشعر طبقتي الجاهليين والمخضرمين، واختلفوا في الاعتماد على شعر الطبقة الثالثة ، فقد ذكر البغدادي خلافاً في الأخذ عنها، فيذكر أن أبا عمرو ابن العلاء، وعبدالله بن إسحاق، والحسن البصري كانوا يلحِّنون الفرزدق، والكميت، وذا الرمة، وغيرهم، و كانوا يعدُّونهم من المولدين لأنهم عاشوا في عصرهم؛ والمعاصرة حجاب⁽²⁾ . يقول السيوطي : " أجمعوا على أنه لا يُحتجُّ بكلام المولدين والمحدثين في اللغة والعربية " ⁽³⁾ .

ويرى الدكتور عي أبو المكارم أن تفسير البغدادي هذا لموقف العلماء خاطيء، ويرى أن جهود هؤلاء العلماء قد صُرِّفت إلى شعر المتقدمين والجاهليين

(1) خزنة الأدب ، 8/1 .

(2) السابق ، 6/1 .

(3) الاقتراح ، 42 .

منهم بنوع خاص، تتحرّاه، وتحققه، وتحفظه، وترويه ن متأثرين في ذلك بأذواقهم الخاصة أولاً، ثم باهتماماتهم الدينيّة من قراءة وتفسير وفقه⁽¹⁾.

ومهما يكن من أمر، فقد استشهد بشعر هؤلاء الشعراء كثيرٌ من النحاة وعلى رأسهم سيبويه، ولذلك لا ضير في صحة الاستشهاد بكلامهم⁽²⁾. وذكر السيوطي أنّ سيبويه استشهد بشعر بشار بن برد، وهو أول الشعراء المحدثين تقريباً إليه؛ لأنّه هجاه لتركه الاحتجاج بشعره⁽³⁾.

وهذا هو الزمخشري يستشهد بشعر أبي تمام وهو من شعراء هذه الطبقة في كشفه، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: ((يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا))⁽⁴⁾، بقوله: " وأظلم يحتمل أن يكون غير متعدّ، وهو الظاهر، وأن يكون متعدياً عن (ظلم الليل)، وتشهد له قراءة يزيد ابن قطيب: (أظلم)، على ما لم يسمّ فاعله، وجاء في شعر حبيب بن أوس :

هُمَا أَظْلَمَا حَالِيَّ ثُمَّتَ أَجْلِيَا ظَلَامِيهِمَا عَن وَجْهِ أَمْرَدٍ أَشْيَبِ

وهو وإن كان محدثاً لا يستشهد بشعره في اللغة ، فهو من علماء العربية، فاجعل ما يقوله بمنزلة ما يرويه، ألا ترى إلى قول العلماء: الدليل عليه بيت الحماسة ، فيقتنعون بذلك لوثوقهم بروايته وإتقانه⁽⁵⁾.

أمّا الكوفيون فقد أخذوا بشعر جميع الطبقات، وبنوا عليه أصولهم وقواعدهم، بما فيها شعر الطبقتين الثالثة والرابعة، فقد قاسوا على القليل من الشعر أو النثر، كما بنوا أصولهم النحوية أو الصرفية على شواهد شعرية لا يعرف قائلوها، كما أنهم اعتدّوا بالشاذّ من الشعر أو من الضرورة بخلاف البصريين الذين لم يجيزوا ذلك⁽⁶⁾.

(1) أصول التفكير النحوي، 45.

(2) خزنة الأديب، 6/1.

(3) الاقتراح، 70.

(4) سورة البقرة، 20.

(5) الزمخشري، الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، 86/1.

(6) الحموز عبدالفتاح ، الكوفيون في النحو والصرف والمنهج الوصفي المعاصر، 34.

أما بالنسبة للشعر مجهول القائل، فإنَّ البصريين رفضوا الاحتجاج به، كما أنهم رفضوا بناء قواعدهم وأصولهم النحوية واللغوية عليه، ذلك أنه قد يكون هذا الشعر لمولِّدٍ أو مُحدث، وفي ذلك يقول السيوطي: "وكأنَّ علَّة ذلك خوفُ أن يكون من المولد أو من لا يوثق بفصاحته"⁽¹⁾. ويقول الأنباري معلقاً عل بعض الأبيات: "إنَّ هذا الشعر غير معروف، ولا يعرف قائله، فلا يكون فيه حجة"⁽²⁾. في حين أنَّ الكوفيين كانوا يبنون قواعدهم حتى على الكلام النادر أو القليل، وأنهم لو سمعوا بيتاً واحداً فيه جواز شيءٍ مخالف للأصول، جعلوه أصلاً وبوَّبوا عليه⁽³⁾، فما هم الكوفيون يستشهدون بقول الشاعر مجهول الهوية على جواز ظهور (أن) المصدرية بعد (لكي)⁽⁴⁾:

أرَدتَ لكيما أن تطيرَ بقربتي فترُكها شناً ببيداءً بلقع

وعلق الأنباري على ذلك بقوله: "أما البيت الذي أنشده فلا حجة لهم فيه من ثلاثة أوجه. أحدها: أنَّ هذا البيت الذي أنشده غير معروف، ولا يعرف قائله، فلا يكون فيه حجة"⁽⁵⁾.

وقد أخذ النحاة المحدثون على النحاة القدامى تحديدهم البعدين الزمني والمكاني للاستشهاد بالشعر وكلام العرب، فقد اصطخت حول هذين البعدين المناقشات وتباينت الآراء بين مؤيدٍ لهذا التحديد ومخالف. فقد رمى بعض الباحثين المعاصرين منهج النحاة في جمع اللمادة بالقصور، وذهبوا إلى أنه خلط بين مستويات الأداء اللغوي، ذلك أنهم لم يفرقوا بين قبيلة وأخرى من القبائل التي استقرَّ عندهم فصاحتها، ويوضح علي أبو المكارم سبب هذا الخلط بالتفسير

(1) الاقتراح، 70.

(2) الإنصاف في مسائل الخلاف، 109/2.

(3) الشاهد وأصول النحو، 110.

(4) الإنصاف، 107/2.

(5) السابق، 109/2.

الخطيء للسليقة عند النحاة، فقد اعتقدوا أنه ما دام العربي مبرأً من شوائب العجمة، فمن الضروري أن يكون ما يصدر عنه عربياً فصيحاً صحيحاً (1).

ومن المآخذ على هذا المنهج أيضاً أن النحاة حين اتكأوا على قبائل معينة، اعتقدوا أن هناك هوة بين قبائل بين اللغة الفصحى ولغات القبائل الأخرى فأهملوها، في حين كان عليهم أخذ كل اللغات في الحسبان لأنها نوات مصدر واحد وتدرجت في النشأة على نحو متقارب حتى نهاية عصر الجاهلية، وعليه لا توجد لهجة تفضل الأخرى و بأيهما أفتدي تحقق المقصد (2).

ومن ملاحظ المعاصرين على فكرة عصر الاستشهاد التي عول عليها النحاة أن كثيراً من التراكيب التي استخدمها الشعراء والكتاب بعد هذه الحقبة سليم البيان قويم اللسان ويصلح أن يحتج به في مجال التقعيد النحوي؛ لأنه صُبَّ على قوالب العرب الأوائل وأساليبهم في التعبير (3).

ويأخذ الدكتور مهدي المخزومي على الكوفييين والبصريين عجم محاولتهم الفصل بين الشعر والنثر في تقعيدهم والاستشهاد على قيمة هذه القواعد بالمرويات، حتى لقد كانوا يتشبثون في كثير من الأحيان بأبيات من الشعر في تصحيح قاعدة، أو تأييد أصل، مع أن الإقتصار على الشعر وحده خطوة متعثرة في إثبات أسلوب عربي، فللشعر لغته الخاصة به (4).

أما بالنسبة لموقف ابن مالك من الاستشهاد بالشعر في كتابه هذا، فقد أخذ الشعر جانباً واسعاً من شواهد، فقد ذكر في كتابه ما يزيد على مائتين وعشرين شاهداً، وهذا العدد الكبير من الشواهد الشعرية في كتاب يعد صغير الحجم ما هو إلا دليل على وثوقه بصحة لغته وفصاحته. أكثر من الاستشهاد بشعراء الطبقات الثلاث الأولى. إلا أنه قد توسع في دائرة الاحتجاج، فلم يلتزم بالزمان الذي رسمه النحويون، بل تجاوز ذلك واحتج بشعر بعض المولدين، من أمثال الحريري.

(1) مناهج الدرس النحوي في العالم العربي في القرن العشرين، 104.

(2) السابق، نفسه.

(3) السابق، 105.

(4) مدرسة الكوفة، 335.

وقد كان الشعراء الذين استشهد لهم ابن مالك مقسمين على الطبقات الشعرية على النحو الآتي :

الشعراء الجاهليين : وقد شكلوا النسبة الأكبر من الشعراء المحتج لهم، ومن أمثلة استشهاد ابن مالك بأشعار الجاهليين ما يلي :

ذكر ابن مالك أن ((من)) تكون لابتداء غاية الزمان⁽¹⁾، مستشهداً على ذلك بقول النابغة الذبياني⁽²⁾ :

تَخَيَّرَنَ مِنْ أَرْزَامٍ يَوْمِ حَلِيمَةٍ

إلى اليوم قد جُرِّبَنَ كُلُّ التَّجَارِبِ

فـ ((من)) عنده تكون لابتداء غاية الزمان كما أنها تصلح لابتداء غاية الأماكن.

ومن ذلك استشهاده على إجراء ((رأى)) البصرية مجرى ((رأى)) القلبية ، بقول عنتر⁽³⁾ :

فَرَأَيْتُنَا مَا بَيْنَنَا مِنْ حَاجِزٍ

إِلَّا الْمَجْنُ وَنَصْلُ أَبِيضٍ مِقْصَلٍ

فقد جمع لها بين ضميري فاعل ومفعول لمسمى واحد، كـ ((رأيتنا ورأيتني)). وكان حقه أن لا يجوز، لكن حُمِلت رأى البصرية على رأى القلبية لشبهها بها لفظاً ومعنى.

الشعراء المخضرمين: وقد شكّل شعرهم نسيئة لا بأس بها من شواهد ابن مالك، ومن هذه الشواهد:

(1) شواهد التوضيح، 190.

(2) ديوان النابغة الذبياني، 32، وقد ورد برواية (تورثن من أزمان). وانظر: مغني اللبيب، 353/1. ومعجم شواهد العربية، 58/1.

(3) ديوان عنتر بن شداد، 209. وانظر: همع الهوامع، 246/1.

استشهد ابن مالك على حذف الموصول مستغنى عنه بصلته⁽¹⁾ ، بقول حسان بن ثابت - رضي الله عنه⁽²⁾ :

أمن يهجو رسول الله منكم

ويمدحه وينصره سِوَاءُ

يريد : أمن يهجو رسول الله منكم أيها المشركون، ومن يمدحه مَنَّا وينصره

سِوَاءُ؟

الشعراء المتقدمون (الإسلاميون) : وقد شكل شعرهم نسبة لا بأس بها هي

الأخرى، ومن ذلك :

ذكر ابن مالك ثلاثة أوجه جائزة حول ((هذا)) في قوله- صلى الله عليه وسلم:
(فقال له الذئب: هذا استنقذتها مني، فمن لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري⁽³⁾،
أحدها أن يكون منادىً محذوفاً منه حرف النداء، وهو مما منعه البصريون،
وأجازه الكوفيون. ويرى ابن مالك أن إجازته أصح؛ لثبوتها في الكلام
الفصيح⁽⁴⁾، مستشهداً على ذلك بمجموعة من الأبيات، منها قول ذي الرمة⁽⁵⁾ :

إذا هملت عيني لها قال صاحبي

بمئلك هذا لوعةٌ وغرامٌ

والتقدير هو : بمئلك يا هذا .

(1) شواهد التوضيح، 134.

(2) ديوان حسان بن ثابت، 76، وقد ورد برواية ((فمن يهجو)). وينظر : معاني القرآن للفراء، 315/2
ومعجم شواهد العربية، 20/1.

(3) صحيح البخاري، 212/4.

(4) شواهد التوضيح، 266.

(5) ديوان ذي الرمة، 1592/3. وينظر: المرادي، تحقيق المقاصد والمعاليك برح ألقى ابن مالك 273/3 .

ومعجم شواهد العربية، 342/1.

ومن ذلك استشهاده على إيقاع ((أحد)) في الإيجاب المؤول بالنفي بقول الفرزدق⁽¹⁾ :

ولو سئلت عني نوارُ وأهلها

إذا أحدٌ لم تنطقِ الشفتانِ

ويعلق ابن مالك على ذلك بقوله: " فأوقع ((أحداً)) قبل النفي، لأنه بعده بالتأويل، كأنه قال: إذا لم بنطق منهم أحد "⁽²⁾ .

الشعراء المولّدون: وقد شكل شعرهم نسبة ضئيلة جداً من شواهد الكتاب، ومن ذلك:

ذكر ابن مالك استعمال ((حول)) بمعنى ((صير))⁽³⁾ متخذاً من الحديث المشكل للنبي - صلى الله عليه وسلم -: (ما أحبُّ أنَّهُ يحولَ لي أحدٌ ذهباً)⁽⁴⁾ دليلاً على ذلك، ويستشهد ابن مالك على ذلك بقوله: وقد خفي هذا المعنى على من أنكر على الحريري قوله في الخمر⁽⁵⁾ :

وما شيءٌ إذا فسداً تحولَ غيُّه رَشداً
زكيُّ العرقِ آخرُهُ ولكنْ بئسَ ما وُلداً
فـ ((حول)) جارٍ مجرى ((صير)) في رفع المبتدأ ((غيُّه)) ونصب الخبر ((رشداً)) .

أما بالنسبة للشعر مجهول القائل فقد اعتمد عليه ابن مالك كثيراً، وتوسع به، فقد بلغت شواهد منه أكثر من مائة وثمانية وستين شاهداً، واستعمل عند إيرادها عبارات عامة، مثل: كقول الشاعر، أو كقول الآخر، أو ومثله، إلى غير ذلك من

(1) ديوان الفرزدق ، 870/2 ، بشرح الصاوي ، وقد ورد برواية :

ولو سئلت عني النوارُ وقومها

إذا لم نوارِ الناخذ الشفتانِ

(2) شواهد التوضيح، 272 .

(3) السابق، 126 .

(4) صحيح البخاري، 144/3 ، وقد ورد برواية: (مأحبُّ أن يحولَ لي ذهباً) .

(5) مقامات الحريري، 478-479 . المقامة الثمانية والأربعين (النجرانية) ، وقد ورد برواية (زكيُّ العرقِ والده.....) .

العبارات التي لا تدل على اسم الشاعر أو القائل. إلا أن ((طه محسن)) محقق الكتاب نسب أكثرها إلى قائلها، ويقول في ذلك: "وعلى الرغم من الجهود التي بذلتها في تخريج الشواهد ونسبتها إلى قائلها، إلا أنني لم أستطع أن أجد مصدراً ولا قائلاً لحوالي ثلاثين نصاً مما جاء في ((شواهد التوضيح))، ولعلّ المؤلف تفرّد باستتباط القواعد منها، وإذا تمكنا من معرفة قائلها أو مصادرها فإنها بلا شك ستضيف شواهد جديدة لم تكن معروفة عند النحاة إلى ما عُرِفَ منها قبلاً"⁽¹⁾.

ويضيف محقق الكتاب⁽²⁾: "إنّ هذه الظاهرة لفتت انتباه القدامى قبلنا ، حتى قال فيه السيوطي: (وأما أشعار العرب التي يستشهد بها على اللغة والنحو فكانت الأئمة الأعلام يتحIRON فيه، ويتعجبون من أين يأتي بها)⁽³⁾. ولذا فليس غريباً أن يكرر بعض الذين جاؤوا من بعده وناقشوا آراءه مثل قولهم: (أنشده ابن مالك ولا أعرف هذا البيت إلا من جهته)"⁽⁴⁾.

ومن هذه الأبيات المجهولة القائل التي استشهد بها ابن مالك ما يلي:

ذكر ابن مالك حذف ((يكون)) مع اسمها في قول النبي الكريم: (إمّا محسناً وإمّا مسيئاً)⁽⁵⁾، ويقول بعد ذلك⁽⁶⁾: وأكثر ما يكون ذلك بعد ((إن)) و((لو))، كقول الشاعر⁽⁷⁾:

انطقُ بحقٍّ وإنْ مُستخرجاً إحناً
فإنّ ذا الحقِّ غلابٌ وإنْ غلباً

والتقدير : وإنْ يَكُنْ .

(1) شواهد التوضيح، المقدمة، 28.

(2) السابق، نفسه.

(3) بغية الوعاة، السيوطي، 1/134.

(4) البحر المحيط، 2/88.

(5) صحيح البخاري، 9/104.

(6) شواهد التوضيح، 198.

(7) قائل البيت مجهول. ينظر : همع الهوامع، 2/103.

وكقوله (1) :

علمتك منانا فلست بأمل

نداك ولو غرثان ظمان عاريا

والتقدير : ولو يكن .

ومنه أيضا : استشهد ابن مالك على حذف الضمير المتصل خبرا لـ

((كان)) بقول الشاعر (2) :

فأطعمنا من لحمها وسديفها

شواء، وخير الخير ما كان عاجله

أراد : وخير الخير الذي كأنه عاجله (3) .

ومثله قول الآخر (4) :

أخ مخلص وأف صبور محافظ

على الوء والعهد الذي كان مالك

أراد : الذي كأنه مالك، و((الذي)) وصلته مبتدأ، وقد أخبر عنه بخمسة أخبار

متقدمة (5) .

أما بالنسبة للأبيات المنسوبة إلى قائلها ، فقد بلغ عددها عنده اثنين وخمسين

شاهداً، وقد نصّ فيها ابن مالك على اسم الشاعر، كأن يقول: قال النابغة، قال

الحريري إلخ .

(1) قاتل البيت مجهول ، ينظر : شرح ألفية ابن مالك لابن عقيل ، 271/1 .

(2) قاتل البيت مجهول . ينظر : العيني، المقاصد النحوية في شرح شواهد الألفية (في هامش خزانة الأدب

للبيгдаي)، 124/4. نقلا عن شواهد التوضيح، 86 . ومعجم شواهد العربية، 288/1 .

(3) شواهد التوضيح، 86 .

(4) قاتل البيت مجهول. ينظر: الأشموني، شرح ألفية ابن مالك، 171/1. ومعجم شواهد العربية، 256/1 .

(5) شواهد التوضيح، 87 .

ومن أمثلة ذلك :

ما استدلّ به على استعمال ((في)) دالة على التعليل⁽¹⁾ بقول جميل⁽²⁾ :

فليتَ رجالاً فيك قد نذروا دمي

وهموا بقتلي يا بُنّينَ لقوني

أي أنهم قد نذروا من أجلك دمي .

ومنه أيضاً، ذكره لإشكال استعمال لفظ ((دنيا)) مؤنثاً مع كونه منكراً في قوله - عليه السلام - : (ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها)⁽³⁾، وتأويله ذلك بأن ((دنيا)) خلعت عنها الوصفية غالباً، وأجريت مجرى ما لم يكن قطّ وصفاً مما وزنه ((فعل))، كـ ((رجعي)) و ((بُهْمِي))⁽⁴⁾. و يستشهد على ورود لفظ ((دُنيا)) منكرًا مؤنثًا، بقول الفرزدق⁽⁵⁾ :

لا تُعجِبَنَّ دُنيا أنتَ تاركُها

كَمَ نالها من أناسٍ ثمَّ قد ذهبوا

ويذكر ابن مالك استعمال ((أو)) بمعنى ((الواو)) عند أمن اللبس ، ويستشهد على ذلك بعدة أبيات ، منها قول امرئ القيس⁽⁶⁾ :

فظلَّ طُهاةُ اللحمِ مِن بينمنضجٍ

صَفيفٍ شِواءٍ أو قديرٍ مُعجَلٍ

ودرج المؤلف على ذكر البيت بتمامه، إلا أنه اجتزأ موطن الشاهد في تسعة مواضع من الكتاب، مكتفياً بذكر شطر أو أقل من الشطر . وقد كان المؤلف يذكر

(1) شواهد التوضيح، 123.

(2) ديوان جميل بثينة ، 206 .

(3) صحيح البخاري ، 128/2 .

(4) شواهد التوضيح ، 139 .

(5) ديوان الفرزدق ، 96/1 .

(6) ديوان امرئ القيس ، 22 . وشرح ابن الناظم ، 209 . والصفيف : المرقق ، والقدير المعجل :

المطبوخ في القدر .

صدر البيت أحياناً ويترك عجزه إذا كان الشاهد في الصدر، وأحياناً أخرى كان يذكر عجز البيت ويترك صدره إذا كان الشاهد في العجز، ومن الأمثلة التي توضح ذلك:

ذكر ابن مالك أن المبتدأ المذكور بعد ((لولا)) يأتي على ثلاثة أضرب، ذكر منها مخبر عنه مقيد يدرك معناه عند حذفه⁽¹⁾، وهذا النوع يجوز فيه إثبات الخبر وحذفه، واستشهد على ذلك ببيت لأبي العلاء المعري يصف فيه سيفه، يقول في عجزه⁽²⁾ :

.....

فلولا الغمد يُمسِكُهُ لَسَالَا

ويعلق عليه ابن مالك بقوله: "وقد خطأه بعض النحويين وهو بالخطأ أولى"⁽³⁾.
ومن ذلك أيضاً :

ذكر ابن مالك عند توجيهه لقول المصطفى - عليه الصلاة والسلام -: (هو لها صدقة)⁽⁴⁾ عدة أوجه إعرابية ذكر منها رفع ((صدقة)) على أنه خبر ((هو))، و((لها)) صفة قَدِّمَت فصارت حالاً، واحتج على ذلك بقول الشاعر⁽⁵⁾:
والصالحاتُ عليها مُغْلَقاً بابُ

فـ ((مغلقاً)) حال منصوب، إذ إنه لو قصد بقاء الوصفية لقال: (والصالحات عليها باب مغلق)⁽⁶⁾.

أما الرجز فقد وقف ابن مالك منه موقفاً معتدلاً، وقد بلغ عدد أبياته منه وفقاً لإحصائي لها ثمانية عشر بيتاً في مختلف أبواب الكتاب وموضوعاته، ومن الأمثلة

(1) شواهد التوضيح ، 120 .

(2) صدر البيت (يُذِيبُ الرُّعْبَ مِنْهُ كُلَّ عَضْبٍ). ينظر: المعري أبو العلاء، ديوان سقط الزند ، 14 ، نقلا عن شواهد التوضيح، 122 . ومعجم شواهد العربية، 269/1 .

(3) شواهد التوضيح، 122 .

(4) صحيح البخاري، 62/7 .

(5) قائل البيت مجهول. انظر: ابن الخشاب، المرتجل، 166، نقلا عن شواهد التوضيح، 211 .

(6) شواهد التوضيح، 211 .

على ذلك ما يلي: استشهد ابن مالك على حذف البديل المضاف لدلالة المبدل منه عليه بقول الراجز (1) :

الآكلُ المالَ اليتيمَ بَطْرًا

يأكلُ ناراً وسيصلى سقرا

أراد : الآكلُ المالَ مالَ اليتيم (2).

ومن ذلك أيضاً:

ذكر ابن مالك وقوع ظرف الزمان خبر مبتدأ هو من أسماء الجثث، واعتبر ذلك إشكالاً في قول النبي -عليه السلام- : (فغداً اليهودُ وبعد غدِ النصرارى) (3) والأصل أن يكون المخبر عنه من أسماء المعاني، كقولك: غداً التأهب، وبعد غدِ الرحيل (4). وذكر ابن مالك أنه من أجل أن يصح هذا القول، يجب تقدير مضافان من أسماء المعاني، ليكون ظرفاً الزمان خبرين عنهما. فالمراد - والله أعلم - فغداً تعييدُ اليهودِ وبعد غدِ تعييدُ النصرارى (5). ويستشهد على ذلك بقول الراجز (6) :

أكلٌ عامٍ نَعَمَ تحوونهُ

يلقحه قومٌ وتنتجونهُ

أراد : أكل عامٍ إحرارُ نَعَم (7) .

أما بالنسبة لكيفية تناول الشعر في الاستدلال به عند ابن مالك، فقد كان يأتي به منفرداً أحياناً للاستدلال به على مسألة نحوية معينة، ومن ذلك:

- (1) قائل الرجز مجهول، والشطر الأول منه في : همع الهوامع، 292/4. والدرر اللوامع، 42/5 .
- (2) شواهد التوضيح، 113.
- (3) صحيح البخاري، 2/2. وقد ورد بلفظ : (اليهودُ غداً والنصارى بعد غدِ).
- (4) شواهد التوضيح، 155.
- (5) السابق، نفسه.
- (6) هو قيس بن حصين الحارثي، ينظر : الكتاب، 129/1. ومعجم شواهد العربية، 550/2.
- (7) شواهد التوضيح، 155.

ذكر ابن مالك امتناع وقوع المبتدأ نكرة محضة إذا لم يحصل بالابتداء بها فائدة، واشترط لجواز ذلك اقتران النكرة بقريضة تتحصل بها الفائدة، وذكر من هذه القرائن الاعتماد على ((إذا)) المفاجأة، واستشهد على ذلك بقول الشاعر⁽¹⁾:

حسبتك في الوغى مردى حروب

إذا خورٌ لديك فقلتُ سُحْقاً

وفي أحيان أخرى كان يستشهد بعدة أبيات على المسألة الواحدة، ومن ذلك: ذكر ابن مالك أنّ ((عدّ)) قد توافق ((ظنّ)) في المعنى والعمل، ويقول في ذلك: "وإجراء ((عدّ)) مجرى ((ظنّ)) معنى وعملاً مما أغفله أكثرُ النحويين. وهو كثيرٌ في كلام العرب"⁽²⁾. ويستشهد على ذلك بعدة أبيات هي: قول الشاعر⁽³⁾:

فلا تعددِ المولى شريكك في الغنى

ولكنما المولى شريكك في العدمِ

فـ ((المولى)) مفعول به أول، و((شريك)) مفعول به ثان؛ لأنّ ((عدّ)) وافقت

((ظنّ)) في المعنى والعمل، وظنّ تأخذ مفعولين.

وكذلك قول الشاعر⁽⁴⁾:

لا تعددِ المرءَ خلاً قبلَ تجربةٍ

فربّ ذي ملقٍ في قلبه إحنّ

وكذلك قول الشاعر⁽⁵⁾:

لا أعدُّ الإقتارَ عدماً ولكنّ

فقدُ من قد فقدته الإعدامُ

(1) قائل البيت مجهول، ينظر: شرح الأشموني، 206/1.

(2) شواهد التوضيح، 183.

(3) هو الأنصاري النعمان بن بشير، ديوانه، 159.

(4) لم أقف على البيت في كتاب.

(5) هو الأيادي أبو داود. ينظر: معجم شواهد العربية، 357/1.

وقد يجتمع الشعر مع غيره من الشواهد النقلية الأخرى، فعند إذن يقدّم الشعر تارةً، ويؤخره تارةً أخرى، ومن ذلك اجتماعه مع القرآن الكريم وتقديم القرآن عليه عندما أجاز ابن مالك حذف المعطوف للعلم به في قول النبي - عليه السلام -: (اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر)⁽¹⁾، على أن التقدير: الشرك بالله والسحر وأخواتهما⁽²⁾. واستشهد على ذلك بالقرآن والشعر، فبدأ بالقرآن وذلك بقوله⁽³⁾ : ومن حذف المعطوف لتبيين معناه قوله تعالى: ((فمن كان منكم مريضاً أو على سفرٍ فعِدَّةٌ من أيامٍ آخرٍ))⁽⁴⁾. أي: فأفطر فعدة من أيام آخر. ومنه قوله تعالى: ((ومن قتله منكم متعمداً فجزاءٌ مثل ما قتل من النعم))⁽⁵⁾. أي: ومن قتله منكم متعمداً أو غير متعمد. ومنه قوله تعالى: ((وجعل لكم سراييل تقيكم الحرّ وسراييل تقيكم بأسكم))⁽⁶⁾.

أي: تقيكم الحرّ و البرد .

ثم يستشهد على ذلك بقول الشاعر⁽⁷⁾ :

كَأَنَّ الْحَصَى مِنْ خَلْفِهَا وَأَمَامِهَا

إِذَا نَجَلَّتْهُ رَجُلَهَا حَذْفُ أُعْسَرَا

أي: إذا نجلته رجلها ويدها .

(1) صحيح البخاري، 177/7.

(2) شواهد التوضيح، 172.

(3) السابق، 173.

(4) سورة البقرة، 184.

(5) سورة المائدة، 95.

(6) سورة النحل، 81.

(7) هو امرئ القيس، ديوانه، 64. انظر شرح ابن الناطم، 214.

ومن تقديم الشعر على القرآن، ما ذكره ابن مالك من جواز وقوع الشرط مضارعا والجواب ماضيا لفظا لا معنى⁽¹⁾، واستشهد على ذلك بعدة من الأبيات الشعرية، أذكر منها، قول أعشى قيس⁽²⁾:

وما يُردُّ من جميعٍ بعدُ فرقه

وما يُردُّ من بعدُ ذي فرقةٍ جمعا

وموضع الشاهد هنا أنّ ((فرقه)) وهو جواب الشرط فعل ماضٍ، مع أنّ فعل الشرط وهو ((يرد)) مضارع .
وقول حاتم⁽³⁾:

وإنك مهما تُعطِ بطنك سؤله وفرجك نالا مُنتهى الذمّ أجمعا

ثم يستشهد بعد ذلك بقوله تعالى: ((إِنْ نَشَأْ نُنَزِّلْ مِنْ السَّمَاءِ آيَةً فَظَلَّتْ أَعْنَاقُهُمْ لَهَا خَاضِعِينَ))⁽⁴⁾.

وفي بعض الأحيان كان يقدم الحديث على الشعر، ومن ذلك ذكره أنّ ((ربّ)) تفيد التكثر في الغالب وليس التقليل كما يرى أكثر النحويين⁽⁵⁾، ويستشهد على ذلك بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - : (يا رُبَّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)⁽⁶⁾، فليس المراد به التقليل، بل المراد به التكثر من هذا الصنف من النساء. ثم يتبع ذلك بعدة شواهد من الشعر أذكر منها قول حسان ابن ثابت - رضي الله عنه - (7) :

(1) شواهد التوضيح، 67.

(2) ديوانه، 113.

(3) ديوانه، 68. والجنى الداني، 550.

(4) سورة الشعراء، 4.

(5) شواهد التوضيح، 164.

(6) صحيح البخاري، 60/2.

(7) ديوانه، 89.

رَبِّ حِلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ أَلٍ

مَالٍ وَجَهْلٍ غَطَّى عَلَيْهِ النَّعِيمُ

أي: أنها كثيرة هي الأحلام التي يُضيعها نقصُ المال ، وكثيرٌ هو الجهلُ الذي يغطيُّ عليه النعيم .

ب- أقوال العرب وأمثالهم ولغاتهم

أولاً : أقوال العرب :

يراد بالعرب الفصحاء عرب الجاهلية و صدر الإسلام حتى منتصف القرن الثاني للهجرة، وكلامهم أهم سند للقواعد النحوية، إذ كلام الأعراب هو الذي يطمأن إليه ويوثق به⁽¹⁾، وكان أبو عمرو بن العلاء، يقول: " لا أقول: (قالت العرب)، إلا ما سمعت من عالية السافلة وسافلة العالية"، يريد ما بين نجد و جبال الحجاز حيث قبائل أسد وتميم وبعض قبائل قيس⁽²⁾، ويروى عن الكسائي أنه قال: "على ما سمعتُ من كلام العرب ليس أحدٌ يلحنُ إلا القليل"⁽³⁾.

ومن هنا فإن العلماء كانوا يشئون الرِّحال إلى البادية ليتثبتوا من صحة نقل عن بدوي قي الصحراء، أو للبحث عن أصل لقاعدة يسندها ويقويها، وقد يذهبون إلى البادية ليتقنوا أنفسهم بثقافة أبنائها، حيث لا تزال لغتهم لها نضارتها، لا تشويه فيها ولا لحن، كما أنهم كانوا إذا جاء أعرابي إلى الحضر لبعض الحاجات تحلقوا حوله يسمعون من كلامه القول الذي لم يفسده لحن، ولم ينزع سويته لُكنة، وقد يجتمعون من حوله يوجهون إليه الأسئلة ليفصل بينهم فيما هم فيه من خلاف، لا بذكر قاعدة تتبع، ولا بيان حكم عنده أقوم، وإنما كانوا يُلقون إليه المسألة فإذا أقرها وارتضاها طبعه، ولم ينفر منها، فذاك هو الصواب، وإن ردها واسترذلها ولم يتكلم بها فذلك هو الخطأ الذي لا يُرتضى، ومن ثم عدلوا عن هذا الجانب إلى البحث عما يصحُّ ويُقبل⁽⁴⁾ .

(1) ابن يعيش وشرح المفصل، 191.

(2) مصطفى إبراهيم، في أصول النحو، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، 141/8.

(3) مطر عبدالعزيز، لحن العامة في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، 47.

(4) ابن يعيش وشرح المفصل، 193.

كانت سليقة البدوي هي الحكم، وبداهته في النطق هي الميزان، وإنَّ قوماً بلغوا تلك المنزلة من البيان وذلك القدر من سلامة اللغة واللفظ لا يتردد المرء في الأخذ عنهم والاطمئنان إليهم، وذلك ما وقع من علمائنا السابقين؛ ولهذا نجد أقوالاً كثيرة يحتجون بها فيقولون : سمعنا من الأعراب كذا، وقال الأعرابي : كذا، وهي من العبارات التي تصادفنا في كتاب سيبويه حيثما قلبت به بصرك⁽¹⁾.

ثم إنَّ النحاة ولا سيما البصريين منهم لم يعتدوا بكلام كل القبائل العربية على حدِّ سواء، بل كان بعضهم اعتمدهم على القبائل الضاربة في كبد الجزيرة، مثل: قيس، وأسد، وتميم، وهذيل، وبعض كنانة، وطيء، ولم يصل إلى أيدي النحاة من كلام القبائل الموثوق بها إلا بعضه، وفي ذلك يقول أبو عمر بن العلاء: "ما انتهى إليكم ممَّا قالت العرب إلا أقله، ولو جاءكم وافراً لجاءكم علمٌ وشعر كثير"⁽²⁾.

أما ابن مالك فقد كان يحتجُّ بأقوال العرب، ويعتبرها مصدراً هاماً من مصادر التعميد النحوي، ويحتجُّ بها لتأييد رأي أو مسألة نحوية، فقد احتجَّ بها في كتابه في ثمانية وثلاثين موضعاً في مختلف أبواب الكتاب وموضوعاته⁽³⁾، وكان يمهّد لها بعبارة ((قول بعض العرب)). وأسند رواية إحدى عشرة عبارة منها إلى علماء اللغة، مثل أبي عمرو بن العلاء، وسيبويه، ويونس بن حبيب، والفراء والكسائي، والأخفش.

ويرى الدكتور طه محسن أنَّ هذه العبارات كوَّنت رافداً آخراً من روافد الاحتجاج عنده، عزَّز بها آراءه من غير نظرٍ إلى مذهب مَنْ رواها، بصرياً كان أم كوفياً، لأنَّ الشاهد عنده حجة ما رواه نحوي أو لغوي⁽⁴⁾.

ومن ذلك ذكره لثبوت ألف ((يراك)) بعد ((متى)) الشرطية في قول أبي جهل - لعنه الله تعالى - (متى يراك الناسُ قد تخلفت، وأنت سيد أهل الوادي، تخلفوا

(1) السابق، 193-194.

(2) الاقتراح، 61.

(3) انظر شواهد التوضيح : 74، 80، 81، 91، 95، 108، 112، 117، 127، 165، 200، 224، 249.

(4) السابق، 28.

معك⁽¹⁾، وكان حقها أن تحذف فيقال : متى يرك⁽²⁾. وذكر لثبوتها أربعة أوجه منها أن تكون متولدة عن إشباع فتحة الراء بعد سقوط الألف الأصلية جزماً . ويستشهد على ذلك بقراءة أبي جعفر: ((سواءٌ عليهم آستغفرتَ لهم))⁽³⁾، ثم يذكر قول العرب: بينا زيدٌ قائمٌ جاء عمرو، يريدون: بين أوقات قيام زيدٍ جاء عمرو، فأشبع فتحة النون وتولدت الألف⁽⁴⁾.

ثم يقول: وحكى الفراء عن بعض العرب: (أكلت لحماً شاة)⁽⁵⁾. يريد: لحم شاة، فأشبع فتحة الميم وتولدت الألف⁽⁶⁾.

وكذلك ما ذكره ابن مالك من جواز رفع المستثنى بعد ((إلا)) من كلام تام موجب، ويستشهد لذلك بمثال سيبويه: (لأفعلنّ كذا إلاّ حلّه أن أفعل كذا)⁽⁷⁾.

ومن ذلك إشكال ما ذكره عن عودة ضمير الذكور العقلاء على مؤنث ومذكر غير عاقل في قول أبي جحيفة - رضي الله عنه - (..... والمرأة والحمار يَمرون من ورائها)⁽⁸⁾، وذكر أنه أراد: والمرأة والحمار وراكبه. ((فحذف الراكب)) لدلالة ((الحمار)) عليه، مع نسبة مرور مستقيم إليه، ثم غلب تذكير الراكب المفهوم على تأنيث المرأة، وعقلهما على بهيمية الحمار فقال: يَمرون⁽⁹⁾. واستشهد على ذلك بقول بعض العرب: (راكبُ البعيرِ طليحان)⁽¹⁰⁾، أي: راكب

(1) صحيح البخاري، 91/5.

(2) شواهد التوضيح، 73.

(3) سورة المنافقون، 6. وينظر المحتسب، 322/2.

(4) شواهد التوضيح، 74.

(5) ينظر المحتسب، 258/1.

(6) شواهد التوضيح، 74.

(7) الكتاب، 342/2.

(8) صحيح البخاري، 126/1.

(9) شواهد التوضيح، 152.

(10) انظر: ابن سيده، المحكم والمحيط الأعظم، 177/3. وقد ورد بلفظ (راكب الناقة طليحان)، وطلّح البعير، إذا أعيا وكلّ.

البعير والبعير طليحان⁽¹⁾. فقال: فتى ((طليحان))، على تقدير المحذوف ((البعير)) لدلالة الراكب عليه.

وذكر ابن مالك جواز إفراد المضاف المثني معنى إذا كان جزء ما أضيف إليه من دليل اثنين ، ويستشهد لذلك بقول بعض العرب: (أكلت رأس شاتين)⁽²⁾ ثانياً : أمثال العرب

المثل لغة : الشيء الذي يضربُ لشيءٍ مثلاً فيجعلُ مثله⁽³⁾. وهو أيضاً ما يضرب به من الأمثال ، ومثلُ الشيء أيضاً بفتحيتين صِفته⁽⁴⁾.
المثل اصطلاحاً: عبارة موجزةٌ بليغةٌ شائعةُ الاستعمال ، يتوارثها الخلف عن السلف، وتمتاز عادة بالإيجاز، وصحة المعنى، وسهولة اللغة، وجمال جرسها⁽⁵⁾.
ويرى المبرد أن المثل مأخوذ من المثل وهو قولٌ سائرٌ يُشبه له حال الثاني بالأول والأصل في التشبيه .

لقيت الأمثال العربية اهتماماً كبيراً من العلماء والبلغاء والفصحاء قديماً وحديثاً، وقد عبروا عن ذلك في كتبهم وأقوالهم، فهذا ابن المقفع يذكر أن الكلام إذا جعلُ مثلاً كان أوضح للمنطق وأنق للسمع، وأوسع لشعوب الحديث⁽⁶⁾، ويجتمع في المثل أربعة لا تجتمع في غيره من الكلام هي إيجاز اللفظ، وإصابة المعنى، وحسن التشبيه، وجودة الكناية ، فهو نهاية البلاغة⁽⁷⁾.

تعد الأمثال مصدراً مهماً من مصادر الاستدلال النحوي، ولذلك فقد ذكرها النحاة القدامى في كتبهم، واستدلوا بها على قواعدهم وأحكامهم النحوية واللغوية، من أمثال الخليل وسيبويه والمبرد وابن جني وغيرهم.

(1) شواهد التوضيح، 152 .

(2) الفراء، في معاني القرآن، 308/1، (ويجوز في الكلام أن تقول: اتقتي برأس شاتين).

(3) لسان العرب، مادة (مثل): 22/13 .

(4) الرازي، مختار الصحاح، مادة (مثل): 614 .

(5) يعقوب إميل بديع، الأمثال الشعبية اللبنانية دراسة وتصنيف، 16 .

(6) الميداني، مجمع الأمثال، 14/1 .

(7) إسماعيل خميس، أمثال لكل الأجيال، 15.

وقد اهتم ابن مالك بالأمثال العربية واحتج بها في بعض المواضع في كتابه، فقد أورد منها حوالي الخمسة أمثال، إلا أنه لم يصرِّح بأنها أمثال في إيِّ منها، ومن ذلك ما ذكره عن حذف البديل المضاف لدلالة المبدل منه عليه في قول النبي الأكرم - عليه الصلاة والسلام - : (فلما قدم جاءه بالألف دينار)⁽¹⁾، واستدلَّ على ذلك، بالمثل العربي⁽²⁾: (ما كلُّ سوداءَ تمرَّةً ولا بيضاءَ شحمةً)⁽³⁾.

ومنه ما ذكره عن أوجه إعرابِ الفعل المضارع ((يحبسها)) في قول بعض الصحابة - رضي الله عنهم -: (فادعُ الله يحبسها)⁽⁴⁾، وذكرَ منها جواز النصب على إضمار ((أن)) كأنه قال: ادع الله أن يحبسها⁽⁵⁾. واحتجَّ لذلك بقوله تعالى من قراءة الأعمش: ((ولا تمنن تستكثر))⁽⁶⁾. وعزَّزه بالمثل القائل: (خذِ اللصَّ قبلَ يأخذك)⁽⁷⁾. أي قبل أن يأخذك.

ثالثاً: لغات العرب

كان العلماء يرون أن لغات العرب كلها جديرة بالاعتبار؛ فلا يصح رد إحداهما بالأخرى، ولكن ترجح إحدى اللغتين على الأخرى إذا كان أقوى القياسين أقبل لها أو أشد أنساً بها⁽⁸⁾، فاللغات على اختلافها حُجَّة⁽⁹⁾.

إلا أن هذه اللغات اختلفت درجاتها في الاحتجاج على اختلاف قربها أو بعدها بالأمم المجاورة، فاعتمد البصريُّون كلام القبائل في قلب جزيرة العرب، ورثوا كلام القبائل التي على السواحل أو في جوار الأعاجم، وفي ذلك يقول أبو نصر الفارابي: "كانت قريش أجودَ العرب انتقاءً للأفصح من الألفاظ، وأسهلها على اللسان عند

(1) صحيح البخاري، 118/3.

(2) شواهد التوضيح، 112.

(3) الكتاب، 56/1. وينظر: الأمثال العربية ومصادرها في التراث، 317.

(4) صحيح الخاري، 36/2.

(5) شواهد التوضيح، 235.

(6) المدثر، 6. ينظر المحتسب، 337/2. والبحر المحيط، 372/8.

(7) من شواهد ثعلب في مجالسه، انظر: مجالس ثعلب، 317/1.

(8) الخصائص، 12/2.

(9) الاقتراح، 66.

النطق، وأحسنها مسموعاً وأبينها عمّاً في النفس، والذين عنهم نُقلت اللغة العربية، وبهم اقتُديَ وعنهم أخذ اللسان العربي من بين قبائل العرب هم: قيس، وتميم، وأسد، فإن هؤلاء هم الذين عنهم أكثر ما أُخذ ومعظمه، وعليهم اتكل في الغريب، وفي الإعراب والتصريف.

ثم هذيل وبعض كنانة وبعض الطائيين، ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم، وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حضري قط، ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم. فإنه لم يؤخذ لا من لخم ولا من جذام فإنهم كانوا مجاورين لأهل مصر والقبط، ولا من قضاة، ولا من غسان، ولا من إياد فإنهم كانوا مجاورين لأهل الشام، وأكثرهم نصارى يقرأون في صلاتهم بغير العربية، ولا من تغلب ولا النمر فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية، ولا من بكر لأنهم كانوا مجاورين للنبط والفرس، ولا من عبدالقيس لأنهم كانوا سكان البحرين مخالطين للهند والفرس، ولا أزد عُمان لمخالطتهم للهند والفرس، ولا من أهل اليمن أصلاً لمخالطتهم للهند والحبشة ولولادة الحبشة فيهم، ولا من بني حنيفة وسكان اليمامة، ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الأمم المقيمين عندهم، ولا من حاضرة الحجاز لأن الذين نقلوا عنهم صادفهم حين ابتدأوا ينقلون لغة العرب قد خالطهم غيرهم من الأمم، وفسدت ألسنتهم، والذي نقل اللغة واللسان عن هؤلاء وأثبتها في كتاب وصيرها علماً وصناعة هم أهل الكوفة والبصرة فقط من بين أمصار العرب⁽¹⁾.

وكان أبو عمرو بن العلاء يقول: "لا أقول: (قالت العرب...) إلا ما سمعت من عالية السافلة وسافلة العالية" يريد ما بين نجد ورجال الحجاز حيث قبائل أسد وتميم وبعض قبائل قيس⁽²⁾.

بل كان عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يقول: "لا يملين في مصاحفنا إلا غلمان قريش وثقيف"⁽³⁾.

(1) الفارابي، الألفاظ والحروف، نقلاً عن كتاب الاقتراح، 22.

(2) انظر، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، في أصول النحو، 141/8.

(3) في أصول النحو، 24.

وهذا سيبويه شيخ نحاة البصرة يقرر أن اللغة الحجازية أفصح لغات العرب وأقدمها، فهي اللغة الأولى القُدْمى الجيدة من لغات العرب، وقد أكثر من الاعتماد عليها فيما احتج به من لغات العرب، فهي الأصل الذي ترد إليه اللغات الأخرى، فتميم مع فصاحتها كثيراً ما يراها تتبع اللغة الحجازية في النطق والاستعمال، بل إنه يعدها لغة مستقلة قائمة بذاتها تقابلها لغات العرب الأخرى⁽¹⁾.

ويأخذ الدكتور مهدي المخزومي على البصريين مبالغتهم في التشدد بالأخذ عن أعراب البوادي، ورفضهم الأخذ عن سكن الأرياف، وجاور الحظر، مع أنهم كانوا يستشهدون بشعر الأخطل، وجرير، والفرزدق، وغيرهم من الشعراء في الأرياف، والأعراب الذين كانوا على اتصال بالحظر، من أولئك الذين كانوا يختلفون إلى أسواق الأمصار⁽²⁾.

كما أن البصريين قد تشدّدوا في الزّمن الذي يستشهد به في اللغة، فقد استمروا يدونون لغات أهل البادية حتى فسدت سلاّتهم في القرن الرابع الهجري.

أما الكوفيون فقد كانوا يعتمدون على القبائل التي اعتمد عليها البصريون، كما أنهم اعتمدوا على قبائل أخرى لم يأخذ عنها البصريون، ورفضوا الاستشهاد بلغاتهم، وهذه القبائل هي: لهجات عرب الأرياف، الذين وثقوا بهم، كأعراب سواد الكوفة، من تميم وأسد، وأعراب سواد بغداد من أعراب الحطيمة الذين غلّط البصريون لغتهم، ولحنوها، واتهموا الكسائي بأنه أفسد النحو، أو بأنه أفسد ما كان أخذ بالبصرة⁽³⁾، إذ إنه وثق بهم، وأخذ عنهم، واحتجّ بلغتهم على سيبويه في المناظرة التي بينهما في المسألة المعروفة⁽⁴⁾.

(1) الشاهد وأصول النحو، 82-83.

(2) مدرسة الكوفة، 385.

(3) الحموي ياقوت، معجم الأدباء، 182/13-183.

(4) مدرسة الكوفة، 331. وقصد بالمسألة المعروفة المسألة الزنبرية.

إلا أن ذلك لا يعني أنهم كانوا يترخصون كل الترخص في قبول اللهجات واللغات، ولكنهم وثقوا بتلك القبائل، ورأوا أن لغاتهم تمثل فصيحاً من اللغات، لا يصح إغفاله، وخاصة بعد ما رأوها متمثلةً في قراءات القرآن السبع⁽¹⁾.

ولعل الضابط في هذين التصنيفين الزماني والمكاني هو الوثوق من سلامة لغة القبيلة المحتج بها، وعدم تطرق الفساد إليها؛ ولذلك فقد أسقط العلماء الاحتجاج بشعر أمية بن أبي الصلت، وعدي بن زيد العبادي وحتى الأعشى عند بعضهم، لمخالطتهم الأجانب وتأثر لغته بهذه المخالطة، حتى حمل شعرهم عدداً غير قليل من ألفاظ ومصطلحات لا تعرفها العرب، وكل هؤلاء شعراء جاهليون؛ بينما ذهب فريق آخر إلى الاحتجاج بكلام الشافعي المتوفى في القرن الثالث للهجرة، حتى نص الإمام أحمد بن حنبل على أن (كلام الشافعي في اللغة حجة)⁽²⁾؛ لسلامة نشأته، وتقلبه في البيئات العربية السليمة⁽³⁾.

أما ابن مالك فقد اعتدّ بلغات العرب ولهجاتهم، ولم يلتزم بضابط مكاني أو زماني، فقد اعتمد على لغات لحم وجذام وغسان، فتعقبه أبو حيان في شرح التسهيل بقوله: "ليس ذلك من عادة أئمة هذا الشأن"⁽⁴⁾. وأكثر من الاعتماد عليها والاستشهاد بها على قضايا نحوية مختلفة في كتابه، فقد جاء ذكره لها في ثمانية عشر موضعاً، وكان يكتفي في أغلب الأحيان بذكر اللغة دون أن ينسبها إلى قبيلة معينة، وفي أحيان أخرى نجده ينسب اللغة إلى أصحابها، فمنها ما

(1) مدرسة الكوفة، 331-332.

(2) الاقتراح، 24.

(3) انظر: في أصول النحو، 25-26.

(4) الاقتراح، 24.

نسبه إلى أهل الحجاز⁽¹⁾، وبني ربيعة⁽²⁾، والحجاز⁽³⁾، وبني تميم⁽⁴⁾، وبني سليم⁽⁵⁾، وبني كنانة⁽⁶⁾، وبني الحارث⁽⁷⁾، ومن ذلك:

لغة نسبها إلى بني تميم، يقول فيها: والأصل في قوله ((يوم السَّبْع))⁽⁸⁾: يوم السَّبْع، بضم الباء فسكنها على لغة بني تميم، فإنهم يسكنون العين المضمومة من الأسماء والأفعال، وكذا يفعلون بالعين المكسورة، فيقولون في ((نَمِرٍ وإيْلٍ))، نَمِرٍ وإيْلٍ⁽⁹⁾.

ومن ذلك لغة نسبها إلى كنانة، يقول فيها ابن مالك: "وحكى الكسائي أن بعض كنانة يقولون: مَعْنِدك؟ و: مَصْنَعت؟ فيحذفون الألف دون جرّ، ولا يصلون الميم بهاء السكت لعدم الوقف"⁽¹⁰⁾. وقد استشهد بها على أن أصل ((مَة)) في قول الله تعالى للرحم ((مَة))⁽¹¹⁾ ((ما)) الاستفهامية، حُذفت ألفها ووقف عليها بهاء السكت.

وقد كان ابن مالك ينسب بعض اللغات لقومين معاً، ومن ذلك لغة نسبها إلى ((سُلَيْمٍ وقريش))⁽¹²⁾ مع بعض الفرق، مستشهداً بها على أن اللام عند ثبوت الياء مفتوحة⁽¹³⁾ أو ساكنة بعد الفاء والواو في ((فلاصل)) في قوله - صلى الله عليه وسلم - ((قوموا فلاصل لكم))⁽¹⁴⁾، أي إذا كانت الياء مفتوحة ((فلاصلي)) أو ساكنة

(1) انظر: شواهد التوضيح، 236.

(2) السابق، 89، 91، 102، 103.

(3) السابق، 236.

(4) السابق، 236، 268.

(5) شواهد التوضيح، 243، 151.

(6) السابق، 271.

(7) السابق، 157.

(8) المحتسب، 205/1 و255 و261 و287/2.

(9) شواهد التوضيح، 271.

(10) صحيح البخاري، 167/6.

(11) شواهد التوضيح، 243.

(12) السابق، نفسه.

(13) صحيح البخاري، 101/1.

(14) شواهد التوضيح، 141، وينظر معاني القرآن للفراء، 96/2.

((فلاصلي))، وجاءت بعد الفاء أو الواو فهي لغة أهل سليم. ويجوز ثبوت الياء مفتوحة أو ساكنة بعد ((ثم)) على لغة قريش.

أما بالنسبة للغات التي لم ينسبها إلى أقوام معينة فمن الأمثلة عليها ما يلي:
ذكر ابن مالك أن بعض العرب يُبدلون الهمزة بعد النقل بمجانس حركتها، وفي ذلك يقول: "ونبّهت بقولي على ((القاعدة المشهورة)) على أن من العرب من يبدل الهمزة بعد النقل بمجانس حركتها. فيقول في ((هؤلاء نشؤُ صدق، و: رأيتُ نشأُ صدق، و: مررتُ بنشءِ صدق)) هؤلاء نشؤُ صدق، و: رأيتُ نشأُ صدق، و: مررتُ بنشئي صدق" (1).

ومنه أيضاً ما ذكره ابن مالك من جواز الجزم بـ ((لن))، وفي ذلك يقول:
"ويجوز أن يكون السكون سكون جزم على لغة من يجزم بـ ((لن)) وهي لغة حكاها الكسائي" (2). وقد ذكرها ابن مالك عند ذكره لإشكال قول المالك - عليه السلام - في النوم لعبدالله بن عمر - رضي الله عنهما -: ((لن تُرَعُ لن تُرَعُ)) (3)، حيث إنه يجب انتصاب الفعل ((تُرَعُ)) بعد ((لن))، إلا أنه جاء بعدها في هذا الكلام بصورة المجزوم.

ومنه كذلك ما ذكره ابن مالك من جواز الرفع بـ ((أن))، وقد جاء ذلك عند ذكره لإشكال رفع ((بيرونة)) بثبوت النون بعد ((حتى))، وفي ذلك يقول: " وفي قاموا قياماً حتى يرونة قد سجد) (4) إشكال؛ لأن ((حتى)) فيه بمعنى ((إلى أن))، والفعل مستقبل بالنسبة إلى القيام، فحقه أن يكون بلا نون، لاستحقاقه النصب. لكنه جاء على لغة من يرفع الفعل بعد ((أن)) حملاً على ((ما)) أختها، كقراءة مجاهد ((لمن أراد أن يتم الرضاعة)) (5) بضم الميم.

(1) شواهد التوضيح، 217.

(2) ورد في صحيح البخاري، 35/1 ((لن تراع)). وانظر فتح الباري للعسقلاني، 91/8.

(3) صحيح البخاري، 180/1.

(4) صحيح البخاري، 180/1.

(5) سورة البقرة، 233. وانظر البحر المحيط: 213/2.

الفصل الثالث

القياس

3-1: القياس

حرص النحويون كما أسلفنا سابقاً أشدَّ الحرص على السماع من أهل اللغة في بناء القواعد والأصول النحويّة والصرفيّة، خاصّة أنّ السماع كان هو الطريق الوحيد لمعرفة اللغة، وهو أصلٌ من أصولها، ودليلٌ من أدلتها، و رأى النحاة بعد ذلك ضرورة ترتيب ما انتهوا إليه من المادة اللغوية المسموعة عن العرب وتنسيقه من خلال ربط الشواهد المتشابهة مع بعضها، والوصول إلى قوانين عامّة تجمع هذه الشواهد المتشابهة وقياس بعضها على بعض، من أجل استنباط القواعد النحوية والصرفية، فكانت هذه الشواهد المعيار الذي اعتمد أساساً في القياس.

3-2 القياس لغة واصطلاحاً

القياس لغةً: تقدير الشيء بالشيء⁽¹⁾، وقاس الشيء بقيسهُ قَيْساً وقياساً واقتاسَهُ وقيسَهُ إذا قدرهُ على مثاله⁽²⁾، وقاس الشيء بقيسَهُ قِيَّاساً، أي: قدرهُ، والمقياسُ: المقدار⁽³⁾.

واصطلاحاً: هو الجمع بين أولٍ وثانٍ يقتضيه في صحة الأول صحة الثاني،

(4)

وفي فساد الثاني فساد الأول .

ويقول فيه ابن الأنباري: "هو أيضاً في عرف العلماء عبارة عن تقدير الفرع بحكم الأصل"⁽⁵⁾، وقيل: "هو حمل فرعٍ على أصلٍ بلغة، وإجراء حكم الأصل

(6)

على الفرع".

(1) معجم مقاييس اللغة، (قوس)، 40/5.

(2) لسان العرب، (قيس)، 370/11.

(3) تاج العروس من جواهر القاموس، مادة (قيس)، 416/16-417.

(4) الرمانى، رسالتان في اللغة، كتاب الحدود، 66.

(5) لمع الأدلة، 93.

(6) السابق، نفسه.

وعرّفه ابن الأنباري بأنه حملٌ غير المنقولِ على المنقولِ إذا كان في معناه كرفعِ الفاعلِ ونصبِ المفعولِ في كلِّ مكان، وإن لم يكن كلُّ ذلك منقولاً عنهم؛ وإنما لما كان غيرُ المنقولِ عنهم من ذلك في معنى المنقولِ كان محمولاً عليه، وكذلك كلُّ مقيسٍ في صناعةِ الإعراب⁽¹⁾.

وعلى القياسِ بنيت معظم قواعد اللغة كما قيل: «إنما النحوُ قياسٌ يتبع». ولهذا قيل في حدّه: إنه علمٌ بمقاييسٍ مُستتبطةٍ من استقراءِ كلامِ العرب⁽²⁾.

3-3 نشأة القياس وتطوره

يعدُّ القياسُ بذلك من أهمِّ الأصول التي اعتمد عليها النحو العربي؛ ولعلَّ السبب في ذلك يعود إلى قدمه وكثرة استخدامه في قواعد العربيّة، فترة تدوين قواعدها، ولذلك كان من الضروري الكشف عن الحالات التي تتدرج تحت حكم نحوي واحد لإيجاد قاعدةٍ كليةٍ شاملةٍ تضمُّ هذه الحالات، وتكشف لنا عما يشذُّ عن تلك القاعدة. وفي ذلك يقول ابن جنّي: «لكنَّ القوم بحكمتهم وزنوا كلام العرب فوجدوه على ضربين: أحدهما: ما لا بدُّ من تقبله كهيئته، لا بوصية فيه، ولا تنبيه عليه، نحو حجر ودار.....، ومنه ما وجوه يُتدارك بالقياس، وتخف الكلفة في علمه على الناس، ففَنُوهُ وفصَلُوهُ إذ قدروا على تداركه من هذا الوجه القريب، المغني عن المذهب الحزني البعيد»⁽³⁾.

فللقياس فائدة عظيمة، فهي تغني المتكلم عن سماع كل ما يتكلم به العرب، ويأتي بأمثلة جديدة لم تتكلم بها العرب، وذلك لأنَّ اللغة لا تؤخذ جميعها بالسماع، ولا تؤخذ جميعها بالقياس، وقد أدرك النحاة حقيقة عدم إمكانية أخذ اللغة كلها بالقياس أو السماع، كما عبر عن ذلك ابن جنّي، بقوله: «ومعاذ الله أن ندعي أن جميع اللغة تُستدرك بالأدلة قياساً»⁽⁴⁾.

(1) الإعراب في جمل الإعراب، 45-46.

(2) الاقتراح، 89.

(3) الخصائص، 44/2.

(4) السابق، 45/2.

ويعدُّ السماعُ أساسَ القياسِ، والدليلُ على ذلك لجوء النحاة إلى القياس إذا كان السَّماعُ قد بلغ قدر الاطمئنان إليه، وذلك بتوفره بكثرة، وقد عدَّ الخليل ابن أحمد القياس أصلاً من أصول النحو، يلجأ إليه في كثير من المسائل. يقول ابن جنبي: "واعلم أنّ من قوة القياس عندهم اعتقاد النحويين أنّ ما قيسَ على كلام العرب فهو عندهم من كلام العرب، نحو قولك في قوله: كيف تبني من ضرب مثل جعفر: ضرب هذا من كلام العرب، ولو بنيت مثل ضيرب، أو ضورب أو ضروب، أو نحو ذلك، لم يعتقد من كلام العرب، لأنه قياس على الأقلّ استعمالاً، والأضعف قياساً" (1). ويقول أبو البركات الأنباري: "اعلم أن إنكار القياس في النحو لا يتحقق، لأن النحو كله قياس، ولهذا قيل في حده: النحو علم بالمقاييس المستتبطة من استقراء كلام العرب، فمن أنكر القياس فقد أنكر النحو، ولا نعلم أحداً من العلماء أنكره لثبوته بالدلائل القاطعة، والبراهين الساطعة" (2).

وهذا دليلٌ على أهميّة القياس، وأثره في بناء القاعدة اللغويّة، حتى إن ابن الأنباري ربط إنكار القياس بإنكار النحو، ولم يكتف بعدّ القياس دليلاً من أدلة النحو أو طريقاً من طرقه بل جعله النحو كله.

ولمّا كان القياسُ من أشمل الموضوعات وأقدمها في النحو العربي وأصوله، لجأ إليه النحاة منذ أن تكلموا في مسائل النحو وأصوله التي بدأت على شكل مناقشات بين الشيوخ، ومنذ أن بدأوا في التأليف فيه بعد أن أصبح علماء قائماً بذاته، ووجد القياس عندهم على الصورة البسيطة في زمانهم لا على الصورة التي وصلت إلينا بما أحاطها من تفصيل وتعقيد ومناقشات وموازنات جعلت منه علماً صعباً ذا فروع وأحكام (3).

وقد ذكرت كتب الطبقات عناية قسم من النحويين بالقياس بصورة خاصة، ومنهم: أبو الأسود الدؤلي الذي كان أوّل من أسّس العربية وفتح بابها وأنهج سبيلها

(1) الخصائص، 1/115.

(2) لمع الأدلة، 95.

(3) الشاهد وأصول النحو، 224.

ووضَّح قياسها⁽¹⁾. وعبدالله بن إسحاق الحضرمي الذي كان أشدَّ تجرّيداً للقياس من عيسى بن عمر الثقفي، وأبي عمرو بن العلاء⁽²⁾، وهو من المولعين بالقياس وقد تواترت الأخبار عنه بأنه: أول من بعج النحو، ومدَّ القياس والعلل⁽³⁾ و سار عيسى بن عمر على هدي أستاذه عبدالله بن أبي إسحاق يطرق القياس ويعمّمه، ويتضح من النقول الكثيرة التي نقلها عن سيبويه في كتابه. وقد تابع أستاذه في الطعن على العرب الفصحاء إذا خالفوا القياس⁽⁴⁾، أمّا معاصره وزميله في التنقي على ابن أبي اسحاق وهو أبو عمرو بن العلاء فقد كان يأخذ بالاطراد في القواعد ويتشدد في القياس⁽⁵⁾.

أما الخليل بن احمد فقد كان: "الغاية في استخراج مسائل النحو وتصحيح القياس واستخراج مسائل النحو وتعليقه"⁽⁶⁾، وقد كانت أقيسته تسيل سيلاً كما تسيل تعليقاته⁽⁷⁾، فهو كما يقول ابن جنّي: "سيدُّ قومه، وكاشفُ قناع القياس في علمه"⁽⁸⁾. والواقع أن الخليل بن أحمد وتلميذه سيبويه يمثلان ذروة المرحلة من مراحل القياس العربي، تلك المرحلة التي تنتهي بنهاية القرن الثاني الهجري وتتسم بالقياس الطبيعي الذي لا تسيطر عليه الفلسفة سيطرة تامة أو شبيهة بالتامة⁽⁹⁾.

فقد استمرَّ القياسُ على هذه الطريقة التي رسمها الخليل وسيبويه حتى كانت المائة الرابعة للهجرة فبلغ ذروة مجده بأبي علي الفارسي وتلميذه ابن جنّي، فقد نهض به هذان الإمامان نهضة لم يحظ بمثلها، لا قبلهما ولا بعدهما حتى

-
- (1) طبقات فحول الشعراء، 12/1.
 - (2) أخبار النحويين البصريين ومراقبتهم وأخذ بعضهم عن بعض، 54.
 - (3) طبقات فحول الشعراء، 14/1.
 - (4) الشاهد وأصول النحو، 226.
 - (5) السابق، 227.
 - (6) أخبار النحويين البصريين، 54.
 - (7) المدارس النحوية، 51.
 - (8) الخصائص، 362/1.
 - (9) انظر: في أصول اللغة والنحو، 121.

اليوم⁽¹⁾. ويقول ابن جني موضعاً أهمية القياس وقيّمته عند أسناده أبي علي الفارسي: "أخطىء في خمسين مسألة في اللغة ولا أخطىء في واحدة من القياس"⁽²⁾.

ومما تجدر الإشارة إليه أنّ مدرسة البصرة سبقت مدرسة الكوفة إلى القياس، وعمدت إلى التشدد في تطبيق القياس على المسموع من كلام العرب في سبيل وضع قواعد كلية تنتظمه، بعد أن جعلت السماع الكثير أساساً لما وضعت من قواعد ز أما الشواذ فما أمكن تأوله منه ألحق بالقاعدة، وما لم يمكن نُبذ وأطرح دون أن يحظى باهتمامهم⁽³⁾. ولعل السبب الذي جعل مدرسة البصرة تسبق مدرسة الكوفة إلى القياس، هو أن أهل الكوفة كانوا يحترمون كلام العرب بمستوياته المختلفة، ويتساهلون في السماع والقياس على كل مسموع من شعر أو نثر .

والصحيح أن الفريقين كانا يقيسان، وربما كان الكوفيون أكثر قياساً إذا راعينا (الكم) فهم يحترمون القياس كما يحترمون السماع ، ولذلك نجدهم يقيسون على القليل والكثير والنادر والشاذ، ولم نعلم لهم مناهج محررة في القياس، أما البصريون فهم أقيس إذا راعينا (الكيف) فهم لا يقيسون إلا على الأعمّ الأغلب، ولهم في القياس أصول عامة يراعونها، وبذلك استطاع البصريون تنظيم القياس وتحرير قواعده، فحكم الزمن لعلمهم بالبقاء إذ كان الأنسب والأضبط ، فكان نحو الناس حتى هذا اليوم بصرياً في أغلبه⁽⁴⁾.

وكان الكسائي من أشهر النحاة الكوفيين الذين توسعوا في القياس، واعتمدوا عليه وتساهلوا فيه، حتى كانت حملات البصريين الموجهة إلى الكوفيين لهذا التساهل في الرواية والتوسع في القياس منصبة على الكسائي، وقد حذا نحاة الكوفة

(1) في أصول النحو، 68-69.

(2) الخصائص، 90/2.

(3) في أصول اللغة والنحو، 121.

(4) من تاريخ النحو، 73.

الذين جاؤوا بعده حذوه في التساهل في الرواية والقياس على كل مسموع من شعرٍ
أو نثر (1).

3-4 أركان القياس

للقياس أركان يتكئ إليها، وقواعدُ يقوم عليها، إذ لا بد لكل قياس من أربعة
أشياء : أصل، وفرع، وعلّة، وحكم، وذلك مثل أن تركبَ قياساً في الدلالة على رفع
ما لم يُسمَّ فاعله، فنقول: "اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه فوجب أن يكون مرفوعاً
قياساً على الفاعل، فالأصل هو الفاعل، والفرع هو ما لم يسم فاعله، والعلّة الجامعة
هي الإسناد، والحكم هو الرفع" (2). وفيما يلي إيجاز يوضّح هذه الأركان:

أولاً: أصل، وهو المقيس عليه:

المقيس عليه عند النحاة هو النصوص اللغوية التي أخذت عن العرب
بواسطة السماع والرواية. وقد قسمها ابن جني إلى عدة أقسام هي (3):

1- مطرد في القياس والاستعمال جميعاً، وهذا هو الغاية المطلوبة، والمثابة
المثوية، وذلك نحو: قام زيدٌ، ورأيتُ عمراً، ومررت بسعيدٍ .

2- مطرد في القياس شاذ في الاستعمال كما في (بدع) الذي عدّه بعض العلماء قليلاً
في الاستعمال لكنه جُوزَ القياس عليه.

3- مطرد في الاستعمال شاذ في القياس، مثل تصحيح: استصوب، واستحوذ،
واستنوق، يقال: استصوّبتُ الشيء، ولا يقال: استصّبتُ، ومن ذلك النسب إلى:
ثقيف، وسليم، وقريش على ثقيفي، وسلمي، وقرشي، فهو وإن كان كثيراً إلا أنه
ضعيف في القياس عند سيبويه يمتنع القياس عليه لمخالفته القياس، إذ اللغة الفصيحة
إثبات الياء، وهي أن تقول: ثقيفي، وسليمي، وقريشي.

4- شاذ في القياس والاستعمال جميعاً، مثل: تتميم (مفعول) فيما عينه واو، مثل:
ثوبٌ مصوون، وفرسٌ مقوود، وهذا لا يجوز القياس عليه .

(1) الشاهد وأصول النحو، 230-231.

(2) لمع الأئمة، 93.

(3) الخصائص، 100-98/1 .

ثانياً: فرع، وهو المقيس:

وهو الركن الثاني من أركان القياس، المحمول على كلام العرب، تركيباً أو حكماً⁽¹⁾، والمقيس عدّه العلماء من كلام العرب، لأننا لم نسمع اسم كلّ فاعل ولا مفعول، وإنما سمعنا البعض فقسنا عليه غيره، فإذا سمعت: (قام زيد) أجزت (ظرفَ بشرٍ) و(كرمَ خالدٍ)⁽²⁾.

وهذا ما رآه أبو علي الفارسي، حيث يقول: "والقياس لا يجوز أن تبني على أمثلة العرب، لأنّ في بنائك إياه إدخالاً له في كلام العرب، والدليل على ذلك أنّك تقول: (طاب الخشكانُ)⁽³⁾، فترفعه وإن كان أعجمياً، لأنّ كلّ فاعلٍ عربيٍّ مرفوع، فإنما تقيس على ما جاء وصح⁽⁴⁾.

ويتبين لنا مما سبق أنه يجوز لنا أن نقيسَ على كل ما نطقت به العرب، بشرط أن نقيس على ما جاء وصحّ عنهم، وأنّ ما نقيسه يصحّ فيه القياس على المقيس عليه، وإن لم يصح فلا يجوز التكلم به.

والمقيس تختلف أنواعه عند النحاة، وتدرج جميعها تحت قسمين رئيسيين: نصوصاً تحمل على نصوص، أو أحكاماً تُحملُ على أحكام، ومن ثمّ يمكن أن نقسم القياس - بحسب نوع المقيس - إلى قياس النصوص وقياس الظواهر⁽⁵⁾. وللعلاقة الوثيقة بين المقيس والمقيس عليه تمّ تقسيم القياس في العربية على أربعة أقسام⁽⁶⁾:

1- حملُ الفرع على الأصل، ومن أمثله: إعلال الجمع حملاً على المفرد كقيمةٍ وقيم، وديمةٍ وديم.

(1) القياس في النحو العربي، 25.

(2) الخصائص، 158/1.

(3) الخشكان: خبزة تصنع من خالص دقيق الحنطة، وتملأ بالسكر واللوز، أو الفستق وتقلّى، وهي لفظة فارسية. انظر: المعجم الوسيط: 195/1.

(4) المنصف شرح لكتاب التصريف للمازني، 18/1.

(5) أصول التفكير النحوي، 83.

(6) الاقتراح، 94-99.

- 2- حملُ الأصل على الفرع، ومن أمثلته : إعلال المصدر حملاً على إعلال فعله، كقمت قياماً، وتصحيحه إلحاقاً له بتصحيح فعله: كقاومت قواماً. وحذف الحروف في الجزم - وهي أصول - حملاً على حذف الحركات - وهي فروع -
- 3- حمل النظر على النظر، ويكون إمّا في اللفظ أو في المعنى أو فيهما، ومن أمثلة الأول : حذف فاعل (أفعل به) في التعجب لمّا كان مشبهاً لفعل الأمر في اللفظ ، ومن أمثلة الثاني : إهمال ((أن)) المصدرية مع المضارع حملاً على ((ما)) المصدرية، ومن أمثلة الثالث : منع أفعل التفضيل أن يرفع الظاهر لشبهه بأفعل في التعجب وزناً وأصلاً وإفادَةً للمبالغة.
- 4- حملُ ضدٍّ على ضدٍّ: كالنصب بـ (لم) حملاً على الجزم بـ(أن) فإنّ الأولى لنفي الماضي والثانية لنفي المستقبل .

ثالثاً: الحُكم:

وهو الركن الثالث من أركان القياس، وهو غاية عملية القياس ونتاجه، فإذا ما عرف النحاة الحكم فإنهم يبحثون عن الأدلة التي تدل على صحته، وإذا ما صح الحكم فإنّ اتباعه يكون واجباً ويمتدع الخروج عنه.

وهو إلحاق المقيس بالمقيس عليه يتضمن إعطاء حكمه⁽¹⁾. وفيه مسألتان: جواز القياس على حكم ثبت استعماله عن الغير، وجواز القياس على الأصل المختلف في حكمه كقولهم في ((إلا)) إنها قامت مقام فعل يعمل النصب فهي تعمل عمله قياساً على ((يا)) في النداء مختلف فيه⁽²⁾.

وقد قسم السيوطي الحكم النحوي إلى ستة أقسام هي⁽³⁾:

- 1- الحكم الواجب: فالواجب كرفع الفاعل وتأخيرهِ عن الفعل .
- 2- الحكم الممنوع: والممنوع كأضداد ذلك.
- 3- الحكم الحسن: والحسن كرفع المضارع الواقع جزاءً بعد شرطٍ ماضٍ.

(1) القياس في النحو العربي، 34.

(2) الاقتراح في علم أصول النحو، 44.

(3) السابق، 102-103.

- 4- الحكم القبيح: والقبح كرفعه بعد شرط المضارع .
- 5- خلاف الأولى: وخلاف الأولى كنتقديم الفاعل في نحو: "ضرب غلامه زيداً".
- 6- الحكم الجائز: والجائز على السواء كحذف المبتدأ أو الخبر وإثباته حيث لا مانع من الحذف ولا مقتضى له.
- وهذا التقسيم للحكم النحوي يدل على تأثر النحاة بتقسيم الفقهاء للحكم الفقهي.

رابعاً: العلة:

وهي الركن الرابع من أركان القياس، ويقصد بها العلاقة الجامعة بين المقيس عليه والمقيس، والتي لأجلها أعطي المقيس حكم المقيس عليه، والعلة الجامعة هي ما يراه النحاة من أشياء استحق بها المقيس حكم المقيس عليه، وهي الصفة أو الميزة التي من أجلها أعطي المقيس الحكم الذي في المقيس عليه⁽¹⁾.

وقد قسم علماء العربية القياس بحسب الاستعمال إلى ما يلي:

- 1- القياس المطرد، وهو ما استمرّ من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع الصناعة مطرداً⁽²⁾.

وقد ذكر سيويوه القياس المطرد في كتابه⁽³⁾، وهو عنده ما اجتمعت العرب عليه، وليس هناك أقوى من اجتماعهم على أسلوب معين من التعبير في اعتباره أصلاً يقاس عليه غيره مما شابهه⁽⁴⁾.

(1) انظر: الشاهد وأصول النحو، 317.

(2) الخصائص، 107.

(3) الكتاب، 306/4.

(4) انظر: الشاهد وأصول النحو، 259.

ويرى المبرد أنّ الرواية الضعيفة لا تعترض القياس المطرد⁽¹⁾. وهذا هو الصواب لأن المراد بالقياس المطرد عموم القاعدة الضابطة في أية مسألة من مسائل النحو⁽²⁾. فلا يعترض النادر أو الشاذ المطرد من القياس في قواعد العربية.

2- القياس الشاذ : وهو ما فارق عليه بقية بابيه ، وانفرد عن ذلك إلى غيره⁽³⁾، وهو بذلك الخارج عن القاعدة⁽⁴⁾. وعدّه العلماء خارجاً عن القياس ، كما ذهب إلى ذلك سيبويه فلا ينبغي أن يُقاسَ على الشاذ المنكر في القياس⁽⁵⁾، وذلك لخروجه عن القاعدة النحوية العامة.

3- القياس المتروك: ويطلق عليه (المهجور) أيضاً، ولم يحدده النحاة، وإنما ذكروه وضربوا له الأمثلة، ويقصدون به الأصل الذي كان ينبغي أن يكون في الكلام⁽⁶⁾. إلا أنه لم يستخدم، مثل : أحبّ، وحبّ.

وقسم ابن الأنباري القياس باعتبار الجامع إلى ثلاثة أقسام⁽⁷⁾:

- 1- قياس العلة، وهو حمل الفرع على الأصل، بالعلة التي علّق عليها الحكم في الأصل، ويستدلُّ على صحة هذه العلة بشيئين: التأثير، وشهادة الأصول.
- 2- قياس الشبه، وهو حمل الفرع على الأصل بضرب من الشبه غير العلة التي علّق عليها الحكم في الأصل، وذلك مثل أن يدلّ على إعراب الفعل المضارع بأنه يتخصص بعد شياعه كما أنّ الاسم يتخصص بعد شياعه، فكان معرباً كالاسم.
- 3- قياس الطرد: وهو الذي يوجد معه الحكم وتفقد الإخالة في العلة، كبناء ليس، وإعراب ما لا ينصرف.

(1) انظر: المبرد، الكامل، 1/185.

(2) القياس في النحو العربي، 37.

(3) الخصائص، 1/98.

(4) ظاهرة الشذوذ في النحو العربي، 158.

(5) الكتاب، 2/402.

(6) انظر: القياس في النحو العربي، 41.

(7) انظر: لمع الأئمة، 105-110.

3-5 القياس عند ابن مالك

أمّا ابن مالك في كتابه هذا فقد اعتمد على القياس واتخذ منه دليلاً يدعم به بعضاً من آرائه، و اتخذه وسيلة يستند إليها في مناقشاته النحوية، ويبنى عليها أحكامه ، فهذه المسائل - وإن كانت محدودة - فإنّ القياس قد بدا فيها واضحاً جلياً، إلاّ أنه مع ذلك لم يُجز مسألة اعتمد فيها على القياس إلاّ وأيدها بدليل واحد أو أكثر من السماع.

وفيما يلي ذكرٌ لهذه المسائل، وتوضيحٌ لطريقة ابن مالك في التعامل معها:

1- وقوع الشرط مضارعاً والجواب ماضياً لفظاً لا معنى :

يشير ابن مالك إلى استضعاف النحويين لهذه المسألة، و إلى أنّ بعضهم يراه مخصوصاً بالضرورة، في حين أنّ الصحيح برأيه هو جوازه مطلقاً؛ لثبوته في كلام أفصح الفصحاء، وكثرة صدوره عن فحول الشعراء⁽¹⁾، فقد استشهد على ذلك بحديث النبي - عليه السلام -⁽²⁾، وحديث عائشة - رضي الله عنها -⁽³⁾ المشكّلين، كما استشهد بعدد كبير من الأبيات الشعرية ، وبآية قرآنية ليدلّل على ذلك . إلاّ أنّه لم يكتف بذلك، بل أضاف إليه مؤيداً من القياس، حيث يقول: "ولهذا الاستعمال مؤيدٌ من القياس. وذلك أنّ محلّ الشرط غير مختصّ بما يتأثر بأداة الشرط لفظاً أو تقديراً. واللفظي أصلٌ للتقديري . ومحلّ الجواب محلّ غير مختصّ بذلك، لجواز أن يقع فيه جملة اسمية وفعلٌ أمرٌ أو دُعاء، أو فعلٌ مقرونٌ بـ ((قد)) أو حرف تنفيس أو بـ ((لن)) أو بـ ((ما)) النافية.

فإذا كان الشرط والجواب مضارعين وافقا الأصل، لأنّ المراد منهما الاستقبال، ودلالة المضارع عليه موافقة للوضع، ودلالة الماضي عليه مخالفة للوضع. وما وافق الوضع أصلٌ لما خالفه.

وإذا كانا ماضيين خالفاً الأصل ، وحسنهما وجود التشاكل.

(1) انظر: شواهد التوضيح، 67.

(2) قول النبي هو: (مَنْ يَقْم لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ). انظر صحيح البخاري ، 16/1.

(3) قول عائشة هو: (إنَّ أبا بكرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، مَتَى يَقْمَ مَقَامَكَ رَقٌ). انظر صحيح البخاري، 182/4 .

وإذا كان أحدهما مضارعاً والآخر ماضياً حصلت الموافقة من وجهٍ والمخالفة من وجه. وتقديم الموافق أولى من تقديم المخالف؛ لأنَّ المخالف نائبٌ عن غيره، والموافق ليس نائباً، ولأنَّ المضارعَ بعد أداة الشرطِ غير مصروفٍ عما وضع له؛ إذ هو باقٍ على الاستقبال، والماضي بعدها مصروفٌ عما وضع له، إذ هو ماضي اللفظ مستقبلُ المعنى، فهو ذو تغييرٍ في اللفظ دون المعنى، على تقدير كونه في الأصل مضارعاً، فردته الأداة ماضي اللفظ ولم تُغيّر معناه. وهذا مذهب المبرّد⁽¹⁾. أو هو ذو تغييرٍ في المعنى دون اللفظ، على تقدير كونه في الأصل ماضي اللفظ والمعنى، فغيرت الأداة معناه دون لفظه. وهذا هو المذهب المختار. وإذا كان ذا تغييرٍ فالتأخر أولى من التقدّم، لأنَّ تغيير الأواخر أكثرُ من تغيير الأوائل⁽²⁾.

فاين مالك يوضح في هذا القياس المُسهب أنه إذا كان الشرط مضارعاً والجواب ماضياً، فإنه ماضي اللفظ مستقبل المعنى؛ لأنَّ وقوع الماضي بعد أداة الشرط مصروفٌ عما وضع له، لأنه في الأصل مضارعٌ.

2- حذف خبر ((كان)) إذا كان ضميراً متصلاً:

تحدّث ابن مالك عن إشكال لفظة ((منزل)) في قول أمّ المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - في باب المحصّب: ((إنما كان منزلٌ ينزله النبيّ صلى الله عليه وسلم)⁽³⁾، وذكر أنه في رفعها ثلاثة أوجه، ذكر منها: " أن تجعل ((ما)) بمعنى ((الذي)) واسم ((كان)) ضمير يعود على ((المحصّب)) فإنّ هذا الكلام مسبوق بكلام ذكر فيه ((المحصّب)). فقالت أمّ المؤمنين - رضي الله عنها - : إنّ الذي كأنه منزلٌ ينزله رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ثمّ حذف خبر ((كان)) لأنه

(1) انظر: المقتضب، المبرّد، 59/2 .

(2) شواهد التوضيح، 69-70.

(3) صحيح البخاري، 211/2.

ضمير متصل كما يحذف المفعول به إذا كان ضميراً متصلاً ويستغنى بنيته. كقولك: زيدٌ ضربَ عمروً. تريد: ضربه عمرو" (1).

فقد قاس ابن مالك حذف خبر كان إذا كان ضميراً متصلاً على حذف المفعول به إذا كان ضميراً متصلاً ويستغنى بنيته، فوجه الشبه بينهما هو أنهما ضميران متصلان. فأركان القياس واضحة هنا، فالمقيس عليه هو المفعول به إذا كان ضميراً متصلاً، والمقيس هو خبر كان إذا كان ضميراً متصلاً، والجامع بينهما أنهما ضميران متصلان.

3- حق خبر ((جعل)) الإنشائية أن يكون فعلاً مضارعاً:

أشار ابن مالك إلى وقوع خبر ((جعل)) الإنشائية جملة فعلية مصدرية — ((كلماً)) في قول النبي - عليه السلام -: ((جعل كلماً جاء ليخرج رمى في فيه بحجر)) (2)، ولكنه يقول أن حق خبر ((جعل)) الإنشائية أن يكون فعلاً مضارعاً كغيره من أفعال المقاربة، فإن جاء مسبقاً بغير ذلك فهو منبه على أصل متروك (3). فقد قاس أفعال الإنشاء وسائر أفعال المقاربة على ((كان)) في الدخول على مبتدأ وخبر، وفي ذلك يقول: "فما جاء هكذا فهو موافق للاستعمال المطرد، وما جاء بخلافه فهو منبه على أصل متروك.

وذلك أن أفعال الإنشاء وسائر أفعال المقاربة مثل ((كان)) في الدخول على مبتدأ وخبر، فالأصل أن يكون خبرها مثل خبر ((كان)) في وقوعه مفرداً وجملة اسمية وجملة فعلية وظرفاً.

فترك الأصل والتزم كون الخبر فعلاً مضارعاً.

ثم نبه شذوذاً على الأصل المتروك بوقوعه مفرداً " (4).

فقد قاس دخول أفعال الإنشاء على جملة فعلية على دخول ((كان)) على جملة اسمية وجملة فعلية، فالمقيس عليه هنا هو دخول ((كان))، والمقيس هو وقوع

(1) شواهد التوضيح، 86.

(2) صحيح البخاري، 2/120 و3/74.

(3) شواهد التوضيح، 135-136.

(4) السابق، 136.

أفعال الإنشاء، والعلّة هي دخول كلٍّ منهما على جملة، والحكم هو وقوع خبر أفعال الإنشاء فعلاً مضارعاً.

4- وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) و((بئس)) ظاهراً:

يتبع ابن مالك المبرّد في هذه المسألة الذي يجيز ذلك⁽¹⁾. حيث يقول: "وأجاز المبرّد وقوعه بعد الفاعل الظاهر. وهو الصحيح"⁽²⁾.

في حين يرفض رأي المانعين لذلك، وعلى رأسهم سيبويه الذي لا يجيز ذلك إلاّ إذا أضمر الفاعل⁽³⁾، وفي ذلك يقول: "ومن منع وقوعه بعد الفاعل الظاهر يقول: إنّ التمييز فائدة المجيء به رفع الإبهام، ولا إبهام إلاّ بعد الإضمار. فتعيّن تركه مع الإظهار"⁽⁴⁾.

ويدحض ذلك بالقياس، فيقول: "وهذا الكلام تلفيقٌ عارٍ من التحقيق، فإنّ التمييز بعد الفاعل الظاهر، وإنّ لم يرفع إبهاماً، فإنّ التوكيد به حاصل، فيسوغ استعماله، كما ساغ استعمال الحال مؤكدة، نحو ((ولّى مدبراً))⁽⁵⁾ و((يوم أبعثُ حيّاً))⁽⁶⁾، مع أنّ الأصل فيها أن يبين بها كيفية مجهولة .

فكذا التمييز أصله أن يرفع به إبهام، نحو: له عشرون درهماً . ثمّ جاء به بعد ارتفاع الإبهام قصداً للتوكيد، نحو: عنده من الدراهم عشرون درهماً . ومنه قوله تعالى: ((إنّ عدّة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً))⁽⁷⁾. ومنه قول أبي طالب⁽⁸⁾:

ولقد علمتُ بأنّ دينَ محمدٍ

من خيرِ أديانِ البريّةِ دينا

(1) المقتضب، 150/2.

(2) شواهد التوضيح، 167.

(3) الكتاب، 179/2.

(4) شواهد التوضيح، 167.

(5) سورة النمل، 10. وسورة القصص، 31.

(6) سورة مريم، 33.

(7) سورة التوبة، 36.

(8) شرح ابن الناظم، 183. ومعجم شواهد العربية، 388/1.

فلو لم ينقل التوكيد بالتمييز بعد إظهار فاعل ((نعم)) و((بئس)) لساغ استعماله قياساً على التوكيد به مع غيرها. فكيف؟ وقد صحَّ نقله، وقرَّرَ فرعه وأصله «(1)».

فقد قاس وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) و((بئس)) ظاهراً وإن لم تُزلْ إبهاماً على استعمال الحال مؤكدةً مع أن الأصل استخدامها لإبانة كيفية مجهولة، ذلك أن هنا وإن لم يزل إبهاماً إلا أنه وقع به التوكيد. فالمقيس عليه الحال المؤكدة، والمقيس التمييز بعد فاعل ((نعم)) و((بئس))، والعلة تشابههما في العمل وهو التوكيد.

5- حذف ((أن)) وبطلان عملها:

ذكر ابن مالك قول النبي الكريم: (نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا)⁽²⁾. وعلق على ذلك بقوله: "والأصل في رواية من روى ((بيد كل أمة)): بيد أن كل أمة، فحذفت ((أن)) وبطل عملها، وأضيف ((بيد)) إلى المبتدأ والخبر اللذين كانا معمولي ((أن))."

وهذا الحذف في ((أن)) نادر، لكنه غير مستبعد في القياس على حذف ((أن))؛ فإنهما أختان في المصدرية وشبهان في اللفظ «(3)».

(1) شواهد التوضيح، 167-168.

(2) صحيح البخاري، 215/4.

(3) شواهد التوضيح، 212.

الفصل الرابع أصول مختلف فيها

1-4 الإجماع

الإجماع لغةً: الجمع: أن تجمع شيئاً إلى شيء. والإجماع: أن تجمع الشيء المنفرد جميعاً. قال الفراء: الإجماعُ الأعدادُ والعزيمة على الأمر⁽¹⁾. وهو ضمُّ الشيء بتقريب بعضه من بعض، ويُقال جمعه فاجتمع⁽²⁾. والإجماع، أي إجماع الأمة (اتفاق)، يُقال: هذا أمرٌ مُجمع عليه: أي مُتَّفَقٌ عليه⁽³⁾. وأجمع القومُ: اتَّفَقُوا، أي: اتَّفَقُوا الخاصَّةَ أو العامَّةَ على أمرٍ من الأمور، وعُدَّ ذلك دليلاً على صحته⁽⁴⁾.

وفي الاصطلاح: اتَّفَقُ المُجتهدين من أمَّةٍ محمد - عليه الصلاة والسلام - في عصرٍ على أمرٍ ديني، والعزمُ التَّامُ على أمرٍ من جماعةٍ أهلِ الحلِّ والعقد⁽⁵⁾. والمُرَادُ بالإجماع عند علماء العربِيَّة: "إجماعُ أهلِ البلدين: البصرة والكوفة"⁽⁶⁾. ويُعدُّ الإجماعُ أحدُ الأدلَّةِ النَّحْوِيَّةِ المُختلفِ فيها، وقد نصَّ عليه ابن جنِّي، والسيوطي⁽⁷⁾. في حين أهمل ذكره ابن الأنباري، ولم يعتبره دليلاً من أدلَّةِ النَّحو، ونصَّ عليه في الفقه، وفي ذلك يقول: "الاجماعُ حجة قاطعة"⁽⁸⁾.

أمَّا في الفقه فيعدُّ الإجماعُ أصلاً من أصول الفقه، وقد أجمع على حجبيته جمهور الفقهاء، ورأوا أنه دليلٌ نقلِيٌّ تالٍ في الترتيب لكتاب الله وسنة نبيِّه محمد - صلى الله عليه وسلم - لأنَّ المسائل التي لم يكن يرد فيها نصٌّ صريحٌ من الكتاب أو السنة هو اجتهادُ علماء الأمة، فإذا نُقلَ عنهم اجتهادٌ في إثباتِ حكمٍ من الأحكام فلا معنى لإعادة البحث فيه⁽⁹⁾.

(1) لسان العرب، مادة (جمع) 358/2.

(2) الأصفهاني، مفردات ألفاظ القرآن، 201.

(3) تاج العروس، 463/20، مادة (جمع).

(4) المعجم الوسيط، 156/155/1.

(5) التعريفات، 21.

(6) الخصائص، 190/1.

(7) الاقتراح، 83.

(8) انظر: لمع الأدلة، 98.

(9) أبو زهرة محمد، أصول الفقه، 156.

والإجماع دليلٌ من أدلة النحو التي أخذَ بها الكثيرُ من النحاةِ أمثال سيبويه الذي ذكر الإجماعَ في كتابه وصرَّحَ به في غير موقعٍ بعباراتٍ مثل: أجمع، ومجمعون، وكلُّ النحاة، وكلُّ العرب، وغير ذلك⁽¹⁾.

وابن جني الذي عقد له في كتابه ((الخصائص)) فصلاً خاصاً أسماه: (القول على إجماع أهل العربية متى يكون حجة)، وتحدَّثَ فيه أنَّ الإجماع لا يكون حجةً إلا إذا اجتمع فيه شرطان هما: ألاَّ يخالفَ المنصوص والمقيسَ على المنصوص⁽²⁾. وأجاز فيه مخالفة الإجماع ما دامت لا تخالف أوائل العلماء، وفي ذلك يقول: "إلا أننا مع هذا الذي رأيناه وسوغنا مرتكبه لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها، وتقدَّم نظرها، وتتالت أواخرَ على أوائل، وأعجازاً على كلال... ولا يخلدُ إلى سانح خاطره، ولا إلى نزوة من نزوات تفكره، فإذا هو هذا على هذا المثال، وباشراً بإنعام تصفحه أحناء الحال، أفضى الرأي فيما يريه الله منه غيرَ معازٍ به، ولا غاضٍ من السلف - رحمهم الله - في شيء منه. فإنه إذا فعل ذلك سدَّدَ رأيه، وشيَّعَ خاطره. وكان بالصواب مئنةً، ومن التوفيق مئنةً⁽³⁾.

فابن جني يشترط أن تكون هذه المخالفة قائمة على فكرة صحيحة، وطول فكرٍ وتقصٍّ، واجتهادٍ يُفضي إلى رأي صواب، يبتغي فيه مرضاة الله تعالى، لا أن تكون هذه المخالفة لمجردِ نزوةٍ فكرٍ، أو مخالفة رأي.

ومن الأمثلة التي أجازَ فيها ابن جني مخالفة الإجماع قوله: "فمما جاز خلاف الإجماع الواقع فيه منذُ بدءِ هذا العلم، وإلى آخر هذا الوقت ما رأيته أنا في قولهم: (هذا جُحْرٌ ضبٌّ خربٍ) فهذا يتناوله آخرٌ عن أول، وتالٍ عن ماضٍ على أنه غلط من العرب، لا يختلفون فيه، ولا يتوقفون عنه، وأنه من الشاذِّ الذي لا يُحملُ عليه، ولا يجوز ردُّ غيره إليه. وأمَّا أنا فعندي أن في القرآنِ مثل هذا الموضع نبيفاً على

(1) انظر: الكتاب، 267/2، 281/3، 530/3.

(2) الخصائص، 190/1.

(3) الخصائص، 191/1.

ألف موضع، وذلك أنه على حذف المضاف لا غير، فإذا حملته على هذا الذي هو حشو الكلام من القرآن والشعر ساغ وسلس، وشاع وقُبل⁽¹⁾.

ومن النحاة الذين أجازوا مخالفة الإجماع أيضاً ابن مضاء القرطبي، الذي يقول في كتابه ((الردُّ على النحاة)): " فإن قيل فقد أجمع النحويون - على بكرة أبيهم - على القول بالعوامل، وإن اختلفوا، فبعضهم يقول: العامل في كذا كذا وبعضهم يقول: العامل فيه ليس كذا، إنما هو كذا قيل: إجماع النحويين ليس بحجة على من خالفهم⁽²⁾."

وفي ذلك يقول المازني: "وإذا قال العالم قولاً متقدماً، فللمتعلم الاقتداء به، والانتصار له، والاحتجاج لخلافه، إن وجد إلى ذلك سبيلاً⁽³⁾."

ويبدو لي أن ما ذهبوا إليه صحيح، إذ ليس بالضرورة أن كل ما اتفق عليه النحاة - على الرغم من مصداقيته العالية في أغلب الأحيان - أصبح أمراً لا جدال فيه، وإلا تعطلَّ باب الاجتهاد الذي يفرضه تطور الحياة، وتغيُّر الظروف المؤدِّية إلى تطور اللغة الناتجة عن تغيُّر العادات والتقاليد للمجتمعات والأمم.

أمَّا النحاة الذين منعوا مخالفة الإجماع، فيمثلهم أبو البركات الأنباري الذي استدلَّ بالإجماع كثيراً أثناء رده على النحاة الذين تفردوا بآراء بنوا عليها أحكاماً مخالفة لما أجمع عليه النحاة، وعدَّ المخالفة غير جائزة، ومن الأمثلة التي استدلَّ بها بالإجماع في الردِّ على المخالفين رده على الخليل بن أحمد الفراهيدي في ذهابه إلى أن ((أيهم)) في قولنا: (لأضربنَّ أيهم أفضل) مرفوعٌ بالابتداء، وإنَّ ((أفضل)) خبره، وجعله ((أيهم)) استفهاماً يحمله على الحكاية بعد قولٍ مقدَّر، إذ التقدير عنده في هذا المثال: لأضربنَّ الذي يُقال لهم: أيهم أفضل⁽⁴⁾. وفي ذلك يقول الأنباري: "وأما ما ذهب إليه الخليل من الحكاية فبعيدٌ في اختيار الكلام، وإنما يجوز مثله في الشعر، ألا ترى أنه لو جاز مثل هذا لجاز أن يُقال: ((اضربِ الفاسقُ الخبيثُ))"

(1) السابق، 192/1.

(2) القرطبي ابن مضاء، الرد على النحاة، 82.

(3) أدلة النحو، 218-219.

(4) انظر، الإنصاف في مسائل الخلاف، 217/2.

بالرّفْع- أي: اضربَ الذي يقال له الفاسق الخبيث، ولا خلاف أنّ هذا لا يقالُ بالإجماع⁽¹⁾.

وكان بذلك الإجماعُ أحدَ الأدلّةِ النّحويّةِ التي اعتمدها النّحاةُ في مؤلفاتهم النّحويّة، وشروحهم اللّغويّة، ومنهم ابن مالك في كتابه ((شواهد التّوضيح))، وإن كان ذلك قليلاً جدّاً، حيث بلغ عدد المواضع التي أشار فيها إلى الإجماع ستة مواضع فقط، وقد صرّح فيها جميعاً بلفظة ((الإجماع)).

وفيما يلي توضيحٌ لهذه المواضع السّتة:

1- ضمير الجرّ يؤكّد ويُبدلُ منه :

حيثُ أجاز ابن مالك العطف على ضمير الجرّ بغير إعادة الجار، وخالف فيه البصريين الذين منعوا ذلك إلا يونساً وقطرباً والأخفش⁽²⁾.

وردّ ابن مالك على حججهم التي ساقوها للمنع، وكان أولى هذه الحجج

قولهم:

إنّ ضمير الجرّ شبيهٌ بالتّوين ومُعاقبٌ له، فلم يجزِ العطف عليه كما لا يُعطفُ على التّوين⁽³⁾.

فقال ابن مالك مُضَعِّفًا هذه الحجّة وداحضًا لها: "أمّا الأولى فيدلُّ على ضعفها أنّ شبه الضمير بالتّوين ضعيف، فلا يترتبُ عليه إيجابٌ ولا منع، ولو منع من العطف عليه لمنع من توكيده ومن الإبدال منه، لأنّ التّوين لا يؤكّد ولا يُبدلُ منه، وضمير الجرّ يؤكّد ويبدلُ منه بإجماع، فللعطف عليه أسوة بهما"⁽⁴⁾.

فابن مالك يضعّفُ شبه الضمير بالتّوين؛ فالتّوين لا يؤكّد ولا يُبدلُ منه، في حين أنّ الضمير يؤكّد ويُبدلُ منه بإجماع النّحاة، فانتنى بذلك وجه الشبه الذي تحدّث عنه البصريون، وضعفتُ بذلك حججهم.

(1) السابق، 222/2.

(2) شواهد التّوضيح، 107.

(3) شواهد التّوضيح، 107. وانظر: الكتاب، 382/2. والإنصاف، المسألة الخامسة والسّتين، 6/2. وشرح التسهيل لابن مالك، 177. وجمع الهوامع، 268/5. والأمالى الشجرية، 103/2.

(4) السابق، 107-108. وانظر: جمع الهوامع، 269/5. وشرح الأشموني، 114/3.

2- العطف على الموصول قبل تمام صلته ممنوع :

وعزَّرَ ابن مالك إجازته لجواز العطف على الضمير المجرور بغير إعادة الجار بعدد من الأمثلة والشواهد، ومنها قوله: "ومن مؤيدات الجواز قوله تعالى: ((قُلْ قَاتِلْ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ))⁽¹⁾، فجرَّ ((المسجد)) بالعطف على الهاء المجرورة بالباء لا بالعطف على ((سبيل))؛ لاستلزامه العطف على الموصول وهو ((الصدِّ)) قبل تمام صلته؛ لأنَّ ((عن سبيل)) صلة له، إذ هو متعلق به، و((كفر)) معطوفٌ على ((الصدِّ)) فإنَّ جعلَ المسجد معطوفاً على ((سبيل)) كان من تمام الصلَّة للصدِّ، و((كفر)) معطوفٌ عليه، فيلزم ما ذكرته من العطف على الموصول قبل تمام الصلَّة، وهو ممنوعٌ بإجماع، فإنَّ عطفَ على الهاء خلُصَ من ذلك، فحكم برجحانه لتبيُّنِ بُرهانه⁽²⁾.

فابن مالك يرى أنَّ ((المسجد)) معطوفٌ على ((الهاء)) في ((به))، وليس معطوفاً على ((سبيل))؛ لأنَّه حينئذٍ يكون ((المسجد)) من تمام الصلَّة لـ ((الصدِّ))، و((كفر)) معطوفٌ على الصدِّ، والعطف على الموصول قبل تمام الصلَّة ممنوعٌ بإجماع النحاة، فلزمَ كون ((المسجد)) معطوفٌ على ((الهاء)) للتخلُّصِ من ذلك.

3- لا يجوز إسناد الفعل إلى ضمير مفعوله:

أجاز ابن مالك تأنيث الضمير العائد على مذكَّرٍ إذا أوَّلَ بمؤمَّث، ذكر ذلك عند حديثه عن إشكال تأنيث الضمير العائد على ((الخير)) في قوله - صلى الله عليه وسلم - : (أسرعوا بالجنزة، فإنَّ تكُ صالحةٌ فخيرٌ تقدمونها إليها ...)⁽³⁾، يقول ابن مالك: " موضع الإشكال في هذا الحديث قوله ((فخيرٌ تقدمونها إليها)) فأنتَ الضمير العائد على ((الخير)) وهو منكر. فكان ينبغي أن يقول: فخيرٌ تقدمونها إليه⁽⁴⁾.

(1) البقرة ، 217 .

(2) شواهد التوضيح، 108-109 . وانظر : الإنصاف، 2/104 .

(3) صحيح البخاري، 2/103 . وقد ورد بلفظ ((إليها)) ولا إشكال فيه هنا .

(4) شواهد التوضيح، 143 .

واستشهد ابن مالك على ذلك بعدة أمثلة كان من بينها قراءة أبي العالية ((لاتنفع نفساً إيمانها))⁽¹⁾ بالتاء، والفعل مسند إلى ((الإيمان)) لكنه في المعنى طاعة وإنابة، فكان ذلك سبباً اقتضى تأنيث فعله⁽²⁾.

وأضاف ابن مالك: "ولا يجوز أن يكون تأنيث فعل ((الإيمان)) لكون ((الإيمان)) سرى إليه التأنيث من المضاف إليه، كما سرى من ((الرياح)) إلى ((مرّ)) في قول الشاعر⁽³⁾:"

مشين كما اهتزت رماح تسفّهت

أعاليها مرّ الرياح النواسم

لأنّ سريان التأنيث من المضاف إليه إلى المضاف مشروط بصحة الاستغناء به عنه، كاستغنائك بالرياح عن أَل ((مرّ)) في قولك: تسفّهت أعاليها الرياح، وذلك لا يتأتى في ((لاتنفع نفساً إيمانها)) لأنّك لو حذفت ((الإيمان)) وأسندت ((تنفع)) إلى المضاف إليه لزم إسناد الفعل إلى ضمير مفعوله، وذلك لا يجوز بإجماع، لأنه بمنزلة قولك ((زيداً ظلم)) تريد: ظلم زيداً نفسه، فتجعل فاعل ((ظلم)) ضميراً لا مفسراً له إلا مفعول فعله، فتصير العمدة مفتقرة إلى الفصلة افتقاراً لازماً، وذلك فاسد. وما أفضى إلى الفاسد فاسد⁽⁴⁾.

فابن مالك هنا لم يجز كون تأنيث فعل الإيمان ((تنفع)) ناتج عن سريان هذا التأنيث له من المضاف إليه وهو الضمير المتصل ((الهاء)) في ((إيمانها)) لأنّ سريان التأنيث من المضاف إليه إلى المضاف مشروط بصحة الاستغناء عنه، أي صحة المعنى عند حذف المضاف إذ لا يجوز أن تقول: لا تنفع نفسها، لأنّ إسناد الفعل ((تنفع)) إلى ضمير مفعوله ((الهاء)) لا يجوز بإجماع النحاة.

(1) سورة الأنعام، 158. وانظر: المحتسب، 236/1.

(2) شواهد التوضيح، 144.

(3) هو ذو الرمة، ديوانه، 754/2، وقد ورد برواية ((رويداً)) بدلاً من ((مشين)). وانظر: الكتاب، 65و52/1، ومعجم شواهد العربية، 363/1.

(4) شواهد التوضيح، 14.

4- ((مُدَّ)) لا تدخل على الأمكنة:

تحدّث ابن مالك في المسألة الثامنة والأربعين عن استعمال ((مِن)) لابتداء الغاية في الزمان، واستشهد على ذلك بقوله - عليه السلام - : (.....) ثم قال : مَنْ يعملُ لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراطٍ قيراطٍ ؟ (.....) (1).
ثم قال : " تضمّن هذا الحديث استعمال ((مِن)) لابتداء غاية الزمان أربع مرّات. وهو مما خفي على أكثر النحويين فمنعوه تقليداً لسيبويه في قوله (وأما ((مِن)) فتكون لابتداء الغاية في الأماكن وأما ((مُدَّ)) فتكون لابتداء غاية الأيام والأحيان.... ولا تدخل واحدة منهما على صاحبتهما(2). يعني أنّ ((مُدَّ)) لا تدخل على الأمكنة ، ولا ((مِن)) على الأزمنة.
فالأول مسلمٌ بإجماع (3).

فابن مالك يسلمُ بأنَّ ((مُدَّ)) لا تدخل على الأمكنة، وأنها لا تستعمل إلا مع الأزمنة فقط ، ويقول أنّ ذلك محلُّ إجماع النحاة .

5- جواز أن يُبدلَ من ضميرِ الحاضر بدلا: البعضُ من كل، والاشتمال:

أجاز ابن مالك أن يبدل من ضمير الحاضر ((المتكلم والمخاطب)) بدل كلٍّ من كلٍّ فيما لا يدلُّ على إحاطة، ويضيف قائلاً: "وقيدتُ هذا المختلف فيه بكونه بدل كلٍّ من كلٍّ احترازاً من بدلي البعض والاشتمال؛ فإنهما جائزان بإجماع . كقول الراجز (4):

أوعَدني بالسَّجْنِ والأداهِمِ

رَجْلِي، فَرَجْلِي شَتْنَةُ المَناسِمِ

وكقول الشاعر (5):

ذَرِينِي إِنَّ أَمْرَكَ لَنْ يُطَاعَا

وما أَلْفَيْتَنِي حِلْمِي مُضَاعَا

(1) صحيح البخاري، 207/4.

(2) انظر : الكتاب، 225-224/4.

(3) شواهد التوضيح، 189 .

(4) هو العديل بن فرخ العجلي، ينظر : معجم شواهد العربية، 541/2.

(5) هو عدي بن زيد العبادي، ينظر : ديوانه ، 35 ، والكتاب، 156/1، ومعجم شواهد العربية، 213/1.

فـ ((رَجَلِي)) فِي الْبَيْتِ الْأَوَّلِ بَدَلَ بَعْضِ مِنْ يَاءِ ((أَوْعَدَنِي)).

و ((حَلِمِي)) بَدَلَ اشْتِمَالِ مِنْ يَاءِ ((أَلْفَيْتَنِي)).

وكلاهما ((يَاءِ أَوْعَدَنِي)) و ((يَاءِ أَلْفَيْتَنِي)) ضمير حاضر، ويجوز أن يُبدل منهما اسمان ظاهران بإجماع النحاة⁽¹⁾.

6- جواز أن يبدل من ضمير الحاضر بدل كل من كل فيما دل على إحاطة:

أجاز ابن مالك أن يُبدل من ضمير الحاضر ((المتكلم والمُخاطب)) بدل كل من كل فيما لا يدل على إحاطة، على الرغم من عدم إجماع النحاة على ذلك، مُتَّبِعاً فِي ذَلِكَ الْأَخْفَشِ، الَّذِي حَمَلَ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ((لِيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ))⁽²⁾.

لكنه أجازَه إِنْ كَانَ يَدُلُّ عَلَى إِحَاطَةٍ؛ لِإِجْمَاعِ النَّحَاةِ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ فِي ذَلِكَ⁽³⁾: "وَقَيَّدْتُهُ أَيْضاً بِكَوْنِهِ لَا يَدُلُّ عَلَى الْإِحَاطَةِ؛ لِأَنَّ الدَّالَّ عَلَيْهَا جَائِزٌ بِإِجْمَاعِ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى ((تَكُونُ لَنَا عِيداً لِأَوْلَانَا وَآخِرِنَا))⁽⁴⁾، وَكَقَوْلِ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ⁽⁵⁾:

فَمَا بَرِحَتْ أَقْدَامُنَا فِي مَقَامِنَا

ثَلَاثَتْنَا حَتَّى أُرِيرُوا الْمَنَائِبَا

ومثله⁽⁶⁾:

نَطُوفُ مَا نَطُوفُ ثُمَّ نَاوِي

نَوُوالْأَحْلَامِ مِنَّا وَالْعَدِيمُ

(1) شواهد التوضيح، 261-262. انظر: الكتاب، 78/1. وشذور الذهب، ابن هشام، 324. ومع الهوامع، 217/4-218.

(2) سورة الأنعام، 12.

(3) شواهد التوضيح، 262. انظر: مع الهوامع، 217/4. وشذور الذهب، 324.

(4) سورة المائدة، 114.

(5) السيرة النبوية لابن هشام، 24/3 برواية (من مقامنا)، وشرح ابن الناظم، 218، ومعجم شواهد العربية، 423/1.

(6) قائله هو البرج بن مُسهر الطائي، ديوان الحماسة لأبي تمام، 127/2. ومغني اللبيب، 579/2، وقد ورد بـ ((ذووا الأموال)). ومعجم شواهد العربية، 423/1.

4-2 استصحاب الحال:

الاستصحاب لغة: استصحب الرجلُ : دعاهُ إلى الصُّحبة، وكلُّ ما لازم شيئاً فقد استصحبهُ؛ قال:

إِنَّ لَكَ الْفَضْلَ عَلَى صُحْبَتِي

وَالْمِسْكَ قَدْ يَسْتَصْحِبُ الرَّامِكَا (1)

وهو طلبُ المُصاحبةِ والمُرافقةِ (2).

واصطلاحاً هو: إبقاء ما كان عليه لانعدام النّظير، وهو الحكم الذي يثبتُ فيه الزّمانُ الثّاني بناءً على الزّمانِ الأوّل (3).

يُعدُّ الاستصحاب، أو استصحاب الحال أحد الأصول الفقهيّة السّنة التي اختلف الفقهاء في الأخذ بها أدلّة للأحكام وهي: الاستحسان، والمصالح المرسلة، والاستصحاب، والعرف، وشرع من قبلنا، ومذهب الصحابي. وقد صرح الفقهاء كذلك بأنّه لا يُعدُّ من الأدلّة القويّة في الاستنباط؛ لبنائه على غلبة الظنّ باستمرار الحال، فينبغي استمرار حكمها، ومن ثمّ كانوا إذا وجدوا دليلاً آخر يُعارضُ الاستصحاب قدّموه عليه (4).

وهو في النّحو العربي، كما عبّر عنه ابن الأنباري: "إبقاء حال اللفظ على ما يستحقُّه في الأصل عند عدم دليل النّقل عن الأصل، كقولك في فعل الأمر: إنّما كان مبنياً لأنّ الأصل في الأفعال البناء، وإنّ ما يُعربُ منها لشبه الاسم، ولا دليل يدلُّ على وجود الشّبّه فكان باقياً على الأصل في البناء" (5).

وقد اختلف النّحاة في اعتبار استصحاب الحال أصلاً من أصول النّحو، فابن جنّي يعتبرها ثلاثة: السّماع، والإجماع، والقياس، ولم يأت على استصحاب الحال. أمّا ابن الأنباري فقد اعتبرها ثلاثة أيضاً، وهي: النّقل، والقياس،

(1) لسان العرب، 287/7، مادة (صحب)، والبيت مجهول القائل.

(2) المعجم الوسيط، 532/1، مادة (صحب).

(3) التعريفات، 29.

(4) أصول النّحو العربي، 141.

(5) الإعراب في جدل الإعراب، 46.

والاستصحاب. أمّا السيوطي فقد جعل أصول النحو أربعة أصول ، هي : السَّماعُ، والإجماعُ، والقياسُ، والاستصحاب(1).

أمّا ابنُ الأنباري فقد اعتبره من الأدلّة النحوية المُعتبرة ، وذلك بقوله : " مَنْ تمسكَ به خرجَ عن عهدة المطالبة بالدليل، ومن عدلَ عن الأصلِ افتقرَ إلى إقامة الدليلِ لعدوله عن الأصل ، واستصحابُ الحالِ أحدُ الأدلّة المُعتبرة(2).
إلا أن ابن الأنباري ضعّفه في كتابه ((لمع الأدلّة))، حيث يقول فيه:
"واستصحابُ الحالِ من أضعف الأدلّة، ولهذا لا يجوزُ التمسكُ به ما يوجدُ هناك دليلٌ"(3).

ويذهبُ حسن الملح إلى أن استصحابَ الحالِ لا يصلحُ أن يكونَ أصلاً من أصول النحو الأساسية؛ لأنه يتطلّبُ شروطاً يصعبُ تحقيقها في النحو، وليسَ هناك فائدةٌ عمليّةٌ له سوى التزيّدِ في الجدلِ النحوي لأنه لا يناسبُ النحو، وأن مكانه الحقيقي هو الفقه(4).

أمّا ابن مالك في كتابه ((شواهد التوضيح)) فقد أخذ باستصحابِ الحال، وبنى عليه جملة من القواعد والأحكام، إلا أنه لم يُسمّه باستصحابِ الحال، وإنما استعاضَ عنه بلفظة الأصل، وقد استدلّ بها في حوالي سبعة عشر مسألة.

ومن الأمثلة على ذلك عنده أن الأصل في حرف العطف تقدّمه على همزة الاستفهام، يقول ابن مالك: "وأما قول النبيّ - صلى الله عليه وسلّم - ((أَوْ مُخْرِجِيَّ هَمْ)) (5) فالأصل فيه وفي أمثاله تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدّم على غيرها من أدوات الاستفهام، نحو ((وكيف تكفرونَ وأنتم تتلى عليكم آياتُ الله)) (6)، ونحو ((فما لكم في المنافقين فتّين)) (7)،

(1) انظر، المصدر السابق، 35.

(2) الإنصاف، 279.

(3) لمع الأدلة، 142.

(4) انظر : الأصل والفرع في النحو العربي، 185.

(5) صحيح البخاري، 6/1.

(6) آل عمران، 101.

(7) النساء، 88.

ونحو ((فأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ))⁽¹⁾. ونحو ((فَأَتَى يَوْمَئِذٍ الْكَافِرِينَ))⁽²⁾، ونحو ((أَمْ هَلْ تَسْتَوِي الظُّلُمَاتُ وَالنُّورُ))⁽³⁾، ونحو ((فَأَيُّنَ تَدْعُونَ))⁽⁴⁾.

فالأصلُ أَنْ يُجاءَ بالهمزة بعد العاطف كما جيءَ بعده بأخواتها ، فكأن يُقال في ((أَفْتَطِعْمُونَ))⁽⁵⁾ وفي ((أَوْ كَلِمًا))⁽⁶⁾ وفي ((أَتَمَّ إِذَا مَا وَقَعَ))⁽⁷⁾ : ((فَأَتَطِعْمُونَ)) و((وَأَكَلِمًا)) و((ثم إِذَا مَا وَقَعَ))، لأنَّ همزة الاستفهام جزءٌ من جملة الاستفهام، وهي معطوفة على ما قبلها من الجمل. والعاطف لا يتقدَّمُ عليه جزءٌ مما عطف.

ولكن خُصَّتْ الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيهاً على أنها أصلُ أدواتِ الاستفهام؛ لأنَّ الاستفهام له صدرُ الكلام، وقد خولفَ هذا الأصلُ في غير الهمزة ، فأرادوا التنبيه عليه، فكانت الهمزة بذلك أولى، لأصالتها في الاستفهام⁽⁸⁾.
فبيِّنْ لنا ابن مالك هنا أنَّ الأصلَ في حرف العطف تقدُّمه على همزة الاستفهام، ولكن الهمزة قُدِّمت على حرف العطف لأنها أصلُ أدواتِ الاستفهام ، والاستفهام له صدرُ الكلام.

ومن الأمثلة على استدلاله بالأصل أيضاً قوله معلقاً على قول سهل بن سعد : ((فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ))⁽⁹⁾، وقول هرقل : ((كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ))⁽¹⁰⁾ : " قلت : في الحديث الأول والثاني استعمال ثاني الضميرين منفصلاً مع إمكان استعماله متصلاً .

(1) سورة الأنعام ، 81 .

(2) سورة العنكبوت ، 61 .

(3) سورة الرعد ، 16 .

(4) سورة التكويد ، 26 .

(5) سورة البقرة ، 75 .

(6) سورة البقرة ، 100 .

(7) سورة يونس ، 51 .

(8) شواهد التوضيح ، 63-64 . وقد أشار ابن مالك إلى نفس الموضوع في البحث المرقم 41 ، ص 177 .

(9) صحيح البخاري ، 136/3 و 139 .

(10) السابق ، 7/1 ، و 23/4 و 44 .

والأصل أن لا يستعمل المنفصل إلا عند تعذر المتصل، كتعذره لإضمار العامل، نحو ((وإيأي فارهبون))⁽¹⁾، وعند التقديم، نحو : ((إيأك نعبد))⁽²⁾، وعند وقوعه بعد ((الإ)) وبعد واو المصاحبة، نحو قوله تعالى ((أمر ألا تعبدوا إلا إياه))⁽³⁾، وكقول الشاعر⁽⁴⁾ :

فآليت لا أنفك أخذوا قصيدة

تكون وإياها بها مثلاً بعدي

وإنما كان استعمال المتصل أصلاً، لأنه أخصر وأبين⁽⁵⁾.
فابن مالك بين لنا أنه يجوز استعمال ثاني الضميرين منفصلاً مع إمكان استعماله متصلاً، والأصل استعماله متصلاً إلا عند تعذره؛ وذلك لأن المتصل فيه إيجاز للكلام، وإيضاح أكثر.

ومن أمثلة استدلاله بالأصل قوله عن أصل ((ويلمه)) في قوله - صلى الله عليه وسلم - : ((ويلمه مسعر حرب))⁽⁶⁾ : " وأصل ((ويلمه)) وي لأمه ، فحذفت الهمزة تخفيفاً ، لأنه كلامٌ كثير استعماله، وجرى مجرى المثل⁽⁷⁾ .

فسبب كتابة ((ويلمه)) بحذف الهمزة وعدم كتابتها بإبقاء الهمزة هو أنها دارجة على اللسان حتى صارت كالمثل، كناية عن كثرة الاستعمال، والعرب تحب التخفيف والاختصار؛ فحذفت الهمزة لذلك .

وقد عبّر ابن مالك عن استصحاب الحال بلفظة أخرى غير ((الأصل)) وهي لفظة ((وحقه))، ومن الأمثلة على ذلك حديثه بعد ذكره لمجموعة من الأحاديث،

(1) سورة البقرة، 40.

(2) سورة الفاتحة، 5.

(3) سورة يوسف، 40.

(4) هو أبو ذؤيب الهذلي، انظر : ديوان الهذليين، 159/1، والجمل للزجاجي، 307، ومعجم شواهد العربية، 109/1.

(5) شواهد التوضيح، 78.

(6) صحيح البخاري، 244/3.

(7) شواهد التوضيح، 214.

منها قوله - صلى الله عليه وسلم - : (فجعلَ كَلِّمًا جاءَ ليخرُجَ رمى في فيه بحجر) (1)، وذلك بقوله: "قلت : تظنُّ هذا الكلام وقوع خبر ((جعل)) الإنشائية جملة فعلية مصدرية بـ ((كَلِّمًا)) .

وحقُّه أن يكونَ فعلاً مضارعاً كغيره من أفعالِ المقاربة، فيقال: جعلتُ أفعلُ كذا، ولا يُقال: جعلتُ كَلِّمًا شئتُ فعلتُ، ولا نحو ذلك . قال الشاعر (2):

وقد جعلتُ إذا ما قمتُ يُتقلني

ثوبي ، فأنهضُ نهضَ الشاربِ الثمَلِ

فما جاءَ هكذا فهو موافقٌ للاستعمالِ المطردِ ، وما جاءَ بخلافه فهو منبّهٌ

على أصلٍ متروكٍ (3) .

فقد أشار ابن مالك إلى أنَّ حقَّ ((أصل)) خبر ((جعل)) الإنشائية فعلاً

مضارعاً ، وليسَ جملةً فعليةً مصدريةً بـ ((كَلِّمًا)) .

فكما لا حظنا في الأمثلة السابقة أنَّ ابن مالك أخذ باستصحاب الحال، واعتدَّ

به كأصلٍ من أصول النحو العربي ، على الرِّغم من قلةِ المواضع التي استشهد بها،

والتي بلغت سبعة عشر موضعاً (4) . كما أنه لم يذكر استصحاب الحال باسمه،

وإنما أشار إليه بلفظة الأصل أو ((وحقه)) .

(1) صحيح البخاري، 2/120 و 3/74.

(2) هو عمرو بن أحمد الباهلي، ديوانه، 182، برواية (الشارب السكر). وانظر : المقرَّب لابن عصفور، 110 . ومعجم شواهد العربية، 1/312.

(3) شواهد التوضيح، 135-136.

(4) انظر : شواهد التوضيح : 63، 65، 63، 65، 103، 79، 77، 115، 136، 155، 177، 178، 19، 198، 214، 260، 267، 268، 269.

الفصل الخامس مذهب ابن مالك النحوي

5-1 المذهب لغة واصطلاحاً

المذهب لغة : هو المَعْتَقَدُ الذي يُذْهَبُ إليه، وذهب فلانٌ لذهبه أي لِمَذْهَبِهِ الذي يذهبُ فيه. ويُقال : ذَهَبَ فلانٌ مذهباً حَسَناً⁽¹⁾.

وهو اصطلاحاً: مجموعةٌ من الآراء، والنظريات العلمية والفلسفية، ارتبط بعضها ببعض ارتباطاً مُعَيَّناً يجعلها وحدةً منسقةً⁽²⁾.

ومن الأمور التي يمكنُ من خلالها التَّعرِّفُ على المذهب النحوي لعالمٍ ما، ما يلي⁽³⁾:

1- التَّصريحُ المباشرُ بأنَّه من أنصارِ هذا المذهب أو ذاك، ويُعدُّ هذا الدليلُ من أقوى الأدلَّةِ التي يمكنُ من خلالها الحكم بأنَّ المؤلفَ بصريٌّ أو كوفيٌّ.

2- اختيارُ المؤلفِ لآراءِ البصريين أو لآراءِ الكوفيين، ولكن ليسَ في كلِّ الحالات يمكنُ الاستدلالُ بهذا الدليلِ.

3- مصادرُ المؤلفِ ومراجعه التي تُظهرُ ميله للبصريين أو الكوفيين، كأنَّ يُكثرَ أخذُه من كتبِ البصريين أو الكوفيين، غيرَ أنَّ هذا الدليلَ لا يصلُ إلى الدليلِ الأوَّلِ ؛ وذلك أنَّنا نجدُ غالبيةَ الكوفيين اعتمدوا على كتابِ سيبويه، وكان المصدرُ الرَّئيسيُّ لدراستهم.

4- مُصطلحاتُ الفريقين، إذْ يوجدُ لكلِّ فريقٍ مصطلحاتٌ خاصَّةٌ به ، فمن خلالِ إكثارِ المؤلفِ من استخدامِ مصطلحاتِ فريقٍ ما، يمكنُ الحكمُ بأنَّه بصريٌّ أو كوفيٌّ. وهذا الدليلُ أيضاً ليسَ كافٍ لمعرفةِ انتماءِ المؤلفِ إلى هذا المذهب أو ذاك.

(1) لسان العرب، مادة (ذهب)، 66/5.

(2) المعجم الوسيط، مادة (ذهب)، 340/1.

(3) رضي الدين الاسترآبادي نحويًا، رسالة ماجستير، 124.

5-2 موقف ابن مالك من مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين:

يبدو لي أنّ ابن مالك لم يتبع مذهباً نحوياً معيناً، فهو لم يكن بصرياً خالصاً، ولم يكن كوفياً خالصاً، وإنّ تبع الكوفيين في أغلب المسائل النحوية الواردة في كتابه - كما سيّضح لنا لاحقاً - ؛ ذلك أنّ طريقة ابن مالك في البحث بعيدة عن التّكلف والتّعقيد، فهو لا يميل إلى التّأويل، بل يأخذ الأمور على ظاهرها، وقد صرّح في مناسبات عدّة بأنّه اختار هذا الرّأي لأنّه الأسهل، أو لبعده عن التّكلف، وهي طريقة الكوفيين، ورفض ذلك الرّأي لما فيه من التّكلف ومخالفة الأصول، وهي طريقة البصريين.

وهو ما ذهب إليه السيوطي حين بيّن طريقة ابن مالك في الاستدلال، والأخذ بالشواهد، حيث يقول: "طريقة" سلكها بين طريقي البصريين والكوفيين. فإنّ مذهب الكوفيين القياس على الشاذ، ومذهب البصريين اتّباع التّأويلات البعيدة التي يخالفها الظاهر، وابن مالك يعلم بوقوع ذلك من غير حكمٍ عليه بقياسٍ ولا تأويل، بل - أي قليلاً - يقول: إنّه شاذٌّ أو ضرورة" (1).

إنّ، فابن مالك أكثر ميلاً لآراء الكوفيين، وكان يرجّح رأيهم في أغلب المسائل إن لم يكن جميعها، وذلك بعباراتٍ مختلفة، مثل: "وهم في ذلك مُصيبون" (2)، و"إجازته أصح" (3)، إلخ

على أنّ المسائل التي صرّح فيها بموافقة الكوفيين والمسائل التي صرّح فيها بمخالفة البصريين قليلةٌ من حيث الكم ، وفيما يلي توضيحٌ لهذه المسائل الخلافية :

1- العطف على الضمير المجرور بغير إعادة الجار :

ذهب ابن مالك في هذه المسألة مذهب الكوفيين في إجازة العطف على الضمير المجرور بغير إعادة الجار، الأمر الذي منعه البصريون إلا بإعادة حرف الجر (4).

(1) الاقتراح، 114.

(2) شواهد التوضيح، 133.

(3) السابق، 266.

(4) انظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، 3/2. والكتاب، 238/2. والمقتضب، 159/4.

ذكر ابن مالك قول النبي الأكرم (إنما مثلكم واليهود والنصارى كرجل استعمل عملاً) (1)، وعلق بعد ذلك بقوله: "تضمن هذا الحديث العطف على ضمير الجرّ بغير إعادة الجارّ. وهو ممنوع عند البصريين إلا يونس وقطرباً والأخفش. والجوازُ أصحُّ من المنع؛ لضعف احتجاج المانعين وصحة استعماله نشرًا ونظامًا" (2).

ثم ذكر ابن مالك حُجَجَ البصريين، وبينَ ضعفها، وفي ذلك يقول: "أما ضعف احتجاجهم فبين، وذلك أن لهم حجتين: إحداهما - أن ضمير الجرّ شبيهة بالتّوين ومعاقبٌ له، فلم يجز العطف عليه كما لا يُعطفُ على التّوين.

الثّانية - أن حقَّ المعطوفِ والمعطوف عليه أن يصحَّ حلولُ كلِّ واحدٍ منهما محلَّ الآخر، وضميرُ الجرّ لا يصحُّ حلوله محلَّ ما يُعطفُ عليه، فمُنِعَ العطفُ عليه إلا بإعادة حرفِ الجرّ، نحو قوله تعالى ((فقال لها وللأرضِ ائتيا طوعاً)) (3). والحجّتان ضعيفتان.

أما الأولى، فيدلُّ على ضعفها أن شبه الضمير بالتّوين ضعيف، فلا يترتبُ عليه إيجابٌ ولا منع، ولو مُنِعَ من العطفِ عليه لمُنِعَ من توكيده ومن الإبدالِ منه؛ لأنّ التّوين لا يؤكّدُ ولا يُبدلُ منه، وضميرُ الجرّ يؤكّدُ ويُبدلُ منه بإجماع، فللعطفِ عليه أسوةٌ بهما.

وأما الثّانية فيدلُّ على ضعفها أنه لو كان حلولُ كلِّ واحدٍ من المعطوف والمعطوفِ عليه محلَّ الآخر شرطاً في صحّة العطفِ لم يجز: (رُبَّ رجلٍ وأخيه). ولا:

أيُّ فتى هيجاءَ أنتَ وجارها

(4).....

(1) صحيح البخاري، 112/3. وروي لفظ ((اليهود)) بالجرّ والرفع.

(2) شواهد التوضيح، 107.

(3) سورة فصلت، 11.

(4) البيت مجهول القائل، وتمامه: (إذا ما رجالٌ بالرجالِ استنقلت). انظر: الكتاب، 55/2.

ولا (كم ناقةٌ لك وفصيلها)⁽¹⁾، ولا (الواهبُ الأمةِ وولدها) ولا (زيدٌ وأخوه مُنطلقان).

وأمثالُ ذلك من المعطوفاتِ الممتنعِ تقدّمها وتأخرُ ما عطفتُ عليه كثيرة. فكما لم يمتنعَ فيها العطفُ، لا يمتنعُ في ((مررتُ بكَ وزيدٍ)) ونحوه. ولا في ((إنما مثلكم واليهودِ والنصارى))⁽²⁾.

ولم يكتفِ ابن مالك بدحضِ حججِ البصريين، بل ذكرَ عدداً من شواهد الكوفيين التي احتجوا بها، والتي ذكرها ابن الأنباري في إنصافه، ومنها قوله تعالى: ((قل قاتل فيه كبيرٌ وصدٌّ عن سبيلِ اللهِ وكفرٌ بهِ والمسجدِ الحرامِ))⁽³⁾، ويوضحُ ذلك بقوله: " فجرٌ ((المسجد)) بالعطفِ على الهاءِ المجرورةِ بالباءِ لا بالعطفِ على ((سبيل))؛ لاستلزامه العطفَ على الموصولِ وهو ((الصدِّ)) قبلَ تمامِ صلته؛ لأنَّ ((عن سبيل)) صلةٌ له، إذ هو متعلِّقٌ به، و ((كفرٌ)) معطوفٌ على ((الصدِّ)) فإنَّ جعلَ ((المسجد)) معطوفاً على ((سبيل)) كان من تمامِ الصلّةِ للصدِّ، و((كفر)) معطوفٌ عليه، فيلزمُ ما ذكرته من العطفِ على الموصولِ قبلَ تمامِ الصلّة، وهو ممنوعٌ بإجماع، فإنَّ عطفَ على الهاءِ خلصَ من ذلك، فحكّمَ برجحانه لتبيينِ برهانه"⁽⁴⁾.

لا بلَّ عضدٌ أمثلة الكوفيين بأمثلةٍ أخرى كثيرة لم تردّ في الإنصاف، جُلّها من الشعر، ومن ذلك⁽⁵⁾:

أَبْكَ أَيَّةَ بِيٍّ أَوْ مُصَدَّرٍ

من حُمْرِ الجِلَّةِ نَهْدٌ حَشُورٍ

(1) الأصول لابن السراج، 393/1.

(2) شواهد التوضيح، 107-108.

(3) سورة البقرة، 217.

(4) شواهد التوضيح، 108-109.

(5) البيت مجهول القائل، انظر: الكتاب، 382/2.

نلاحظُ أنّ ابنَ مالكٍ نحَا نحوَ الكوفيّين في هذه المسألة، ورفض رأيَ البصريّين وبينَ ضعفه، وأقام عليه الحجّةَ بالقياس والدليل، واستشهدَ على ذلك بالسَّماعِ من القرآنِ الكريمِ والشَّعرِ العربيّ.

2- العطف على ضمير الرفع المتصل :

ذهب البصريّون إلى أنّه لا يصحُّ العطفُ على الضميرِ المرفوعِ إلاّ بعدَ الفصلِ بضميرٍ منفصلٍ أو فاصلٍ ما إلاّ على قبحٍ في ضرورةِ الشَّعرِ. في حينِ أجازهُ الكوفيّونَ بلا فصلٍ دونَ قيود⁽¹⁾.

وقد سارَ ابنُ مالكٍ على في هذه المسألةِ على هديِ الكوفيّين، فأجازَ العطفَ على الضميرِ المرفوعِ المتّصلِ في النثرِ والشَّعرِ، وفي ذلك يقول: "وتضمّنَ الحديثانِ الثَّاني⁽²⁾ والثَّالث⁽³⁾ صحّةَ العطفِ على ضميرِ الرفعِ المتّصلِ غيرِ مفضولٍ بتوكيدٍ أو غيره. وهو مما لا يجيزُهُ النحويّونَ في النثرِ إلاّ على ضعف، ويزعمونَ أنّ بابهُ الشَّعرِ.

والصَّحيحُ جوازُهُ نثراً ونظماً"⁽⁴⁾.

وقد استشهدَ ابنُ مالكٍ على ذلك بقوله تعالى: ((لو شاءَ اللهُ ما أشركنا ولا آباؤنا)⁽⁵⁾ وبينَ أنّ واو العطفِ فيه متصلةٌ بضميرِ المتكلِّمينَ ((نا)) في ((أشركنا)). ثمّ أوضحَ أنّ وجودَ ((لا)) بعدَ واو العطفِ لا اعتدادَ له ؛ لأنّها بعدَ عاطفٍ ، ولأنّها زائدةٌ ؛ إذ المعنى تامٌّ بدونها⁽⁶⁾.

وأميلُ إلى ما ذهبَ إليه ابنُ مالكٍ والكوفيّونَ؛ ذلك أنّ الضميرَ علم، فهو بمنزلةِ الاسمِ، وما يسري على الاسمِ في النثرِ يسري عليه في الشَّعرِ، والعكسُ صحيحٌ، لأنّ القاعدةَ النحويّةَ لا تتغيّرُ بتغيّرِ مواضعٍ أو أنماطِ الكلامِ والكتابة، فهي لا تتفقُ مع

(1) انظر في هذه المسألة : الإنصاف، 13/2. والكتاب، 378/1. وشرح المفضل، 76/3.

(2) وهو قول عليّ كرم الله وجهه : (كنت أسمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم- يقول : كنتُ وأبو بكرٍ وعمرُ ، وفعلتُ وأبو بكرٍ وعمرُ، وانطلقتُ وأبو بكرٍ وعمرُ). انظر : صحيح البخاري، 12/5.

(3) وهو قول عمر رضي الله عنه : (كنتُ وجارٌ لي من الأنصارِ) . انظر : صحيح البخاري، 33/1.

(4) شواهد التوضيح، 173.

(5) سورة الأنعام، 148.

(6) انظر : شواهد التوضيح، 174.

المعنى في خاصية تغييره بتغيير موضعه أو نمطه، فلا يصح لنا أن نقول أن هذه القاعدة النحوية تجوز في كلام أو نمط دون نمط آخر، إلا لضرورة شعرية، أو علة محددة كالتخفيف، أو الاختصار، أو غير ذلك. وذهب أبو علي الفارسي إلى أن علة قبح العطف على الضمير المرفوع بلا فاصل هي أن هذا الضمير إما أن يكون مستتراً وإما أن يكون متصلاً بالفعل فإن العطف عليه هو عطف على الفعل، ولا يصح أن يعطف الاسم على الفعل، ولذلك لا بد من الفصل⁽¹⁾. ولا أرى وجهاً لما ذهب إليه لما أوضحت أن الضمير بمثابة الاسم، ولا يعني اتصاله بالفعل العطف على الفعل، ولو أن العطف على الضمير المتصل يكون بمثابة العطف على الفعل لما جاز اتصاله به أصلاً.

3- استعمال ((من)) لابتداء الغاية في الزمان :

ذهب البصريون إلى أن ((من)) تكون لابتداء الغاية في الأماكن فقط، في حين ذهب الكوفيون إلى أنها تكون لبدء الغاية في المكان والزمان أيضاً⁽²⁾.
 أما ابن مالك فقد تبع الكوفيين - على عادته - في هذه المسألة ، واتهم النحاة بالتقليد الأعمى لسبويه ، واستدل على ذلك بقول النبي الكريم في الحديث الطويل الذي أورده البخاري في صحيحه، والذي نصه : **(ماتكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً، فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط ، ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط. ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ألا لكم أجركم مرتين)**⁽³⁾.
 ثم علق قائلاً : " تضمن هذا الحديث استعمال ((من)) في ابتداء غاية الزمان أربع مرات. وهو مما خفي على أكثر النحويين فمنعوه تقليداً لسبويه في قوله : (وأما

(1) انظر: الجرجاني، المقتصد في شرح الإيضاح، 957/2.

(2) انظر: الإنصاف، 345/1. وشرح المفصل 10/8. والهمع، 211/4.

(3) صحيح البخاري، 207/4.

((من)) فتكونُ لابتداءِ الغايةِ في الأماكنِ وأما ((مذ)) فتكونُ لابتداءِ غايةِ الأيامِ والأحيانِ ولا تدخلُ واحدةٌ منهما على صاحبتهما⁽¹⁾. يعني أن ((مذ)) لا تدخل على الأمكنة، ولا ((من)) على الأزمنة.

فالأولُ مُسلَّمٌ بإجماع .

والثاني ممنوع، لمخالفته النقلَ الصَّحيحَ والاستعمالَ الفصيحَ⁽²⁾ .

وقد احتجَّ ابن مالك لذلك بالقرآن الكريم بقوله تعالى : ((لَمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ))⁽³⁾ . وهي الآيةُ التي احتجَّ بها الأَخفش على إنَّ ((من)) تستعمل لابتداءِ غايةِ الزَّمانِ كما ذكر ابن مالك.

وعزَّزَ ذلك بالحديثِ النَّبويِّ الشَّريفِ: (أرأيتم ليلتكم هذه؛ فإنَّ على رأسِ مئةِ سنةٍ منها)⁽⁴⁾ .

ثمَّ أيَّده بأقوالِ الصَّحابةِ الكرامِ من مثل: (فمَطَرْنَا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ)⁽⁵⁾ .

ثمَّ بخمسةِ أبياتٍ من الشعر، منها قول النَّابغةِ الذبياني⁽⁶⁾:

تخيَّرنَ من أزمانِ يومِ حلِيمَةٍ

إلى اليومِ قد جُرِّينَ كلَّ التَّجَارِبِ

فلاحظُ هنا أن ابن مالك قد استشهدَ على صحَّةِ ما ذهب إليه بجميعِ أنواعِ

السَّماعِ من قرآنِ كريمٍ، وحديثِ شريفٍ، وأقوالِ صحابةٍ، وشعرٍ منظومٍ.

لا بل إنَّ ابن مالك استشهدَ بأقوالِ العربِ، فذكرَ قولَ العربِ الذي أورده سيبويه

نفسه في كتابه، وهو:

مِنْ لَدُ شَوْلَا فَأَلَى أَتْلَائِهَا⁽⁷⁾

(1) الكتاب، 226-225/4.

(2) شواهد التوضيح، 189.

(3) سورة التوبة، 108.

(4) صحيح البخاري، 39/1 و140. وتعلم الحديث (..... لا يبقى ممن هو على الأرض لأحد).

(5) صحيح البخاري، 35/2. وسنن التسلي، 125/3. والموطأ، 191/1.

(6) ديوان النابغة، 45. ومغني اللبيب، 353/1.

(7) قائله مجهول. انظر : الكتاب، 264/1.

ويعلق سيبويه على هذا القول بقوله: "نصب؛ لأنه أراد زماناً. والشول لا يكون زماناً ولا مكاناً، فيجوز فيها الجر، كقولك من لد صلاة العصر إلى وقت كذا وكذا.... فلما أراد الزمان حمل الشول على شيء يحسن أن يكون زماناً إذا عمل في الشول..... كأنك قلت: من لد أن كانت شولاً إلى أتلائها"⁽¹⁾.

ويشير ابن مالك هنا إلى تناقض رأي سيبويه في هذه المسألة، فهو كما سبق وذكرنا يحصر ((من)) في ابتداء غاية المكان، وها هو هنا ينصب شولاً على أنها زمان، ويؤولها فيقدر ((أن)) محذوفة.

وفي هذا التناقض الجلي يقول ابن مالك: "هذا نصه في هذا الباب. فله في المسألة قولان"⁽²⁾.

4- ((فَعَلًا)) و ((فَعَلًا)) من جموع القلة :

ذهب البصريون إلى أن الجمع على وزني ((فَعَلًا)) و ((فَعَلًا)) من جموع الكثرة، في حين ذهب الكوفيون إلى أنهما جمعا قلة.

وتبع ابن مالك الكوفيين في هذه المسألة، وفي ذلك يقول: "وأما قول عائشة - رضي الله عنها - (ثم يُصبُّ على رأسه ثلاث غُرف)⁽³⁾ فالقياس عند البصريين أن يقال: ثلاث غُرُفات؛ لأنَّ الجمع بين الألف والتاء جمعُ قلة، والجمعُ على ((فَعَل)) عندهم جمعُ كثرة.

والكوفيون يخالفونهم، فيرون أن ((فَعَلًا)) و ((فَعَلًا)) من جموع القلة. ويعضد قولهم قول عائشة - رضي الله عنها - (ثلاث غُرُف)) وقول الله تعالى ((فأتوا بعشر سور))⁽⁴⁾.

ويعضد قولهم في ((فَعَل)) قوله تعالى ((على أن تأجرني ثماني حجج))⁽⁵⁾.

(1) الكتاب، 264/1-265.

(2) شواهد التوضيح، 190.

(3) صحيح البخاري، 69/1.

(4) هود، 13.

(5) القصص، 27.

فإضافة ((ثلاث)) إلى ((غرف)) و((عشر)) إلى ((سور)) و((ثمانية)) إلى ((حج)) مع إمكان الجمع بالألف والتاء دليل على أن ((فُعلاً)) و((فِعلاً)) جمعاً قلة، للاستغناء بهما عن الجمع بالألف والتاء⁽¹⁾.

واعتبر ابن مالك مذهب البصريين شاذاً لا يقاس عليه، وألحقه بقوله تعالى: ((يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ))⁽²⁾ فاستخدم ((قروء)) وهو جمع كثرة مع ثبوت ((أقراء)) وهو جمع قلة. في حين أنه اعتبر مذهب الكوفيين وارداً على مقتضى القياس⁽³⁾.

3-5 المصطلح النحوي:

المصطلح لغة: الصُّلْح: تصالح القوم بينهم، والصِّلَاح نقيض الفساد. والإصلاح نقيض الإفساد، وتصلح القوم، واصَّالحو بمعنى واحد⁽⁴⁾. وهو اصطلاحاً اتفاق جماعة على أمرٍ مخصوص⁽⁵⁾.

فالاصطلاح إذن يعني الاتفاق. فالمصطلح النحوي وفقاً لذلك هو اتفاق بين النحاة على استعمال ألفاظٍ فنيّةٍ معيّنةٍ في التعبير عن الأفكار والمعاني النحويّة⁽⁶⁾. فهو كالمصطلح الفقهي ومصطلح الحديث.

فالمصطلح النحوي من القضايا الهامّة التي شغلت النحويين، بصريين وكوفيين، ذلك لأنّ كلاً من الفريقين أطلق مصطلحات خاصة به على المسميات النحوية المختلفة. فعلى الرغم من اعتماد النحويين الكوفيين على البصريين في أخذهم المسائل النحوية واللغوية إلا أنّهم مالوا إلى الاختلاف في تسمية هذه المصطلحات عن البصريين في عددٍ من المسائل النحوية واللغوية، وخاصةً الفراء

(1) شواهد التوضيح، 150.

(2) سورة البقرة، 228.

(3) انظر: شواهد التوضيح، 149 و150.

(4) الأزهرى، تهذيب اللغة، مادة (صلح)، 243/4.

(5) رضا أحمد، معجم متن اللغة، 478/3.

(6) العوزي عوض أحمد، المصطلح النحوي، نشأته وتطوره حتى أواخر القرن الثالث الهجري، 22-23.

الذي كان كثير الميل إلى تغيير مصطلحات البصريين التي بدأ بها النحو العربي، وكتب لها الرقي والسيدة وتسميتها بمصطلحات أخرى خاصة بهم⁽¹⁾.

وقد نشأت المصطلحات النحوية البصرية قبل المصطلحات النحوية الكوفية، ذلك أن الدراسة النحوية عند البصريين كانت أسبق منها عند الكوفيين، فعندما نشأت مدرسة الكوفة، وتميزت عن المدرسة البصرية، أراد علماءها أن يعملوا على تمييز نحوهم من نحو البصريين، فعهدوا إلى مناهج، وأساليب خاصة، تكون علامات وأمارات محددة، ومميزة لنحوهم، فكان من أهم هذه العلامات أن اتخذوا لنحوهم مصطلحات تُغايِرُ مصطلحات البصريين، التي لم تكن في نظرهم كافية لتأدية المعنى المراد، فاستعاضوا عن مصطلحات البصريين بمصطلحات تخالفها وتباينها تماماً⁽²⁾.

لقد كان الخلاف كبيراً بين الفريقين حتى شاع بين الدارسين المتأخرين أن هذا مصطلح بصري وذاك مصطلح كوفي، ولقد أفاد المصطلح النحوي من خصومة الفريقين فائدة كبيرة إذ نظر كل فريق إلى مصطلحات كتاب سيبويه نظرة الناقد، ثم شرع في تهذيبها وتطويرها، حتى وصلوا بها جميعاً إلى الاستقرار الذي لم يكن من اليسير على سيبويه أن يصل بالمصطلحات النحوية إليه، فالاستقرار مرحلة تالية لمرحلة شهدت مدارس وخصومات شديدة، ومناظرات في هذا العلم لم تهدأ حتى استقرار النحو، ورست حدوده ومصطلحاته بالشكل الذي وصل إلينا⁽³⁾. ويرى شوقي ضيف أن مصطلحات الكوفيين ما هي إلا مصطلحات أرادوا بها أو على الأقل بأكثرها إلى مجرد الخلاف على مدرسة البصرة⁽⁴⁾.

(1) الاسترأبادي نحويًا، 137.

(2) انظر: الجبالي حمدي محمود، في مصطلح النحو الكوفي تصنيفاً، واختلافاً، واستعمالاً، رسالة ماجستير، 17، جامعة اليرموك.

(3) المصطلح النحوي، 156.

(4) المدارس النحوية، 168.

يتبين لنا مما سبق أنّ المصطلح النحوي تميّز عن المصطلح البصري ، وأصبح لكلّ منهما مصطلحاته الخاصّة. وقد قسم الدكتور مهدي المخزومي المصطلحات النحوية عند الفريقين على النحو الآتي (1) :

- 1- طائفة كوفيّة خالصة، لم يعرفها البصريّون.
- 2- طائفة بصريّة خالصة، لم يعرفها الكوفيّون.
- 3- طائفة كوفيّة بصريّة، إلّا أنّ لها عند الكوفيين اسماً، وعند البصريين اسماً آخر.

أمّا بالنسبة لموقف ابن مالك من المصطلحين النحوي البصري والنحوي الكوفي، فقد استعمل ابن مالك كلا المصطلحين، إلّا أنّه أكثر من استعمال المصطلح البصري لأنّه الأكثر شيوعاً وانتشاراً. إلّا إنّ هذا لا يعني أنّه بصري المذهب، فقد شاهدناه يعارض الكثير من آراء البصريين ويأخذُ بآراء الكوفيين، فهو لم يكن بصريّاً بحتاً ولا كوفيّاً بحتاً، بل كان يرجحُ رأيَ الكوفيين في أغلب الأحيان لأنّه لا يعتمدُ على التعليل والتأويل كما هو الحال عند البصريين.

ومن الأمثلة على استخدام ابن مالك للمصطلحات البصريّة والكوفيّة ما يلي:

أولاً : المصطلح البصري:

1- الصّفة :

ويقابله عند الكوفيين مصطلح ((النّعت)) (2) . ويرى الدكتور "شوقي ضيف" أنّ "الفراء" أوّل من اصطاح على تسمية النّعت باسمه (3).

أمّا ابن مالك فقد استخدمه بقوله: "ولو روي (مخرجي) على أنّه مفردٌ غيرُ مُضافٍ لجاز وجعل مبتدأ، وما بعده فاعلٌ سدّ مسد الخبر، كما تقول: أمخرجي بنو فلان؛ لأنّ ((مخرجي)) صفة معتمدة على استفهام، مسندة إلى ما بعدها، لأنّه وإن كان ضميراً فهو منفصل" (4) .

(1) مدرسة الكوفة، 305.

(2) انظر: المصطلح النحوي، 165.

(3) انظر: المدارس النحوية، 202.

(4) شواهد التوضيح، 65.

2- مُنْصَرَفٌ وَ غَيْرُ مُنْصَرَفٍ:

وهو مصطلح بصري، يسميه الكوفيون بـ (ما يُجرى و ما لا يُجرى)⁽¹⁾. وقد استخدمه ابن مالك عند حديثه عن إشكالٍ عدم تنوين لفظ ((ثمان)) في قول أبي برزة: (غزوتُ مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - سبعَ غزواتٍ أو ثمانِيَّ)⁽²⁾. وفي ذلك يقول: " وإنما يفترقُ لفظُ ((ثمان)) و لفظُ ((جوار)) في النَّصب، فإنَّكَ تقول: رأيتُ جوارِيَّ ثمانِيًّا، فتركُ تنوينَ ((جوار)) لأنَّه غيرُ منصرف - وقد استغنى عن تنوين العوضِ بتكمَلِ لفظه - وتتنونُ ((ثمانياً)) لأنَّه منصرف، لانتفاءِ الجمعِيَّةِ"⁽³⁾.

3- التَّمْيِيزُ:

ويقاله عند الكوفيين (التفسير)⁽⁴⁾.

هذا وقد أطلقه الفراء على ما عُرِفَ عند البصريين باسم (المفعول لأجله)⁽⁵⁾. كذلك أطلقه على (المفعول به)⁽⁶⁾.

وقد استخدمه ابن مالك بقوله: " تضمّن هذا الحديث ثلاثة أشياء : أحدها، وهو أسهلها وقوع التَّمْيِيزِ بعد ((مثل)) ومنه ((ولو جننا بمثله مدداً))⁽⁷⁾، و (على التَّمْرة مثلاً زبداً)⁽⁸⁾"⁽⁹⁾.

(1) انظر : المصطلح النحوي، 166.

(2) صحيح البخاري، 78/2. وقد ورد برواية : وثمان .

(3) شواهد التوضيح، 101.

(4) المصطلح النحوي، 16.

(5) السابق، نفسه.

(6) السامرائي إبراهيم ، المدارس النحوية أسطورة وواقع، 125.

(7) سورة الكهف، 109.

(8) المفصل، 30.

(9) شواهد التوضيح، 127. والحديث هو: (لو كان لي مثلُ أحدٍ ذهباً ما يسرنِي أن لا يمرُّ عليّ ثلاثٌ وعندي منه شيء). انظر : صحيح البخاري، 144/3.

4- المضمَر:

و يقابله عند الكوفيين مصطلح " المكني " (1).

ومنه عند ابن مالك ما جاء في قوله معقلاً على قول النبي الكريم: (الصُّبْحَ أربعا) (2)، "قلت: ((الصُّبْحُ أربعا)) منصوبان بـ ((تصلِّي)) مُضمراً. إلا أن ((الصُّبْحَ)) مفعول به، و((أربعا)) حال، وإضمار الفعل في مثل هذا مطَّرد ، لأنَّ معناه مشاهد، فأغنت مشاهدة معناه عن لفظه " (3).

5- ضمير الشأن:

ويسميه البصريون أيضاً ضمير القصة ، والحديث ، والأمر ، والجملة بعده تكونُ خبراً عنه وتفسيراً له. ويقابله عند الكوفيين " الضمير المجهول " (4). وكلاهما يريدُ به الضمير الذي لا يعود على شيءٍ تقدّم عليه في الذِّكر ، وإنما يعود على الجملة التالية له (5).

ومنه عند ابن مالك قوله: " ويجوز كونُ الهاء من ((لعلُّه)) ضمير الشأن ، وكونُ الضمير من ((يخفف عنهما)) ضمير النفس ، وجاز تفسيرُ ضمير الشأن بـ ((أن)) وصلتها مع أنّهما مصدر لأنهما في حكم جملة ، لاشتغالهما على مسندٍ ومسندٍ إليه " (6).

6- ضمير القصة :

وهو ذاته ضمير الشأن، إلا أن النحويين يخصّصونه للضمير الدالّ على مؤنثٍ، ويجعلونه مكان ضمير الشأن والأمر ، مثل : إنّها جاريتك منطلقة (7).

(1) المصطلح النحوي، 174.

(2) صحيح البخاري، 160/1.

(3) شواهد التوضيح، 215-216. وانظر أيضاً: 85، 213.

(4) المصطلح النحوي، 180.

(5) مدرسة الكوفة، 311.

(6) شواهد التوضيح، 207.

(7) المصطلح النحوي، 180.

وهذا ما ذهب إليه ابن مالك في معرض إيضاحه لإشكال قول عبدالله بن عبدالله بن عمر لأبيه: (لا إيمنها)⁽¹⁾، وفي ذلك يقول: "ولا يجوز أن يكون الضمير من ((إيمنها)) ضمير القصة، لأنَّ عامل ضمير الشأن والقصة لا يكون إلاَّ ابتداءً أو بعضَ نواسخه. و((إيمن)) مغايرٌ لذلك⁽²⁾.

7- المفعول معه:

ويقابله عند الكوفيين مصطلح ((شبه المفعول)). في حين أن الكوفيين ليس عندهم مفعولٌ إلاَّ المفعول به⁽³⁾.

ومثاله عند ابن مالك ما جاء في قوله: "وفي ((وما لنا والرمل)) شاهدٌ على وجوب نصب المفعول معه بعد الضمير المجرور في نحو: ما لكَ وزيداً، و: ما شأنكَ وعمراً، و: حسبك وأخاك درهمٌ. وإنما جاز نصب ما ولي الواو في هذه الأمثلة وشبهها لأنَّ متلوها ضمير مجرور، ولا يجوزُ العطف عليه إلاَّ بأعادة الجار⁽⁴⁾.

8- ألف الوصل أو همزة الوصل:

ويقابله عن الكوفيين ((الألف الخفيفة))⁽⁵⁾. ويذهب القوزي إلى "أنَّ الفراء نظر إلى هذه الألف فوجدها دون مستوى الهمزة فلم يقف عند تسميتها بالألف، ورأها فوق مستوى الحركة فوصفها بهذا الوصف وأطلق عليها هذا الاصطلاح"⁽⁶⁾. ومن أمثله عند ابن مالك: "فإن كانت فاء ما وزنه **تتعل** همزةً أُبدلت ياءً بعد همزة الوصل مبدوءاً بها، نحو: **ايتمر** و**ايتمر** و**ايتمر** وقد يُشبه هذا النوع بما فاءه واوٌ أو ياءٌ فتجيء بتاءٍ مشددةٍ قبل العين، لكنه مقصورٌ على السماع،

(1) صحيح البخاري، 196/2. وتتمة القول: أقم فإني لا إيمنها أن ستصدُّ عن البيت).

(2) شواهد التوضيح، 264.

(3) المصطلح النحوي، 162.

(4) شواهد التوضيح، 239.

(5) المصطلح النحوي، 181.

(6) السابق، نفسه.

كاتزّر، وأتكلّ من الغيظ. ومنه قراءة ابن محيصن ((فليؤدِ الذي أتمنّ أمانته))⁽¹⁾،
بألف وصلٍ وتاءٍ مُشدّدةٍ⁽²⁾.

فقد استخدم ابن مالك كلا اللفظين ((ألف الوصل وهمزة الوصل)) للدلالة على
هذا المصطلح في مسألة واحدة، وهذا دليلٌ على أنه بصري المصطلح.
9- الحال:

ويقاله الكوفيون بمصطلح ((القطع))⁽³⁾. وقد أطلق عليه سيبويه والمبرد
((مفعولا فيه))⁽⁴⁾.

وقد استخدمه ابن مالك غير مرّة في كتابه، ومن ذلك عند عرضه لإشكالِ قوله
- صلى الله عليه وسلّم -: ((هو لها صدقة))⁽⁵⁾، وذلك بقوله: "يجوز في ((هو لها
صدقة)) الرفعُ على أنه خبر ((هو)) و ((لها)) صفةٌ قُدّمتُ فصارتُ حالاً، كقوله⁽⁶⁾ :
والصّالحاتُ عليها مُغلّقاتُ بابُ

فلو قصد بقاء الوصفية لقيل ((والصّالحاتُ عليها بابٌ مغلّق))⁽⁷⁾.
وكذا الحديث، لو قصدتُ فيه الوصفية بـ ((لها)) لقيل: هو صدقةٌ لها، ويكون
((لها)) في موضع رفع.

ويجوز أن ينصب ((صدقة)) على الحال ، ويجعل الخبر ((لها))⁽⁷⁾.

10- التوكيد:

ويطلقون عليه أيضاً مصطلح ((التكرير)) ، ويقالُه عند الكوفيين مصطلح
((التشديد))⁽⁸⁾.

(1) سورة البقرة، 283. وانظر : البحر المحيط، 356/2.

(2) شواهد التوضيح، 238-239.

(3) المصطلح النحوي، 170.

(4) السابق، 171.

(5) صحيح البخاري، 193/3 و 111/7.

(6) بيت مجهول القائل، انظر المرتجل لابن الخشاب، 166، نقلا عن شواهد التوضيح، 211.

(7) شواهد التوضيح، 210-211.

(8) المصطلح النحوي، 170.

ومنه عند ابن مالك، قوله: "وهذا الكلام تليفٌ عارٍ من التحقيق، فإن التمييز بعد الفاعل الظاهر، وإن لم يرفع إبهاماً، فإن التوكيد به حاصل، (1)".

11- اسم الفاعل:

وهو ما يطلق عليه الكوفيون مصطلح ((الفعل الدائم))، وكثيراً ما يسميه الكوفيون فعلاً إذا كان عاملاً، فهو عندهم ثالث أقسام الفعل، إذ رفضوا فعل الأمر وجعلوه مقتطعاً من الفعل المضارع، وأحلّوا مصطلح الفعل الدائم محلّه (2).

ومثاله عند ابن مالك، قوله: "و ((مُخْرِجِي)) خبرٌ مَقْتَمٌ، و ((هم)) مبتدأ مؤخر. ولا يجوز العكس؛ لأن ((مخري)) نكرة، فإن إضافته إضافة غير محضة، إذ هو اسم فاعل بمعنى الاستقبال، فلا يتعرّف بالإضافة. وإذا ثبت كونه نكرة لم يصح جعله مبتدأ، لئلا يخبر بالمعرفة عن النكرة دون مُصَحِّح (3)".

12- النفي:

ويُسَمَّونه أيضاً بـ ((الإثبات))، وقابله الفراء بمصطلحي ((الجحد والإقرار)) عند الكوفيين (4). وقد اقتبس من ألفاظ المتكلمين وكلامهم في الثبوت والتأبث، والنفي والمنفي (5).

وقد أورده ابن مالك عند تطرقه لإشكال قول النبي الكريم: (ليس صلاة أثقل على المنافقين من الفجر والعشاء) (6)، وذلك بقوله: "وفي ((ليس صلاة أثقل على المنافقين)) بعض إشكال، وهو أن يقال: ((ليس)) من أخوات ((كان)) فيلزم أن تجري مجراها في أن لا يكون اسمها نكرة إلا بمصحح، كالتخصيص، وتقديم ظرف، كما يلزم ذلك في الابتداء .

(1) شواهد التوضيح، 167 - 168.

(2) المصطلح النحوي، 185.

(3) شواهد التوضيح، 65 .

(4) المصطلح النحوي، 171.

(5) مدرسة الكوفة، 309.

(6) صحيح البخاري، 158/1.

والجواب أن يقال : قد ثبت أن من مصححات الابتداء بالنكرة وقوعه بعد نفي، فلا يستبعد وقوع اسم ((كان)) المنفية نكرة محضة، كقول الشاعر⁽¹⁾ :

إذا لم يكنُ أحدٌ باقياً

فإنَّ التأسّي دواءُ الأسي

وأما ((ليس)) فهي بذلك أولى، لملازمتها النفي، فلذلك كثر مجيء اسمها نكرة محضة، كـ ((صلاة)) في الحديث المذكور⁽²⁾.

ثانياً : المصطلح الكوفي :

1- ما لم يُسمَ فاعله :

ويمثله عند البصريين جملة مواد هي : المفعول الذي لم يتعدّه فعله، ولم يتعدّ إليه فعلُ فاعل، والمفعول الذي لا ينكر فاعله، والفعل الذي يُبنى للمفعول، ولم يُذكر من فعل به⁽³⁾. أي الفعل المبني للمجهول.

وقد ذكره ابن مالك عند حديثه عن استعمال ((حول)) بمعنى ((صير)) وعاملة عملها في قول النبي الأكرم : (ما أحبّ أنَّهُ يُحوّلَ لي ذهباً)⁽⁴⁾. وفي ذلك يقول : " وقد جاءت في هذا الحديث مبنيةً لما لم يسمَ فاعله، فرفعت أولَ المفعولين، وهو ضميرٌ عائذٌ على ((أحد)) ونصبت ثانيهما، وهو ((الذهب)) فصارت بينائهما لما لم يسمَ فاعله جاريةٌ مجرى ((صار)) في رفع ما كان مبتدأً ونصب ما كان خبراً، وهكذا حكمُ ((ظن)) وأخواتها⁽⁵⁾.

(1) قاتله مجهول، انظر : همع الهوامع، 198/2. ومعجم شواهد العربية، 196/1.

(2) شواهد التوضيح، 199.

(3) المدارس النحوية أسطورة وواقع، 121-122.

(4) صحيح البخاري، 144/3.

(5) شواهد التوضيح، 125.

2- الخفض :

وهو من عبارات الكوفيين، ويقابله الجرُّ عند البصريين⁽¹⁾. ويرى الدكتور مهدي المخزومي إلى أن الخفض ليس من وضع الكوفيين، وأن الجرَّ ليس من وضع البصريين، وإنما هما مصطلحان مقتربان من أوضاع الخليل بن أحمد ومصطلحاته، إلا أن الكوفيين توسَّعوا في ((الخفض)) فاستعملوه في الكلمات المُنوَّنة وغي المُنونة بعد أن كان الخليل بن أحمد لا يستعمله إلا في المُنون، وأن البصريين نقلوا ((الجرَّ)) من كونه حركة يُستعانُ بها على التخلُّص من الساكنين⁽²⁾.

وقد أورده ابن مالك عند حديثه عن جواز العطف على ضمير الجرِّ بغير إعادة الجارِّ، وقد استخدمه بقوله: "ومن مؤيِّدات الجواز قراءة حمزة ((واتَّقُوا الله الذي تساءلون به والأرحام))"⁽³⁾ بالخفض⁽⁴⁾.

ومن الجدير بالذكر أن ابن مالك استخد لفظة ((الخفض)) في مرَّة واحدة فقط، في حين أنه استخدم لفظة ((الجرِّ)) أكثر من مرَّة⁽⁵⁾.

3- النعت :

ويقابله عند البصريين مصطلح ((الصَّعَّة)). وقد أطلقه سيبويه في كتابه على ((عطف البيان))، كما جعل الصَّعَّةَ والوصفَ من مُرادفاته⁽⁶⁾.

استخدم ابن مالك مصطلح ((النَّعْت)) عند حديثه عن إشكال قول النبي الكريم: (انتدب الله لمن خرج في سبيله، لا يخرجه إلا إيماناً بي وتصديقاً برسلي)⁽⁷⁾، وذلك بقوله⁽⁸⁾: "ويجوز أن تكون الهاء من ((سبيله)) عائدة على ((مَن)) و— ((سبيله)) نعتٌ محذوف، كأنه قيل: انتدب الله لمن خرج في سبيله المرضية، التي

(1) انظر : شرح المفصل، 117/2.

(2) انظر : مدرسة الكوفة ومنهجها في اللغة والنحو، 311.

(3) النساء، 1. انظر : التيسير في القراءات السبع، 93. والبحر المحيط، 157/3.

(4) شواهد التوضيح، 109 .

(5) انظر : شواهد التوضيح، على سبيل المثال لا الحصر : 84، 108، 111.

(6) المصطلح النحوي، 165.

(7) صحيح البخاري، 17/1.

(8) شواهد التوضيح، 85.

نَبَّهَ عَلَيْهَا بِقَوْلِهِ ((إِلَّا مَنْ شَاءَ أَنْ يَتَّخِذَ إِلَيْهِ سَبِيلًا))⁽¹⁾ و بقوله تعالى ((إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ))⁽²⁾ .

4- الصَّلَاةُ:

وهو مصطلحٌ استخدمه الفراء لما يسمّيه البصريون بالزِّيَادَةِ والحشو⁽³⁾. ويسمّيه البصريون باللغو أيضاً، إلاّ أنّ الفراء استخدم مصطلح ((الصَّلَاةُ)) ليطلقه على الزِّيَادَةِ في القرآن الكريم؛ تأدُّباً وتورُّعاً من أن ينسبَ الزِّيَادَةَ إلى كتابِ الله تعالى لأنّ مفهوم الزِّيَادَةِ أن يكون دخولها كخروجها⁽⁴⁾.

ومثاله عند ابن مالك، قوله عند استشهاده على جوازِ العطفِ على ضميرِ الجرِّ بغيرِ إعادةِ الجار: "ومن مؤيداتِ الجوازِ قوله تعالى ((قُلْ قَاتَلْ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ))⁽⁵⁾، فجرّ ((المسجد)) بالعطفِ على الهاءِ المجرورةِ بالباءِ لا بالعطفِ على ((سبيل))؛ لاستلزامه العطفِ على الموصولِ وهو ((الصدِّ)) قبلَ تمامِ صلته؛ لأنّ ((عن سبيل)) صلةٌ له، إذ هو متعلِّقٌ به، و ((كفر)) معطوفٌ على ((الصدِّ)) فإنّ جعلَ المسجدَ معطوفاً على ((سبيل)) كان من تمامِ الصلّةِ للصدِّ⁽⁶⁾.

فكما لا حظنا ممّا سبق، فقد استخدم ابن مالك المصطلحاتِ النَّحْوِيَّةَ البصريَّةَ والكوفيَّةَ، إلاّ أنّه أكثر من المصطلحاتِ البصريَّةِ لدقَّتْهَا وكثرةِ شيوعها، وأوجزَ من المصطلحاتِ الكوفيَّةَ، فكادت أن لا تظهر بالنسبة للمصطلحاتِ الكوفيَّةَ، ممّا يدلُّ على أنّه أميل للمصطلحِ البصري، فهو بصريُّ المصطلح.

(1) سورة الفرقان ، 57 .

(2) سورة الإنسان ، 3 .

(3) المصطلح النحوي ، 178 .

(4) السابق ، 179 .

(5) سورة البقرة ، 217 .

(6) شواهد التوضيح ، 108-109 .

4-5 ما وافق فيه ابن مالك النحاة :

لم يكن ابن مالك متحيزاً لفريقٍ ضدَّ فريقٍ، أو نحويٍّ ضدَّ آخرٍ لمجردِ التحيزِ، وإنما كان يذكر القولَ المشكلَ الوارد في صحيح البخاري، ويبين موضع الإشكال فيه، ثم يبين رأي النحاة في هذه المسألة أو تلك، ثم يتبع الرأي المناسب لهذه المسألة، مبيّناً أدلتها وشواهداها. ومن هؤلاء النحاة الذين وافقهم ابن مالك: الأخفش، والمبرد، وسيبويه، الزمخشري، وأبو علي الفارسي، والرّماني، وغيرهم. وكان يُظهرُ متابعتَهُ لهؤلاءِ النحاة من خلال بعض العبارات الدالة على ذلك، من مثل: والذي ذهب إليه هو الصحيح⁽¹⁾، والصحيح⁽²⁾، وهو الصحيح⁽³⁾، ويقوله أقول⁽⁴⁾، ذكر ذلك⁽⁵⁾، وغير ذلك من العبارات. ومن ذلك عنده :

1- نيابة المصدر عن الفاعل مع وجود المفعول به :

ذكر ابن مالك قول خباب رضي الله عنه : (فلم يترك إلا نمره، كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، وإذا غطي رجليه بدا رأسه)⁽⁶⁾، وبين إشكاله بقوله: " وفيه إشكال ظاهر ؛ لأنَّ ((غُطِّي)) يقتضي مرفوعاً. ولم يذكر بعده غير ((رجليه)). فكان حقُّه الرقع " (7) . أي ((رجلاه)) بالألف؛ لأنه مثني على أنه نائبُ فاعل.

لكن ابن مالك أجاز نصبه، وذكر لذلك ثلاثة أوجه منها " أن يكونَ ((غُطِّي)) مسنداً إلى ما دلَّ عليه ((غُطِّي)) من المصدر، فإن نيابة المصدر عن الفاعل مع وجود المفعول به جائزةٌ عندي وعند الأخفش والكوفيين. لكن بشرط أن يلفظ به مخصصاً، أو يُنوى ويدل على تخصيصه قرينة. وقرينة التخصيص هنا موجودة،

(1) انظر : شواهد التوضيح، 110.

(2) السابق، 164.

(3) السابق، 167.

(4) السابق، 186.

(5) السابق، 249.

(6) صحيح البخاري، 131/5.

(7) شواهد التوضيح، 226.

وهي وصفُ الرَّاويِ النَّمرةَ بعدمِ الشَّمولِ والافتقارِ إلى جذبها من علوِّ وسُفلِ.
فحصل بذلك للتغطيةِ تخصيصٌ «(1)».

فقد أجاز ابن مالك نيابة المصدر عن الفاعل مع وجود مفعول به، واستدلَّ
لرأيه هذا برأي الأَخفش والكوفيَّين في هذه المسألة.
2- استعمال ((حيث)) ظرف زمان:

أجازَ ابن مالك استعمالَ ((حيث)) ظرف زمانٍ، ووافق الأَخفشَ في هذا
الرأي، وفي ذلك يقول ابن مالك: "وفي قوله ((حيثُ حوصِرَ أشرف عليهم))⁽²⁾ حُجَّةٌ
للأَخفش في جوازِ استعمال ((حيث)) ظرف زمانٍ، لأنَّ المعنى: حينَ حوصِرَ
أشرفَ عليهم «(3)».

واستشهدَ ابنُ مالك لهذا الرأي بقول طرفة بن العبد:
للفتى عَقْلٌ يَعِيشُ بِهِ

حيثُ تَهْدِي ساقه قَدَمَهُ

أي: حين تهدي ساقه قدمه.

3- العطفُ على ضمير الجرِّ دون إعادة الجار:

أجازَ ابن مالك العطفَ على ضمير الجرِّ دونَ إعادة الجارِّ، ووافق الكوفيَّين،
ويونساً وقطرباً والأَخفشَ من البصريَّين.

واستشهدَ على ذلك بعددِ الشواهدِ من النَّثرِ والنَّظم، ومن ذلك قوله: "وجعلَ
الزمخشري في ((الكشَّاف)) ((أشدَّ))⁽⁴⁾ معطوفاً على الكافِ والميمِ من ((فانذكروا
الله كنكركم)) ولم يُجزِ عطفه على ((الذِّكر))⁽⁵⁾.

والذي ذهب إليه هو الصَّحيح، لأنَّه لو عطف على ((الذِّكر)) لكانَ ((أشدَّ))
صفةً لـ ((ذِكْر)) وامتنعَ نصبُ ((الذِّكر)) بعده؛ لأنَّك لا تقول: ذِكْرُكَ أَشَدُّ ذِكْرًا،

(1) شواهد التوضيح، 226.

(2) صحيح البخاري، 15/4.

(3) شواهد التوضيح، 240.

(4) سورة البقرة، 200. وتتمة الآية: ((فإذا قضيتُمْ مناسككم فانذكروا الله كنكركم أباكم أو أشدُّ ذكراً)).

(5) انظر: الكشَّاف، 247/1-248.

وإنما تقول: ذكرك أشدّ ذكراً. وتقول: أنت أشدّ ذكراً، ولا تقول: أنت أشدّ
ذكراً⁽¹⁾.

فموافقةُ ابنِ مالكِ الزمخشري في هذا الرأي، واستدلّاه برأيه في هذه المسألة،
دليلٌ على ثقافة ابن مالك العالية، وسعةُ اطلاعِهِ على شواهد النحوي، ومعرفة لآراء
النحاة في مختلف المسائل والموضوعات.

4- زيادة الألف واللام لا تمنعا من الإضافة :

أورد ابن مالك قول النبي - عليه السلام - : ((فلما قدِمَ جاءهُ بالألف دينار))
على أنه حديثٌ مُشكّلٌ، ووجهُ الإشكال هنا في وقوع ((دينار)) بعد ((الألف))،
ووجهه على ثلاثة أوجه، ذكر منها " أن يكون ((الألف)) مضافاً إلى ((دينار))،
والألف واللام زائدتان فلذلك لم يُمنعا من الإضافة، ذكر جوازَ هذا الوجه أبو علي
الفارسيّ ، وحمل عليه قول الشاعر (2) :

تولي الضجيج إذا تقيّة موهناً

كالأقحوان من الرشاشِ المستقي

قال أبو علي: أراد من رشاشِ المستقي، فزاد الألف واللام. ولم تمنعا من
الإضافة⁽³⁾.

فاستدلّ ابن مالك على رأيه هذا بقول القطامي الذي استدلّ به أبو علي
الفارسي، ووجهه على زيادة الألف واللام، فزيادة الألف واللام لا تمنعا من الإضافة

(1) شواهد التوضيح ، 110-111 .

(2) هو القطامي . انظر : ديوانه ، 111 . وشرح التصريح على التوضيح ، 24/2 . ومعجم شواهد العربية ،
252/1 .

(3) شواهد التوضيح ، 114 .

5- تعدية الفعل ((شبهه)):

ذهب ابن مالك إلى أنّ المشهور في الفعل ((شبهه)) تعدية إلى مُشَبَّهٍ ومُشَبِّهٍ به دون باء⁽¹⁾. ذكر ذلك عند توجيهه لإشكال قول عائشة - رضي الله عنها -: (شبهتمونا بالحمُرِ والكلاب)⁽²⁾، واستشهد على ذلك بقول امرئ القيس⁽³⁾:

فَشَبَّهْتُهُمْ فِي الْأَلِّ لَمَّا تَكَمَّمُوا

حدائقِ دَوْمٍ أَوْ سَفِيناً مَقِيرًا

فقد شبههم بحدائقِ الدومِ والسفنِ دون استعمالِ الباءِ .

ولكنه أجازَ أنْ يُعَدَّى إلى مُشَبَّهٍ ومُشَبِّهٍ به بالباءِ، فيجوزُ أنْ يُقالَ: شَبَّهْتُ كَذَا بِكَذَا، واستدلَّ بقول الشاعر⁽⁴⁾:

ولها مَبْسَمٌ يُشَبِّهُ بِالْأَلِّ

غَرِيضٍ بَعْدَ الْهُدُوِّ عَذْبُ الْمَذَاقِ

ثمَّ أبدى استغرابه ممَّن يرفضونَ ذلك بقوله: "وقد كانَ بعضُ المُعجِبينَ بآرائهم يُخَطِّئُ سببويه وغيره من أئمةِ العرَبيةِ في قولهم ((شَبَّهَ كَذَا بِكَذَا))"⁽⁵⁾، ويزعمُ أنْ هذا الاستعمالُ لحنٌ، وأنَّه لا يوجدُ في كلامِ مَنْ يوثقُ بعربيَّته، والواجبُ تركُ الباءِ.

وليسَ الذي زُعمَ صحيحاً، بل سقوطُ الباءِ وثبوتها جائزان، وسقوطُها أشهرُ في كلامِ القُدَماءِ، وثبوتُها لازمٌ في عُرْفِ العلماءِ⁽⁶⁾.

فقد شاطرَ ابن مالك سببويه الرَّأيَ في هذه المسألةِ، وجعلها لازمةً في عُرْفِ العلماءِ، و أنكر على من خطأ سببويه وغيره من أئمةِ العرَبيةِ في هذه المسألةِ.

(1) السابق، 156.

(2) صحيح البخاري، 129/1.

(3) ديوانه، 56.

(4) لم أفد على البيت في كتاب.

(5) انظر: الكتاب: 57/1 و73 و209 و250 وغير ذلك.

(6) شواهد التوضيح، 156.

6- ((رُبَّ)) تَفِيدُ التَّكْثِيرَ:

ذكر ابن مالك قول النبي - عليه السلام - (يا رُبَّ كاسيةٍ في الدنيا عاريةٍ يومَ القيامةِ)⁽¹⁾، ثم قال: "أكثر النحويين يرون أن معنى ((رُبَّ)) التقليل، وأن معنى ما يصدر بها المضيّ.

والصحيح أن معناها في الغالب التّكثير. نصّ على ذلك سيبويه. ودلت شواهد النثر والنظم عليه"⁽²⁾.

ثم يذكر ابن مالك نصّ سيبويه في ذلك في باب ((كم))، وهو: "واعلم أن ((كم)) في الخبر لا تعمل إلا فيما تعمل فيه ((ربّ)) لأنّ المعنى واحد، إلا أن ((كم)) اسم، و((ربّ)) غيرُ اسم"⁽³⁾. ويعلّق عليه بقوله: "فجعل معنى ((ربّ)) ومعنى ((كم)) الخبرية واحداً.

ولا خلاف في أن معنى ((كم)) التّكثير، ولا معارض لهذا في كتابه، فصحّ أن مذهبه كون ((ربّ)) للتكثير لا للتقليل"⁽⁴⁾.

فقد وافق ابن مالك سيبويه في أن معنى ((ربّ)) التّكثير لا التقليل كما زعم أمثُر النّحاة.

فليس المراد في الحديث الشّريف أن ذلك قليل كما يرى ابن مالك، بل إن الصنّف المتّصف بهذا من النساء كثير. فلو جعلت ((كم)) موضع ((ربّ)) لحسن. واستشهد لذلك بعدة أبيات، منها قول حسّان بن ثابت رضي الله عنه⁽⁵⁾:

رُبَّ حُلْمٍ أَضَاعَهُ عَدَمُ الْ-

مَالِ وَجَهْلٍ غَطَّى عَلَيْهِ النَّعِيمُ

أي أن الأحلام التي يضيعها عدم توفر المال كثيرة، والجهل الذي يغطي عليه النعيم كثير أيضاً.

(1) صحيح البخاري، 60/2.

(2) شواهد التوضيح، 164.

(3) الكتاب، 161/2.

(4) شواهد التوضيح، 164.

(5) ديوانه، 89.

إلا أنه لم يمنع إفادتها للتقليل، بل جعله قليلًا بالنسبة للتكثير، وفي ذلك يقول:
 "واحترزتُ بقولي ((في الغالب)) من استعمالها فيما لا تكثير فيه، كقول الشاعر⁽¹⁾:
 ألا ربّ مولودٍ وليس له أبّ

وذي ولدٍ يلدّه أبوان

يعني عيسى وآدم عليهما السلام⁽²⁾. أي أنها أفادت التقليل.

7- وقوع التمييز بعد الفاعل ظاهراً:

أجاز ابن مالك وقوع التمييز بعد الفاعل ظاهراً، موافقاً في ذلك المبرّد، ومخالفاً سيبويه. وجاء في حديثه بعد ذكره لقول النبي /- صلى الله عليه وسلم -:
 (نعم المنيحة اللقحة الصقي منيحة)⁽³⁾، وقول امرأة عبد الله بن عمرو تعنيه⁽⁴⁾:
 (نعم الرجل من رجل، لم يطأ لنا فراشاً، ولم يفتش لنا كنفاً)⁽⁵⁾، جاء ما نصّه:
 "تظمن الحديث الأول والثاني وقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) ظاهراً. وهو مما
 منعه سيبويه، فإنه لا يجيز أن يقع التمييز بعد فاعل ((نعم)) و((بئس)) إلا إذا أضمر
 الفاعل⁽⁶⁾، كقوله تعالى ((بئس للظالمين بدلاً))⁽⁷⁾، وكقول بعض الطائيين⁽⁸⁾:

لنعم امرءاً أوس إذا أزمّة عرت

ويممّ للمعروف نو كان عودا

وأجاز المبرّد وقوعه بعد الفاعل الظاهر⁽⁹⁾. وهو الصحيح⁽¹⁰⁾.

(1) هو رجل من أزد السراة أو عمرو الجنبى، انظر: الكتاب، 341/1 و258. ومعجم شواهد العربية، 398/1.

(2) شواهد التوضيح، 165.

(3) ورد في صحيح البخاري، 205/3: الصفي منحة. وانظر: 141/7.

(4) أي زوجها عبد الله بن عمرو.

(5) صحيح البخاري، 242/6.

(6) انظر: الكتاب، 179/2.

(7) سورة الكهف، 50.

(8) لم أقف عليه في كتاب.

(9) انظر: المقتضب، 150/2.

(10) شواهد التوضيح، 167.

وذكر أنّ حُجّة المانعين ضعيفة، وهي " أنّ التمييز فائدة المجيء به رفع الإبهام، ولا إبهام إلا بعد الإضمار. فتعيّن تركه مع الإظهار"⁽¹⁾. وفندّ هذه الحجة بالقياس والسّماع، وفي ذلك يقول: " وهذا الكلام تفتيقٌ عارٍ عن التّحقيق، فإنّ التمييز بعد الفاعل الظاهر وإن لم يرفع إبهاماً، فإنّ التوكيد به حاصل، فيسوغ استعماله كما ساغ استعمال الحال مؤكّدة، نحو ((ولّى مُدبراً))⁽²⁾ و ((يَوْمَ أبعثُ حَيّاً))⁽³⁾، مع أنّ الأصل فيها أن يبيّن بها كَيْفِيَّةً مجهولة.

فكذا التمييز، أصله أن يرفع إبهاماً، نحو: له عشرون درهماً. ثمّ جاء به بعد ارتفاع الإبهام قصداً للتوكيد، نحو: عنده من التّراهم عشرون درهماً. ومنه قوله تعالى: ((إنّ عدّة الشُّهور عند الله اثنا عشر شهراً))⁽⁴⁾. وقول أبي طالب⁽⁵⁾:
ولقد علّمت بأنّ دين محمد

من خير أديان البريّة ديناً

فلو لم ينقل التوكيد بالتمييز بعد إظهار فاعل ((نعم)) و ((بئس)) لساغ استعماله قياساً على التوكيد به مع غيرها. فكيف؟ وقد صحّ نقله، وقرّر فرعه وأصله⁽⁶⁾. وقد استشهد لذلك بعدة أبيات من الشعر، منها قول جرير يهجو الأخطل⁽⁷⁾:

والتغلبيون بئس الفحل فحلهم

فحلاً وأمهم زلاءً منطيق

فكما لاحظنا، فقد وافق ابن مالك المبرّد، وخالف سيبويه، وردّ على حجة المانعين لوقوع التمييز بعد فاعل ((نعم)) ظاهراً بالقياس والسّماع، فثبت له ما أراد، وأوقع الحجة على المانعين.

(1) شواهد التوضيح، 167.

(2) سورة النمل، 10. وسورة القصص، 31.

(3) سورة مريم، 33.

(4) سورة التوبة، 36.

(5) انظر: شرح ابن الناظم، 183. ومعجم شواهد العربية، 388/1.

(6) شواهد التوضيح، 167-168.

(7) ديوانه، 359. وانظر: المقرّب، 68/1. ومعجم شواهد العربية، 248/1.

8- استعمال ((من)) زائدة:

أجاز ابن مالك استعمال ((من)) زائدة دون شروط، موافقاً للأخفش في هذا، ومخالفاً سيبويه الذي يشترط لاستعمالها زائدة شرطين.

ذكر ابن مالك قول عائشة رضي الله عنها : (كَانَ يُصَلِّي جَالِسًا، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ، فَإِذَا بَقِيَ نَحْوًا مِنْ كَذَا)⁽¹⁾ على أَنَّهُ قَوْلٌ مُشْكِلٌ، وَعَلَّقَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: " مَنْ رَوَى ((نَحْوًا مِنْ كَذَا)) بِالرَّفْعِ فَلَا إِشْكَالَ فِي رِوَايَتِهِ وَإِنَّمَا الْإِشْكَالُ فِي رِوَايَةِ مَنْ رَوَى ((نَحْوًا)) بِالنَّصْبِ. وَفِيهِ وَجْهَانُ :

أحدهما - أن تكون ((من)) زائدة، ويكون التقدير : فإذا بقي قراءته نحواً. فـ ((قراءته)) فاعل ((بقي)). وهو مصدر مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ نَاصِبٌ ((نحواً)) بمقتضى المفعولية . وزيادة ((من)) على هذا الوجه لا يراها سيبويه؛ لأنه يشترط في زيادتها شرطين⁽²⁾:

أحدهما - تقدّم نهي أو نفي أو استفهام .

والثاني - كونُ المجرورِ بها نكرة .

والأخفش لا يشترط ذلك⁽³⁾.

وبقوله أقول، لثبوت زيادتها دون الشرطين نثراً ونظماً⁽⁴⁾ .

واستشهد لذلك بقوله تعالى : ((يُحَلِّونَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ))⁽⁵⁾ .

ومن النظم بقول عمر بن أبي ربيعة⁽⁶⁾:

وَيُنَمِّي لَهَا حُبُّهَا عِنْدَنَا

فَمَا قَالَ مِنْ كَاشِحٍ لَمْ يَضِرَّ

(1) ورد في صحيح البخاري، 58/2 : (..... نحواً من ثلاثين أو الأبعين آية). وروي ((نحو)) بالرفع والنصب .

(2) انظر : الكتاب، 38/1 و 225/4. وشرح المفصل، 13/8. والجنى الداني، 321-322.

(3) انظر : معاني القرآن للأخفش، 105/1.

(4) شواهد التوضيح، 186.

(5) سور: الكهف، 31. والحج، 23. وفاطر، 33.

(6) ديوانه، 201. والجنى الداني، 322 . ومعجم شواهد العربية، 136/1.

ويبدو لي أنّ ما ذهب إليه ابن مالك والأخفش صحيح، إذ إنّ المعنى هو الذي يحتدّد صلاحية الحذف من دونه، فإنّ صلح المعنى مع الحذف جاز، وإنّ لم يصلح المعنى لم يجز الحذف.

9- استعمال ((وا)) حرف نداء في غير الندبة :

ذكر ابن مالك قول عمر رضي الله عنه : (وا عجباً يا ابن عباس)⁽¹⁾، وعلّق عليه بقوله : " وفيه شاهدٌ على استعمال ((وا)) في منادى غير مندوب كما يرى المبرّد⁽²⁾، ورأيه في هذا صحيح"⁽³⁾.

وإذا ما علمنا أنّ المندوب يكون منادى متفجّع عليه نحو : وأمحمّداً. أو متوجّع منه نحو : وارأساه⁽⁴⁾، فإنّ ((عجباً)) في قول عمر - رضي الله عنه - لا تدلّ على هذا أو ذاك، وإنّما تدلّ على الاستغراب أو التعجب. ولذا ، فإنّي أميلُ إلى ما ذهب إليه ابن مالك والمبرّد في أنّها لا تدلّ على مندوب.

5-5 ما خالف فيه ابن مالك النّحاة :

اجتهد ابن مالك في توضيح إشكال الأحاديث والأقوال الواردة في صحيح البخاري ، حيث كان يسعى لإثبات ما يذهب إليه بشتى الطرق والوسائل . وكان من جملة هذه الوسائل إيراد آراء النّحاة في هذه المسألة أو تلك ، ثمّ يبيّن إغفالهم لها ، أو منعهم إيّاها ، ثمّ يقيم عليهم الحجّة والدليل.

وقد كان في أغلب الأحيان لا يحتدّد العلماء الذين يخالفهم الرأى ، ويستعمل عبارات عامّة يبيّن فيها مخالفتهم ، ومنها : " غفل عن التنبيه عليه أكثر النّحويين"⁽⁵⁾،

(1) صحيح البخاري، 36/7.

(2) انظر : المقتضب، 223/4 و269.

(3) شواهد التوضيح، 268.

(4) مغالسة محمود حسني ، النحو الشافعي، 467 .

(5) انظر : شواهد التوضيح ، 62.

و" مما خفي على أكثر النحويين "(1)، و" يظنُّ بعض النحويين "(2)، و"وهو مما يُغفلُ عنه"(3)، إلى غير ذلك من العبارات الدالة على ذلك .

ولكنه كان يذكر اسم النحوي الذي يخالفه في بعض الأحيان، وكان يستخدم عبارات من مثل: " وقد غفل الزمخشري "(4)، و"قد خفي هذا المعنى على ابن جنِّي "(5)، و"في هذا حجة على الفراء"(6).

ومنها عند ابن مالك:

1- تقديم حرف العطف على أدوات الاستفهام :

ذهب ابن مالك إلى أن حرف العطف يتقدّم على أدوات الاستفهام، ولكنه استثنى ((الهمزة)) من ذلك لأنها أصل أدوات الاستفهام. واستدل ابن مالك لذلك بقول النبي الكريم: ((أَوْ مُخْرِجِيَّ هَمْ))⁽⁷⁾، وعلق عليه بقوله: " فالأصل فيه وفي أمثاله تقديم حرف العطف على الهمزة كما تقدّم على غيرها من أدوات الاستفهام "(8). واستشهد لذلك بعدد من الآيات الكريّمات، منها قوله تعالى: ((وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنْتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ آيَاتُ اللَّهِ))⁽⁹⁾، وقوله تعالى: ((فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ))⁽¹⁰⁾.

ثم بيّن لنا علّة تقدّم الهمزة من دون أدوات الاستفهام الأخرى على حرف العطف، وذلك بقوله: "ولكن خصّت الهمزة بتقديمها على العاطف تنبيهاً على أنّها أصل أدوات الاستفهام؛ لأنّ الاستفهام له صدر الكلام، وقد خولف هذا الأصل في

(1) شواهد التوضيح، 208، 273.

(2) السابق، 234.

(3) السابق، 199.

(4) السابق، 64.

(5) السابق، 144.

(6) السابق، 221.

(7) صحيح البخاري، 6/1.

(8) شواهد التوضيح، 63.

(9) سورة آل عمران، 101.

(10) سورة الأنعام، 81.

غير الهمزة، فأرادوا التّبيه عليه، فكانت الهمزة بذلك أولى، لأصالتها في الاستفهام⁽¹⁾.

ثمّ أشار إلى رأي الزمخشري في هذه المسألة، والمتمثل في وجود جملة محذوفة بين الهمزة وحرف العطف، ومن ذلك ما جاء في تفسير الزمخشري لقوله تعالى: ((أفما نحن بميتّين))⁽²⁾: "الذي عطفَ عليه الفاء محذوف، معناه: أحنّ مخلّدون مُنعمونَ فما نحن بميتّين ولا مُعذّبين"⁽³⁾.

وبيّن ابن مالك إغفاله لهذا المعنى، وخالفه الرّأي في ذلك. يقول ابن مالك: "وقد غفل الزمخشري في معظم كلامه في ((الكشاف)) عن هذا المعنى، فادّعى أنّ بين الهمزة وحرف العطف جملة محذوفة معطوفاً عليها بالعاطف ما بعده. وفي هذا من التكلّف ومخالفة الأصول ما لا يخفى"⁽⁴⁾.

2- جواز تأنيث المذكر إذا أوّل بمؤنث :

أجاز ابن مالك تأنيث المذكر إذا أوّل بمؤنث. وقد ذكر ذلك بعد أن أورد قول النبي الكريم: (أسرعوا بالجنّاة، فإنّ تكُ صالحاً فخيرٌ تقدّمونها إليها....)⁽⁵⁾، وذلك بقوله: "موضع الإشكال في هذا الحديث قوله ((فخيرٌ تقدّمونها إليها)) فأنث الضمير العائد على ((الخير)) وهو مذكر. وكان ينبغي أن يقول: فخيرٌ تقدّمونها إليه.

لكنّ المذكر يجوز تأنيثه إذا أوّل بمؤنث، كتأويل ((الخير)) الذي تقدّم إليه النّفس الصّالحة بالرحمة أو بالحسنى أو باليسرى، كقوله تعالى ((للذين أحسنوا الحسنى))⁽⁶⁾، وكقوله تعالى: ((فسنيسره لليسرى))⁽⁷⁾.

(1) شواهد التوضيح، 64.

(2) سورة الصافات، 58.

(3) الكشاف، 54/4. وانظر: 237/4.

(4) شواهد التوضيح، 64.

(5) ورد في صحيح البخاري، 103/2 بلفظ: ((إليه)). وليس فيه إشكال هنا.

(6) سورة يونس، 21.

(7) سورة الليل، 7.

واستشهد ابن مالك لذلك بعدد من الشواهد منها قراءة أبي العالِيَّة : ((لا تنفعُ نفساً إيمانها))⁽¹⁾ بالتاء ، وبين أن سبب تأنيث الفعل ((تنفع)) هو تأوله بالطاعة والأنابة، مع أنه مسندٌ إلى مُذكرٍ هو ((الإيمان))⁽²⁾. أي أن الأصل : ((لا ينفَع)) بالياء.

ثم بين أن تأنيث فعل الإيمان ((تنفع)) ليس مُتأتً من كون ((الإيمان)) سري إليه تأنيثٌ من المضاف إليه، وهو الضمير المتصل ((ها)) في إيمانها ، كما ذهب لذلك ابن جنِّي في قول الشاعر⁽³⁾:

مَشِينٌ كما اهتَزَّتْ رِمَاحٌ تَسْفَهَتُ

أَعَالِيهَا مَرُّ الرِّيَّاحِ التَّوَّاسِمِ

فابن جنِّي يرى أن تأنيث ((تنفع)) في قراءة أبي العالِيَّة ناتجٌ من ضمير التَّأنيث في ((إيمانها))، كما أن ((مر)) سري إليه تأنيثٌ من المضاف إليه بعده ((الرِّياح))؛ لأنَّ الرِّياحَ مؤنثٌ⁽⁴⁾.

وقد علَّل ابن مالك رفضه هذا الرَّأي بقوله: " لأنَّ سريانَ التَّأنيث من المضاف إليه إلى المضاف مشروطٌ بصحَّةِ الاستغناء به عنه، كاستغناءك ((بالرياح)) عن الـ ((مر)) في قولك: تسفَّهت إعالِيها الرِّياحُ، وذلك لا يتأتَّى في ((لا تنفعُ نفساً إيمانها)) لأنك لو حذفت ((الإيمان)) وأسندت ((تنفع)) إلى المضاف إليه لزمَ إسنادُ الفعل إلى ضمير مفعوله، وذلك لا يجوزُ بإجماع، لأنه بمنزلة قولك: ((زيذاً ظلم)) تريد: ظلمَ زيذاً نفسه فتجعلُ فاعل ((ظلم)) ضميراً لا مفسراً له إلا مفعول فعله، فتصير العمدة مفتقرةً إلى الفضلة افتقاراً لازماً، وذلك فاسدٌ. وما أفضى إلى الفاسدِ فاسدٌ.

(1) سورة الأنعام، 158. وانظر: المحتسب، 236/1.

(2) انظر: شواهد التوضيح، 144.

(3) هو نو الرمة، انظر ديوانه، 754/2. وقد ورد برواية ((رويداً)) بدلاً من ((مشين)).

(4) انظر: المحتسب، 237/1.

وقد خفي هذا المعنى على ابن جنّي، فأجلز في ((المحتسب)) أن تكون قراءة أبي العالية من جنس ((تسفتت أعالها مرُّ الرّماح))، وهو خطأً بيّن، والتنبية عليه متعين⁽¹⁾.

ولكنّ ابن مالك عاد وجعلَ وجهاً آخر لسريان التّأنيث من المضاف إليه إلى المضاف، وهو وجود الشّبه بما يُستغنى عنه، وذلك بقوله: وقد يصحُّ قول ابن جنّي بأنّ يجعل لسريان التّأنيث من المضاف إليه إلى المضاف سبباً آخر، وهو كون المضاف شبيهاً بما يستغنى عنه فالإيمان، وإن لم يُستغنَ عنه في ((لا تنفع نفساً إيمانها))، قد يُستغنى عنه في ((سرتّي إيمانُ الجارية)). فيسري إليه التّأنيث بوجود الشّبه، كما يسري إليه لصحّة الاستغناء عنه⁽²⁾.

3- استعمال ((إذ)) بمعنى ((إذا)):

أجازَ ابنُ مالك استعمال ((إذ)) بمعنى ((إذا)) في الدّلالة على الزّمن المستقبل، واستندَ بذلك إلى قول ورقة بن نوفل لمحمّد - صلى الله عليه وسلم -: (يا ليتني أكونُ حيّاً إذ يخرجك قومك)⁽³⁾. وفي ذلك يقول: "وقوله ((إذ يُخرجك قومك)) استعمال فيه ((إذ)) موافقةً لـ ((إذا)) في إفادة الاستقبال . وهو استعمالٌ صحيحٌ غفل عن التّنبية عليه أكثرُ النّحويين⁽⁴⁾.

فقد استتكرَ على النّحاة إغفالهم لهذا التّوافقِ بينهما، وكأنّه يقول لنا أنّ سببَ هذا الإغفال هو عدم إدراكهم لهذا المعنى مع أنّه موجودٌ في الكثير من الشّواهد المسموعة. ويستدلُّ لهذا بعدة آياتٍ من القرآن الكريم كدليل قاطعٍ على صحّة ما ذهب إليه، ومنه قوله تعالى: ((وأُنذِرهم يومَ الحسرةِ إذ قُضِيَ الأمرُ))⁽⁵⁾. فلو استبدلنا ((إذ)) بـ ((إذا)) لما تغيّرَ المعنى، ولبقي هو ذاته في إفادة الاستقبال. ويومُ الحسرة يكون في يومِ القيامة، ويومُ القيامة في المستقبل، ولذا؛ فهو موافقٌ لـ ((إذا)) في الدّلالة على المستقبل .

(1) شواهد التوضيح، 144.

(2) السابق، نفسه.

(3) صحيح البخاري، 6/1.

(4) شواهد التوضيح، 62. انظر: الكتاب، 239/4. وشرح المفصل، 95/4.

(5) سورة مريم، 39.

ولم يكتفِ ابن مالك بذلك، بل أكد هذا المعنى بالقياس على التظير، حيث ذكرَ أنَّ ((إذا)) تستعمل بمعنى ((إذ)) للدلالة على الماضي، واستشهد لذلك بعدة شواهد من القرآن الكريم، ومنها قوله تعالى: ((وإذا رأوا تجارةً أو لهواً انفضوا إليها))⁽¹⁾. فالانفضاضُ المُشارُ إليه - كما يرى ابن مالك - واقعٌ في الماضي، وهو موضعٌ صالحٌ لـ ((إذ))، وقد قامت ((إذا)) مقامها⁽²⁾.

4- استعمال ((في)) دالة على التعليل :

أورد ابن مالك قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : ((عُذِبَتْ امرأةٌ في هرةٍ حبستها حتى ماتت جوعاً فدخلت فيها النار))⁽³⁾ على أنه قولٌ مشكلٌ، موضع الإشكال فيه استعمال حرف الجرِّ ((في)) دالةً على التعليل، أي أن موت الهرة الناتج عن تعذيب المرأة كان سبباً في دخولها النار. وفي ذلك يقول: "تظمن هذا الحديث استعمال ((في)) دالةً على التعليل، وهو مما خفي على أكثر النحويين مع وروده في القرآن العزيز والحديث والشعر القديم"⁽⁴⁾.

فقد أخذ ابن مالك على النحاة إغفالهم هذا المعنى على الرغم من وروده في مختلف ألوان السماع، ومن ذلك قوله تعالى: ((لولا كتابٌ من الله سبقَ فيما أخذتم عذاباً عظيماً))⁽⁵⁾، أي: بسبب ما أخذتم. وقول الشاعر⁽⁶⁾:

فَلَيْتَ رِجَالاً فَيْكَ قَدْ نَذَرُوا دَمِي

وَهُمُوا بِقَتْلِي يَا بَثِينُ لِقَوْنِي

أي: نذروا دمي من أجلك.

-
- (1) سورة الجمعة، 11.
 - (2) انظر: شواهد التوضيح، 63.
 - (3) صحيح البخاري، 3/139.
 - (4) شواهد التوضيح، 123.
 - (5) سورة الأنفال، 68.
 - (6) هو جميل بثينة، ديوانه، 206.

5- استعمال ((حوّل)) بمعنى ((صير)):

أشار ابن مالك إلى استعمال ((حوّل)) بمعنى ((صير)) مُستنداً إلى قول النبي الكريم: (ما أحبُّ أنَّهُ يُحوّلُ لي ذهباً)⁽¹⁾، وفي ذلك يقول: "تضمّن هذا الحديث استعمال ((حوّل)) بمعنى ((صير)) وعاملةً عملها. وهو استعمالٌ صحيحٌ خفي على أكثر النحويين.

والموضع الذي يليق أن يُذكر فيه باب ((ظن)) وأخواتها. لأنها تقتضي مفعولين هما في الأصل مبتدأ وخبر⁽²⁾.

ثم بين لنا وجه الشبه الذي جعل ((حوّل)) بمعنى ((صير))، وذلك بقوله: "وقد جاءت في هذا الحديث مبنيةً لما لم يُسمَّ فاعله، فرفعت أول المفعولين، وهو ضميرٌ عائداً إلى ((أخذ)) ونصبت ثانيهما، وهو ((الذهب)) فصارتُ ببنائها لما لم يُسمَّ فاعله جاريةً مجرى ((صار)) في رفع ما كان مبتدأً ونصب ما كان خبراً، وهكذا حكم ((ظن)) وأخواتها"⁽³⁾.

وهذا هو يُنكر إغفال النحاة لقول الحريري في الخمر⁽⁴⁾:

وما شيءٌ إذا فسداً تحوّل غيئةً رشداً
زكيُّ العرقِ آخرُهُ ولكنْ بئسَ ما ولداً

ويرى أن إغفالهم قول الحريري هذا مردّه إلى خفية هذا المعنى عليهم⁽⁵⁾.

فكما لاحظنا، فقد درج ابن مالك على مخالفة النحاة بتخصيصه لأسماءٍ مُحدّدةٍ منهم، أو بتعميم المخالفة بلفظ ((النحاة))، الأمر الذي يكشف لنا عن سعة اطلاعه، وثقافته اللغوية العالية، وإدراكه الكبير لمعاني الألفاظ والكلمات، وإحاطته بشواهد اللغة والنحو.

(1) صحيح البخاري، 144/3.

(2) شواهد التوضيح، 125.

(3) السابق، نفسه.

(4) مقامات الحريري، النجرانية، 478-479، وقد ورد برواية (زكيُّ العرقِ والدهُ).

(5) انظر: شواهد التوضيح، 126.

الخاتمة :

ولعلّ أبرز ما انتهيتُ إليه في هذه الدراسة ، ما يلي :

- 1- يُعدُّ ابن مالك من أوائل النحاة الذين اعتدوا بالحديث النبوي الشريف كأصل من أصول النحو العربي ، وركيزة مهمة من ركائز السماع. ويعتبر مؤلفه هذا دليلاً واضحاً على ذلك، فهو من أهم المؤلفات التي تعرّضت لإظهار أهمية الحديث النبوي في النحو العربي، واستنباط القواعد والأحكام النحوية منه . فعُدَّ هذا المؤلفُ ثورةً كبيرةً في هذا المجال .
- 2- يُعدُّ كتاب ((شواهد التوضيح)) من أهم الكتب التي تكشف لنا عن أسلوب ابن مالك في النقاش والحجاج . كما أنه يبيّن لنا سعة أفقه ، وإحاطته الواسعة بشواهد اللغة والنحو .
- 3- يُؤثرُ ابن مالك جانب السهولة والوضوح في عرضه للأراء والموضوعات النحوية، ويبتعد كثيراً عن التعقيد ويأخذ النصوص على ظاهرها دون تقدير أو تأويل .
- 4- اعتمد ابن مالك على القرآن الكريم اعتماداً كبيراً في تناوله للمسائل النحوية واللغوية المختلفة ، فقد شكّلت الآيات القرآنية نسبة كبيرة في نسبة الاستشهاد به . كما أنه اعتدّ بالقراءات القرآنية، فاستشهد بالقراءات السبع، والعشر، والشاذة. ولم يضعف قراءة، أو يفضل قراءة على أخرى ، فالقراءة عنده - وإن خالفت بعض قواعد النحو - سنة متبوعة .
- 5- استشهد ابن مالك بالحديث النبوي الشريف ، قبلاً إضافة إلى الاعتماد عليه في التقعيد النحوي كحديث مُشكّل ، فقد استشهد به للانتصار لهذا الرأي أو ذاك . وقد عزّز به كثيراً من الشواهد القرآنية والشعرية .
- 6- لم يكتفِ ابن مالك بالثورة على الاستشهاد بالحديث النبوي والتقعيد به فحسب، بل امتدّت ثورته إلى الاستشهاد بأقوال الصحابة الكرام - رضي الله عنهم - والتقعيد منها، من خلال اعتمادها كأقوال مُشكلة وردت في صحيح البخاري، كما أنه عزّز بها كثيراً من آرائه، و شواهد في مختلف المسائل والموضوعات النحوية .

7- لم يُغفل ابن مالك أقوال العرب وأمثالهم ، فقد استشهد بها في عددٍ من موضوعات الكتاب ومسائله، وعزّزَ بها البعض الآخر، فهي - وإن كانت قليلة- إلا أنها تبيّن مدى اهتمامه بكلام العرب، واعتداده به كأصلٍ من أصول النحو العربي، فقد جاء بها لتوضيح بعض الظواهر والأحكام النحويّة المنتشرة في كتابه.

8- لم يُكثر ابن مالك من اعتماده على القياس ، فقد لجأ إليه لتوضيح عددٍ محدودٍ من المسائل الواردة في كتابه . وكذلك الحال بالنسبة للإجماع، فلم يُشر إليه سوى في ستّ مسائل.

10- اهتم ابن مالك بالعلّة النحويّة اهتماماً واضحاً ، فقد اتّكأ عليها لتوضيح عددٍ لا بأس به من الأحكام والقواعد النحويّة المنتشرة في مختلف موضوعات الكتاب ومسائله . ومن تلك العِلل : علة اللزوم ، والموافقة ، والنظير ، وغير ذلك .

11- احتلّت اللهجات القبليّة مكاناً واضحاً بين شواهد ابن مالك وأمثله، فقد اعتمد عليها في الاحتجاج لما يذهب إليه من آراء، ويعززها ببعضها الآخر.

12- ظهر ميل ابن مالك للكوفيّين جليّاً واضحاً، فقد كان أميلٌ للأخذ بآرائهم، والقول بقولهم في جميع المسائل الخلافيّة الواردة في ثنايا الكتاب. فهو لم يؤيّد البصريّين في أيّ من هذه المسائل ، بل دحض آراءهم ، وبيّن فساد مذهبهم، وأقام عليهم الحجّة بالسّماع والقياس .

13- على الرّغم من ميله الواضح لآراء الكوفيّين ومتابعة مذهبهم النحوي ، إلا أنه لم يأخذ بمصطلحاتهم إلا في القليل النادر، فقد أخذ بمصطلحات البصريّين كثيراً، كأسماء الأفعال، والحال، وضمير الأمر و الشّأن، وغير ذلك كثير، ولعلّ السّبب في ذلك يعود إلى قديمها ، وانتشارها الواسع.

المراجع

- الأخفش الأوسط، أبو الحسن سعيد بن مسعدة (1990م): معاني القرآن، تحقيق هدى محمود قراعة - القاهرة، مطبعة الخانجي، الطبعة الأولى.
- اسماعيل، خميس (1993م): أمثال وأمثال لكل الأجيال، دبي - مركز جمعية المساجد للثقافة والتراث، الطبعة الأولى.
- الأشموني، أبو الحسن علي بن محمد بن عيسى (د.ت): شرح ألفية ابن مالك (بحاشية الصبان)، دار إحياء الكتب المصريّة.
- الأصفهاني، الرّاعب (1992م): مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دمشق - دار القلم، بيروت - الدّار الشّامية، الطبعة الأولى.
- الأفغاني، سعيد (د.ت)، في أصول النّحو.
- الأنباري، كمال الدين عبدالرحمن بن محمد أبو البركات: (1971م): الإعراب في جدل الإعراب، ولمع الأدلة، تحقيق سعيد الأفغاني، بيروت - دار الفكر، الطبعة الثانية.
- الأنباري، كمال الدين عبدالرحمن بن محمد أبو البركات (1998م): الإنصاف في مسائل الخلاف بين النّحويّين البصريّين والكوفيّين، قدّم له وضع هوامشه وفهارسه حسن محمّد، بإشراف إميل بديع يعقوب، دار الكتب العلميّة، بيروت - لبنان.
- الأنداسي، أبو حيّان محمد بن يوسف (د.ت): البحر المحيط، وبهامشه النّهر الماد من البحر وكتاب التّر اللقيط من البحر المحيط، دار إحياء التّراث العربي، الطبعة الثانية، مصر.
- ابن أنس، مالك (1951م): الموطأ، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، دار إحياء الكتب العربيّة.
- الأنصاري، جمال الدين بن هشام (د.ت): مغني اللبيب عن كتب الأعراب، تحقيق وتعليق مازن المبارك ومحمد علي حمدالله، مراجعة سعيد الأفغاني، مكتبة الشهداء، دمشق.

أنيس، إبراهيم وآخرون (د.ت): **المعجم الوسيط**، أشرف على الطبع حسن علي
ومحمد شوقي أمين.

البخاري، أبو عبدالله (1957م) : **صحيح البخاري**، مطبعة البابي الحلبي، مصر.
البيستاني، بطرس (1983م): **محيط المحيط (قاموس مطول للغة العربية)**، بيروت
- لبنان.

ابن بشير الأنصاري، النعمان (1968م): **شعر النعمان بن بشير الأنصاري**، جمع
تحقيق يحيى الجبوري، بغداد.

البغدادي، عبدالقادر بن عمر (1979م): **خزاة الأدب ولب لباب لسان العرب**،
تحقيق وشرح عبدالسلام محمد هارون، الهيئة المصرية العامة للكتاب،
الطبعة الثانية.

ترزي، فؤاد حنا (د.ت): **في أصول اللغة والنحو** ، بيروت ، مطبعة دار الكتب.
أبو تمام، حبيب بن أوس الطائي (1955م): **ديوان الحماسة** ، طبعة محمد عبد
المنعم خفاجي، القاهرة.

ابن ثابت، حسّان (1973م): **ديوان حسّان ب ثابت** ،تحقيق سيد حنفي حسنين، دار
المعارف ،القاهرة ، الطبعة الأولى.

جبالي، حمدي محمود حمد (1982م): **في مصطلح النحو الكوفي تصنيفاً،
واختلافاً، واستعمالاً، رسالة ماجستير غير منشورة - جامعة اليرموك.**

الجرجاني ، علي بن محمد السيّد الشريف (د.ت): **كتاب التعريفات**، تحقيق عبدالمنعم
الحنفي، القاهرة - دار الشريف.

ابن الجزري ،شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد (د.ت): **النشر في القراءات
العشر**، أشرف على تصحيحه ومراجعتها علي محمد الضباع، دار الفكر.

الجمحي، محمد بن سلام (د.ت): **طبقات فحول الشعراء.**

ابن جني، أبو الفتح عثمان(1986م): **الخصائص**، تحقيق محمد علي النجار، الهيئة
المصرية العامة للكتاب، الطبعة الثالثة .

- ابن جني، أبو الفتح عثمان (1969م): المحتسب في تبين وجوه شواذ والإيضاح عنها، تحقيق علي ناصف و عبدالفتاح إسماعيل شلبي، القاهرة - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية- لجنة إحياء التراث الإسلامي.
- الجوهري، إسماعيل بن حمّاد (1979م): الصّاح تاج اللغة وصحاح العربيّة، تحقيق أحمد عبدالغفور عطّار، بيروت-دار العلم للملايين، الطبعة الثانية.
- حبيب، محمد (1969م): ديوان جرير، تحقيق نعمان محمد أمين طه، مصر- دار المعارف.
- الحجاج، أحياء عادل الحجاج (2003م): رضي الدين الاسترأبادي نحوياً، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مؤتة.
- ابن الحجّاج، مسلم (1955م): صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبدالباقي، القاهرة.
- الحديثي، خديجة (1974م): للشاهد وأصول النّحو في كتاب سيبويه، جامعة الكويت.
- الحديثي، خديجة (د.ت): موقف النّحاة من الاحتجاج بالحديث الشريف، الجمهورية العراقية - دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام .
- حسان، تمام (1982م): الأصول دراسة أبيستيمولوجية للفكر اللغوي عند العرب، الهيئة المصرية العامة للكتاب .
- حسانين، عفاف (1996م): في أدلة النحو، المكتبة الأكاديمية، مصر.
- حسين، محمد الخضر(1937م): الاستشهاد بالحديث في اللغة، مجلة مجمع اللغة العربية الملكي، القاهرة ، المطبعة الأميرية ببولاق، الجزء الثالث/197-206 .
- حسين ، محمد الخضر(1960م): دراسات في العربيّة وتاريخها ، دمشق - مكتبة دار الفلاح، الطبعة الثانية.
- ابن حكيم ، الطرماح (1968م): ديوان الطّرمّاح بن حكيم، تحقيق الدكتور عزة حسن ، دمشق- مطبوعات مديرية إحياء التراث القديم - وزارة الثقافة والسياحة والإرشاد القومي .
- الحموي، ياقوت (1977م): معجم الأديباء، بيروت - دار صادر.

- الحموز، عبدالفتاح أحمد (1997م): الكوفيون في النحو والصرف والمنهج الوصفي المعاصر، عمان - دار عمّار ، الطبعة الأولى .
- الخطيب، عبداللطيف محمد (1999م): ابن يعيش وشرح المفصل، الكويت، مجلس مجلس النشر العلمي ، الطبعة الأولى.
- خليفة، سهير محمد (1982م): قضايا الاستشهاد بالحديث في النحو وواهده في المعنى ، مطبعة السعادة ، الطبعة الأولى .
- الداني، أبو عمرو عثمان بن سعيد (1996م): التيسير في القراءات السبع، عني بتصحيحه أوتويرتزل، بيروت- لبنان، دار الكتب العلميّة، الطبعة الأولى .
- الدجني، فتحي عبدالفتاح (د.ت): ظاهرة الشنوذ في النحو العربي، الكويت، وكالة المطبوعات.
- الدينوري، أبو عبد الله الحسين بن موسى (1990م): ثمار الصناعة في علم العربية، دراسة وتحقيق محمد بن خالد الفاضل، الرياض- السعودية، وزارة التعليم العالي ، جامعة الإمام سعود الإسلاميّة.
- دوزي، رينهارت (1997م): تكملة المعاجم العربية، مراجعة جمال الخياط، العراق بغداد، دار الشؤون الثقافية العامة ، الطبعة الأولى .
- الذبياني، النابغة (1986م): ديوان النابغة، شرح وتقديم عباس عبدالساتر، دار الكتب العلميّة ، بيروت - لبنان ، الطبعة الثانية .
- ذو الرمة، غيلان بن عقبة بن نهيس بن مسعود العدوي (1972 - 1974م): ديوان ذي الرمة ، تحقيق عبدالقنوس أبو صالح، دمشق ، مجمع اللغة العربيّة .
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر (1967م): مختار الصحاح، بيروت لبنان، دار الكتاب العربي ، الطبعة الأولى .
- الرماني، أبو الحسن علي بن عيسى (1984م): رسالتان في اللغة، تحقيق ابراهيم السامرائي، عمان - الأردن .
- الزبيدي، سعيد جاسم (1997م): القياس في النحو العربي نشأته وتطوره، عمان - الأردن، دار الشروق ، الطبعة الأولى.

الزبيدي، السيد محمد مرتضى (1983م): تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق عبدالكريم العزباوي، راجعه عبدالحليم الصّحّاحوي عبدالستار فرّاج، دار الجيل.

الزجاجي، أبو القاسم عبدالرحمن بن إسحق (1983م): الإيضاح في علل النحو، تحقيق شوقي ضيف، بيروت - لبنان، شركة الفجر العربي.

الزركشي، الإمام بدر الدين محمد بن عبدالله (د.ت): البرهان في علوم القرآن، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، صيدا - بيروت، المكتبة العصرية.

الزمخشري، أبو القاسم جلال الله (1986م): الكشاف عن حقائق التنزيل وعلوم الأقاويل في وجوه التأويل، رتبّه وضبطه صحّحه مصطفى حسين أحمد، دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان.

أبو زهرة، الإمام محمد (د.ت): أصول الفقه، القاهرة، دار الفكر.
ابن أبي الربيع، عبيد الله بن أحمد بن عبيد الله (1986م): البسيط في شرح جمل الزجاجي، تحقيق ودراسة د. عياد بن عيد الثبتي، بيروت - لبنان، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى.

سحلول، محمد أحمد علي (1993م): شواهد القراءات بين ابن هشام و ابن عقيل دراسة نحويّة، الطبعة الأولى.

ابن السراج، أبو بكر محمد بن سهل (1985م): الأصول في النحو، تحقيق عبدالحسين الفعلي، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.

ابن سيده، أبو الحسن علي بن إسماعيل الأندلسي (1958م): المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عائشة عبدالرحمن، القاهرة.

السيرافي، أبو سعيد الحسن بن عبدالله (1985م): أخبار النحويين البصريين ومراقبتهم وأخذ بعضهم عن بعض، تحقيق محمد إبراهيم البناء، دار الاعتصام، الطبعة الأولى.

سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر (1966م)، الكتاب، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، القاهرة، مكتبة الخانجي، مصر.

- السيوطي، جلال الدين (د.ت): الأشباه والنظائر والنظائر في النحو، تحقيق عبدالعال سالم مكرم، بيروت - لبنان، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
- السيوطي، جلال الدين (1999م): الاقتراح في علم أصول النحو وجدله، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، القاهرة - مكتبة الصفا.
- السيوطي، جلال الدين (1979م): بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، دار الفكر، الطبعة الثانية.
- السيوطي، جلال الدين (1986م): المزهري في علوم اللغة وأنواعها، شرح وتعليق محمد جاد المولى بك ومحمد أبو الفضل ابراهيم وعلي محمد البجاوي، صيدا - بيروت، المكتبة العصرية.
- السيوطي، جلال الدين (1980م): همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، تحقيق وشرح عبدالعال سالم مكرم، الكويت، دار البحوث العلمية، الطبعة الأولى.
- الشاعر، حسن موسى (1980م): النحاة والحديث النبوي، الطبعة الأولى.
- ابن الشجري، هبة الله علي بن حمزة (1930م): أمالي ابن الشجري في آداب اللغة العربية، مكتبة الأمانة، الطبعة الأولى.
- ابن شداد، عنتر (1992م): ديوان عنتر بن شداد، تحقيق يوسف عيد، دار الجيل - بيروت، الطبعة الأولى.
- الشنقيطي، أحمد (1985م): الدرر اللوامع على همه الهوامع، تحقيق عبدالعال سالم مكرم، بيروت - مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى.
- الصبان، محمد بن علي (1918م): حاشية الصبان على شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه شرح شواهد العيني، القاهرة، دار إحياء الكتب العربية.
- أبو صوفة، محمد عبداللطيف (1993م): الأمثال العربية ومصادرها في التراث، مكتبة المحتسب، الطبعة الثانية.
- الطائي، حاتم (1969م): ديوان حاتم الطائي، تحقيق فوزي عطوي، بيروت.
- العبادي، عدي بن زيد (د.ت): ديوان عدي بن زيد العبدي، تحقيق محمد عبدالجبار المعبيد، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مديرية الثقافة العامة.

ابن عصفور، أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد الحضرمي (د.ت): المقرَّب،
تحقيق أحمد عبدالستار الجواري وعبدالله الجبوري، بغداد، مطبعة العاني،
وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، لجنة إحياء التراث.

ابن عقيل، بهاء الدين عبدالله (د.ت): شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، تحقيق
محمد محيي الدين عبدالحميد، القاهرة، الطبعة الرابعة عشرة.

العلمي، ياسين (د.ت): شرح التصريح على التوضيح، دار إحياء الكتب العربيّة.
عيد، محمد (1976م): الرواية والاستشهاد باللغة دراسة لقضايا الرواية
والاستشهاد في ضوء علم اللغة الحديث، القاهرة - عالم الكتب .

ابن فارس، أبو الحسين بن أحمد (1993م): الصحابي في فقه اللغة العربية
ومسائلها وسنن العرب في كلامها، تحقيق عمر فاروق الطباع، بيروت -
لبنان، مكتبة المعارف، الطبعة الأولى، مصر.

ابن فارس، أبو الحسين بن أحمد (1991م): معجم مقاييس اللغة، تحقيق عبدالسلام
محمد هارون، بيروت - دار الجيل، الطبعة الأولى.

الفراء، أبو زكريا يحيى بن زياد (د.ت): معاني القرآن تحقيق محمد علي النجار،
دار السرور، القاهرة .

الفرزدق، همام بن غالب بن صعصعة التميمي (1936م): ديوان الفرزدق (بشرح
الصّاوي)، مصر.

القالبي، أبو علي القالي (1926م): الأمالي، دار الكتب المصرية.

القسطلاني، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد (1904م): إرشاد السّاري
لشرح صحيح البخاري، مطبعة بولاق، الطبعة السّابعة.

القطامي، عمير بن شبيب بن عمرو بن عبّاد (1960م): ديوان القطامي، تحقيق
ابراهيم السامرائي وأحمد مطلوب، بيروت - دار الثقافة .

القوزي، عوض (1981م): المصطلح النحوي نشأته وتطوره حتى أواخر القرن
الثالث الهجري ، الرياض - المملكة العربية السعودية، عمادة شؤون
المكتبات - جامعة الرياض، الطبعة الأولى.

القيرواني، أبو علي الحسن بن رشيق (1988م): العمدة في محاسن الشعر وآدابه ونقده، تحقيق محمد قرقزان، بيروت - لبنان، دار المعرفة، الطبعة الأولى.

الكفوي، أبو البقاء أيوب بن موسى (1982م): معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، دمشق - منشورات وزارة الثقافة والإرشاد القومي .

ابن مالك، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن محمد (1974م): شرح التسهيل، تحقيق عبدالرحمن السيد، القاهرة.

ابن مالك، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن محمد (1977م): شرح عمدة الحافظ وعدة الالفاظ، تحقيق عدنان عبدالرحمن الدوري، بغداد.

ابن مالك، أبو عبد الله جمال الدين محمد بن عبد الله بن محمد (1985م) شواهد التوضيح والتصحيح لمشكلات الجامع الصحيح، تحقيق طه محسن، بغداد، وزارة لأوقاف والشؤون الدينية، إحياء التراث الإسلامي.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد، (1986م): الكامل، تحقيق أحمد الدالي، بيروت- مؤسسة الرسالة.

المبرد، أبو العباس محمد بن يزيد (1399هـ): المقتضب، تحقيق محمد عبدالخالق عظيمة، القاهرة - جمهورية مصر العربية، وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية - لجنة إحياء التراث.

ابن مجاهد، أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس (د.ت) السبعة في القراءات، تحقيق شوقي ضيف، القاهرة، دار المعارف، الطبعة الثانية .

المخزومي، مهدي (1958م): مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة والنحو، مصر، مطبعة البابي الحلبي، الطبعة الثانية.

المرادي، الحسن بن قاسم (1992م): الجنى الداني في حروف المعاني، تحقيق فخر الدين قباوة ومحمد نديم فاضل، بيروت - لبنان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى.

امرؤ القيس، امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي (1969م): ديوان امرؤ القيس، تحقيق محمد أبو الفضل ابراهيم، مصر، الطبعة الثالثة.

- مصطفى، ابراهيم (1953م): في أصول النحو، مجلة مجمع اللغة العربية بالقاهرة، مطبعة وزارة المعارف العمومية، الجزء الثامن/135-144.
- مطر، عبدالعزيز (1966م): نحن العامة في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، القاهرة- الدار القومية، وزارة الثقافة، المكتبة العربية.
- المعري، أبو العلاء أحمد بن عبدالله، (د.ت): ديوان سقط الزند، دار مكتبة الحياة، (د.ط).
- مغالسة، محمود حسني (1979م): احتجاج النحويين بالحديث، مجلة مجمع اللغة العربية الأردني، العددان الثالث والرابع/43-61، السنة الثانية.
- مغالسة، محمود حسني (1991م): النحو الشافي، عمان - الأردن، دار البشير.
- أبو المكارم، علي (1973م): أصول التفكير النحوي، منشورات الجامعة الليبية.
- مكرم، عبدالعال سالم (د.ت): المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن من الهجرة، بيروت - لبنان، دار الشروق.
- الملخ، حسن خميس (2001م): نظرية الأصل والفرع في النحو العربي، عمان دار الشروق، الطبعة الأولى.
- ابن الناظم، أبو عبدالله بدر الدين محمد (1312هـ): شرح ألفية ابن مالك، بيروت. نحلة، محمود (1987م): أصول النحو العربي، بيروت - لبنان، دار العلوم العربية، الطبعة الأولى.
- النسائي، أبو عبدالرحمن أحمد بن علي بن شعيب بن محمد الخضير (د.ت): سنن النسائي (بشرح السيوطي)، المطبعة المصرية بالأزهر.
- هارون، عبدالسلام محمد، (1972م): معجم شواهد العربية، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية.
- الهدليين، (1965م): ديوان الهدليين، دار الكتب المصرية، القاهرة.
- ابن الوراق، أبو الحسين محمد بن عبدالله (د.ت): علل النحو، تحقيق ودراسة محمود جاسم الدروسش، العراق - بغداد.
- يعقوب، إميل بديع (د.ت): الأمثال الشعبية اللبنانية دراسة وتصنيف، منشورات جروس.

ابن يعيـش، أبو البقاء علي بن يعيـش الموصلي (د.ت): شرح المفصل، دار الطباعة
المنيرية بمصر.